NUR DOS
20
2476

(٤٩٢

قیمت معلوم
۱۹

ح
۱۴۹

هذا اشارة الرموز

رموز للرواية والمخرجين خ بخاری م مسلم د ابوداود ت ترمذی
س نسائی ط موطأ طب طبرانی طك طبرانی فی المعجم الکبیر
طط طبرانی فی المعجم الاوسط طص طبرانی فی المعجم الصغیر طکص
فی الثلثة طططص فی الاوسط والصغیر حب ابن حبان حك
حاکم حد احمد بن حنبل در دارمی جح ابن ماج خز ابن خزیمه
صف اصفهانی رحب احبهانی قطن دارقطنی هق بیهقی بو
عبدالبر رد دیلم ابومنصور دیلمی قش قشیری دنیا ابن ابی دنیا
یعل ابویعلی نعم ابونعیم سنی ابن سنی شیخ ابوالشیخ
غ بغوی ز بزار عسکر ابن عساکر عدی ابن عدی مبرک
ابن مبارک رزاق عبدالرزاق طح طحاوی رحمة الله علیهم

تم الرموز المخرجین

کمم

ARIBUDDHA YE LOTOPH NESI
Book No.
Shelf No.
Transl No.

لا اله الا الله محمد رسول الله
صادق الوعد الامین

فهرست

هذه الرسالة ثلثة ابواب الباب الاول ثلثة فصول الفصل الاول
نوعان النوع الاول فی الاعتصام بالکتاب الکریم النوع الثانی
فی الاعتصام بالسنة الفصل الثانی فی البدع الفصل الثالث
فی الاقتصاد الباب الثانی فی الامور المهمة وهو ثلثة فصول الفصل الاول
فی تصحیح الاعتقاد الفصل الثانی فی العلوم المقصودة لغیرها وهی ثلثة
انواع النوع الاول فی العلوم المأمور بها وهو صنفان الصنف الاول
فی فروض العین الصنف الثانی فی فروض الکفایة النوع الثانی فی المنهی عنه
النوع الثالث فی المندوب الیها الفصل الثالث فی التقوی وهو ثلثة انواع
النوع الاول فی فضیلتها النوع الثانی فی تفسیرها النوع الثالث فی مجاریها وهو تسعة
اصناف الصنف الاول فی مشکات القلب وافاته وهو قسمان القسم الاول فی
الخلق وانشائه وعلاج مذمومه وحفظ محمده اجمالاً القسم الثانی فی الاخلاق تفصیلاً
الصنف الثانی فی افات اللسان وهی قسمان القسم الاول فی وجوب حفظه وعظم خطره اجمالاً
القسم الثانی فی افاته تفصیلاً الصنف الثالث فی افات الاذن الصنف الرابع
فی افاته العین الصنف الخامس فی افات الید الصنف السادس فی افات البطن
الصنف السابع فی افات الفرج الصنف الثامن فی افات الرجل الصنف التاسع
فی افات بدن غیر مختصة ببعض معین مما ذکر الباب الثالث فی امور ظنت من التقوی
ولیست منها وهو ثلثة فصول الفصل الاول فی الدقة فی امر الطهارة والنجاسة
وهو اربعة انواع النوع الاول فی کون الدقة بدعة وهو صنفان الصنف الاول
فیما ورد عن النبی صلعم وخیر القرون الصنف الثانی فیما ورد عن ائمتنا الحنفیة
النوع الثانی فی ذم الوسوسة وافاتها النوع الثالث فی علاج الوسوسة
النوع الرابع فی اختلاف الفقهاء والقاعدة عند الحنفیة
الفصل الثانی فی التورع من طعام اهل الوظائف
الفصل الثالث فی امور بدعة باطلة

تم الفهرست

٤٤٩٧

هذا وقف عمدة ملوک الدنیا والدین
وتسبل نخبة آل صحابی محمی السنة الامام
السلطان ابن السلطان السلطان
ابوالمواهب عثمان خان لازالت مصابیح
مصطفی خان لازالت مفاتیح
الاقبال وما علیها مفاتیح
ابواب الآمال والدائی
الخلاص ارحم الحص المحرس
ماحرس الحرم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعلنا امة وسطا خيارا • والصلوة والسلام على افضل
من اوتي النبوة والحكم • وعلى اله واصحابه المقتدين به في القصد و
الشيم • ما دامت السموات والارض وما تعاقبت الاضواء والظلم •
وبعد فان العقل والنقل متوافقان • والكتاب والسنة متطابقان •
ان الدنيا فانية سريعة الزوال والخراب • عزها ذل ونعيمها نقم وشرابها
سراب • وان الدار الاخرة هي الحيوان • اعدت للمتقين من اهل الايمان •
غرفها باقية ابدية • ونعيمها صافية سرمدية • وشرابها خالية عن الحميم والا
غسلين • فيها حور مقصورات في الخيام • ناعمات مطهرات عن الاقذار
والاثام • كانهن الياقوت والمرجان • لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان •
وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة • عنده مرضية مطمئنة وعنه
راضية شاكرة • وهذه هي النعمة واللذة العظمى • والفوز والفلاح
والسعادة الكبرى • وان التظفر بها لا يحصل الا بمتابعة خاتم النبيين
سيدنا وسيد الاولين والاخرين • في العقايد والاقوال والاخلاق والافعال
وان الشيطان للانسان عدو مبين • يصد عنه صدا بما هيء جهد متين •
اغاد عواجز به ليكونوا من اصحاب السعير • فخذوا حذركم وتحذوه

عدد الصفحات 114

عدوا فانه كلب امير • فغاية بغيته سلب الايمان • والخلود الدائم في
النيران • الفسق الظاهر • والظلم القاهر • وادناها التشبيط
في الخيرات • والحط في المرات والدرجات • ولا يرضى به لاعبد
اليأس عن غيره • نعوذ بالله ثم نعوذ به من شره • والمؤمن الطالب
للحق والباقية • لا يخفى عليه الاولى ولا الثانية • وانما الالتباس
والالتباس • ولفوز وسوس الخناس • في مجاهلين المتنسكين و
العاملين الغافلين • فيما عداهما من الشرور • فدلاهما بغرور • فيفرطون
او يفرطون • وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا فاردت ان اصنف
الطريقة المحمدية • واحببت ان ابين السيرة الاحمدية • حتى تعرض عليها
عامة كل سالك فيميز المصيب من المخطئ والناجي من الهالك •
ورتبته على ثلثة ابواب • متوكلا على رب الارباب الباب الاول
في الاعتصام بالكتاب والسنة • والاجتناب عن العادات السيئة
والبدع المحدثة • والاقتصاد في الاعمال والوسيط • والاجتناب عن
الطرفين الافراط والتفريط • وهو ثلث فصول الفصل الاول في بيان
النوع الاول في الاعتصام بالكتاب الكريم • والقران العظيم الايات
الم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين • واعتصموا بحبل الله جميعا
ولا تفرقوا • قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين • يهدي به الله من
اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات الى النور باذنه
ويهديهم الى صراط مستقيم • وهذا كتاب انزلناه مبارك فاتبعوه

واتقوا لعلكم ترحمون • يا ايها الناس قد جاءتكم موعظة من ربكم
شفاء لما في الصدور • وهدى ورحمة للمؤمنين • ونزلنا عليك الكتاب
تبيانا لكل شئ وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين انّ هذا القرآن
يهدي للتي هي اقوم • وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين
ولا يزيد الظالمين الا خسارا • أو لم يكفهم انا انزلنا عليك الكتاب
يتلى عليهم ان في ذلك لرحمة وذكرى لقوم يؤمنون • كتاب انزلناه
اليك مبارك ليدبروا اياته وليتذكر اولوا الالباب • انه نزل احسن
الحديث كتابا متشابها مثاني تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم
ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله ذلك هدى الله يهدي به من يشاء
ومن يضلل الله فما له من هاد • وانه لكتاب عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه
ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد الاخبار ط ك عن ابي شريح انه قال
خرج علينا رسول الله عليه السلام فقال ألَيس تشهدون ان لا اله الا الله
وانّي رسول الله قالوا بلى قال فانّ هذا القرآن طرفه بيد الله وطرفه بايديكم
فتمسكوا به فانكم لن تضلوا ولن تهلكوا بعده ابدا ح ب عن جابر رضي الله
عنه عن النبي عليه السلام انه قال القرآن شافع مشفع وماحل مصدق
من جعله امامه قاده الى الجنة ومن جعله خلف ظهره ساقه الى النار
د ك عن سهل بن معاذ عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
قرأ القرآن وعمل به البس والداه تاجا يوم القيمة ضوءه احسن من
ضوء الشمس في بيوت الدنيا فما ظنكم بالذي عمل بهذا ح ك عن عبد الله

بن مسعود رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه قال ان هذا القرآن
مأدبة الله فاقبلوا مأدبته ما استطعتم ان هذا القرآن حبل الله
المتين • والنور المبين • والشفاء النافع عصمة لمن تمسك به و
نجاة لمن تبعه لا يزيغ فيستعتب ولا يعوج فيقوم ولا يتفضى
عجائبه ولا تخلق عن كثرة الترداد • اتلوه فان الله يأجركم على
تلاوته كل حرف عشر حسنات • اما انّي لا اقول الم حرف ولكن
الف حرف ولام حرف وميم حرف ت عن الحارث
اعور انه قال مررت بالمسجد فاذا الناس يخوضون في الاحاديث
فدخلت على علي رضي الله عنه فاخبرته فقال أوقد فعلوها قلت
نعم قال أما انّي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الا
انها ستكون فتنة قلت فما المخرج منها يا رسول الله قال كتاب الله
فيه نبأ ما قبلكم وخبر ما بعدكم وحكم ما بينكم هو الفصل ليس بالهزل
من تركه من جبار قصمه الله ومن ابتغى الهدى في غيره اضله الله
وهو حبل الله المتين • وهو الذكر الحكيم • وهو الصراط المستقيم • وهو الذي
لا يزيغ به الاهواء • ولا يلتبس به الالسنة ولا يشبع منه العلماء •
ولا يخلق على كثرة الترداد • ولا ينقضي عجائبه هو الذي لم تنته
الجن اذ سمعته حتى قالوا انا سمعنا قرآنا عجبا يهدي الى الرشد
فآمنا به فمن قال به صدق ومن عمل به اجر • ومن حكم به عدل •
ومن دعا اليه هدي الى صراط مستقيم ح ك عن ابن عباس رضي الله

عنه ان رسول الله خطب الناس في حجة الوداع فقال ان الشيطان
قد يئس ان يعبد بارضكم ولكن رضي ان يطاع فيما سوى ذلك فيما
تحتقرون من اعمالكم فاحذروا اني قد تركت فيكم ما ان اعتصمتم به
فلن تضلوا ابدا كتاب الله وسنة نبيه ت عن علي رضي الله

عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قراء القرآن
واستظهره فاحل حلاله وحرم حرامه ادخل الله به الجنة وشفعه
في عشرة من اهل بيته كلهم قد وجبت له النار النوع الثاني والاعتصام
بالسنة الا ما قل انه كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم
ذنوبكم والله غفور رحيم • قل اطيعوا الله والرسول فان تولوا فان الله
لا يحب الكافرين • واطيعوا الله والرسول لعلكم ترحمون • لقد من الله
على المؤمنين اذ بعث فيهم رسولا من انفسهم يتلوا عليهم اياته ويزكيهم
ويعلمهم الكتاب والحكمة وان كانوا من قبل لفي ضلال مبين • يا ايها
الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فان تنازعتم
في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر
ذلك خير واحسن تاويلا • فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر
بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما • ومن
يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين
والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا • من
يطع الرسول فقد اطاع الله • ورحمتي وسعت كل شيء فسا كتبها

للذين يتقون ويؤتون الزكوة والذين هم بآياتنا يؤمنون الذين
يتبعون الرسول النبي الامي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التورية
والانجيل يامرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم
عليهم الخبائث ويضع عنهم اصرهم والاغلال التي كانت عليهم فالذين
امنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي انزل معه اولئك هم
المفلحون • قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا الذي له ملك السموات
والارض لا اله الا هو يحيي ويميت فامنوا بالله ورسوله النبي الامي الذي
يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون • وما ارسلناك الا رحمة
للعالمين فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم
عذاب اليم لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة لمن كان يرجوا الله
واليوم الاخر وذكر الله كثيرا يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا ومبشرا
ونذيرا وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا • ومن يطع الله ورسوله فقد
فاز فوزا عظيما • وما اتيكم الرسول فخذوه وما نهيكم عنه فانتهوا
واتقوا الله ان الله شديد العقاب الاخبار د عن ابي عوانة رض
الله عنه انه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ثم
اقبل علينا بوجهه فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت
منها القلوب فقال رجل يا رسول الله كان هذه موعظة مودع فماذا
تعهد الينا قال اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وان كان عبدا
حبشيا فانه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء

الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم
ومحدثات الامور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة
في النار ت عن المقدام رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ألا اني اوتيت الكتاب ومثله معه ألا يوشك رجل شبعان
على اريكته يقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فاحلوه
وما وجدتم فيه من حرام فحرموه وانه ما حرم رسول الله كما حرم الله
تعالى ألا لا يحل لكم الحمار الاهلي ولا كل ذي ناب من السباع ولا لقطة
معاهد الا ان يستغني عنها صاحبها ومن نزل بقوم فعليهم ان يقروه
فان لم يقروه فله ان يعقبهم بمثل قراه د عن ابي رافع رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا الفين احدكم متكئا على اريكته يأتيه
الامر من امري مما امرت به او نهيت عنه فيقول لا ادري وما وجدناه في
كتاب الله اتبعناه د عن العرباض بن سارية رضي الله
عنه انه قال قام فينا رسول الله فقال ايحسب احدكم متكئا
على اريكته يظن ان الله تعالى لم يحرم شيئا الا ما في هذا القرآن
ألا واني قد امرت ووعظت ونهيت عن اشياء انها لمثل القرآن
او اكثر وان الله تعالى لم يحل لكم ان تدخلوا بيوت اهل الكتاب
الا باذن ولا ضرب نسائهم ولا اكل ثمارهم اذا اعطوكم الذي
عليهم م عن جابر رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه كانه منذر

جيش يقول صبحكم ومساكم ويقول بعثت انا والساعة كهاتين و
يقرن بين اصبعيه السبابة والوسطى ويقول اما بعد فان خير الحديث
كتاب الله وخير الهدي هدي محمد وشر الامور محدثاتها وكل محدثة
بدعة وكل بدعة ضلالة ح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي
عليه السلام كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى قيل ومن ابى قال من اطاعني
دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى حك عن ابي سعيد رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل طيبا وعمل في سنة
وامن الناس بوائقه دخل الجنة قالوا يا رسول الله ان هذا في امتك
اليوم كثير قال وسيكون في قوم بعدي هق عن ابن عباس رضي الله
عنه عن النبي عليه السلام انه قال من تمسك بسنتي عند فساد امتي فله اجر
مائة شهيد ت عن زيد بن ثابت عن ابيه عن جده عن النبي عليه السلام انه قال
ان الذين بدأ غريبا وسيرجع غريبا فطوبى للغرباء الذين يصلحون ما افسد
الناس من بعدي من سنتي م عن رافع بن خديج انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انتم اعلم بامر دنياكم اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به
ت عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه قال لا يؤمن
احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به ح م عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنه انه قال عليه السلام ليأتين على امتي كما اتى على بني اسرائيل حذو
النعل بالنعل حتى ان كان منهم من اتى امه علانية لكان في امتي من
يصنع ذلك وان بني اسرائيل تفرقت على اثنين وسبعين ملة وتفترق

مجاب الدعوة الزائد في كتاب الله والمكذب بقدر الله والمستحل
على امتي بالجروف ليذل من اعز الله ويعز من اذل الله والمستحل
حرمة الله والمستحل من عترتي ما حرم الله والتارك لسنتي لم غ انس
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم
حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين الفصل الثاني
في البدع الاخبار م عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد وفي رواية
من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد ق ح عن ازهر المزني رضي الله عنه
قال دخلت على انس وهو يبكي فقلت ما يبكيك قال لا اعرف شيئا
مما ادركت الا هذه الصلوة وهذه الصلوة قد ضيعت طب
عن عصيف بن الحارث رضي الله عنه ان النبي عليه السلام قال ما من امة
ابتدعت بعد نبيها في دينها بدعة الا اضاعت مثلها من السنة
طب عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله تعالى حجب التوبة عن كل صاحب بدعة حتى يدع بدعته مج
عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابى الله ان يقبل عمل صاحب بدعة حتى يدع بدعته ك ح عن حذيفة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله تعالى
لصاحب بدعة صوما ولا حجا ولا عمرة ولا جهادا ولا صرفا ولا عدلا
يخرج من الاسلام كما يخرج الشعر من العجين وقد سبق حديث عن بعض

امتي على ثلث وسبعين ملة كلهم في النار الا ملة واحدة قالوا
من هي يا رسول الله قال ما انا عليه واصحابي ت عن انس رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي يا بني ان قدرت
ان تصبح وتمسي وليس في قلبك غش لاحد فافعل ثم قال لي يا بني
وذلك من سنتي ومن احب سنتي فقد احبني ومن احبني كان معي
في الجنة د عن جابر رضي الله عنه ان النبي عليه السلام حين اتاه عمر رضي
الله عنه فقال انا نسمع احاديث من يهود تعجبنا افترى ان نكتب
بعضها فقال امتهوكون انتم كما تهوكت اليهود والنصارى لقد
جئتكم بها بيضاء نقية ولو كان موسى حيا ما وسعه الا اتباعي حذ
عن مجاهد رضي الله عنه قال كنا مع ابن عمر رضي الله عنهما في سفر فمر
بمكان فحاد عنه فنزل فسئل لم فعلت ذلك قال رايت رسول الله فعل
ذلك ففعلت ز عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يأتي شجرة بين مكة
والمدينة فيقيل تحتها ويخبر ان رسول الله كان يفعل ذلك م
عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رغب
عن سنتي فليس مني حب عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل عمل شرة ولكل شرة فترة
فمن كانت فترته الى سنتي فقد اهتدى ومن كانت فترته الى غير
ذلك فقد هلك طك حب حك عن عائشة رضي الله عنها ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ستة لعنتهم ولعنهم الله وكل نبي

بن سارية وجابر رضي الله عنهما قال قيل كيف التطبيق بين قوله
عليه السلام كل بدعة ضلالة وبين قول الفقهاء رحمه الله تعالى البدعة
قد تكون مباحا كاستعمال المنخل والمواظبة على أكل لباب الحنطة والشبع
منه وقد تكون مستحبا كبناء المنارة والمدارس وتصنيف الكتب
بل قد تكون واجبا كنظم الدلائل ورد شبه الملاحدة ونحوهم قلنا
البدعة بمعنى عام لغوي هو المحدث مطلقا عادة أو عبادة لأنها
اسم من الابداع بمعنى الاحداث كالرفعة من الارتفاع والخلقة
من الاختلاق وهذه هي المقسم في عبارة الفقهاء ويعنون بها
ما أحدث بعد الصدر الأول مطلقا وبمعنى شرعي خاص هو الزيادة
في الدين أو النقصان منه الحادثان بعد الصحابة بغير إذن من
الشارع لا قولا ولا فعلا لا صريحا ولا اشارة فلا يتناول العادات
أصلا بل يقتصر على بعض الاعتقادات وبعض صور العبادات
فهذه هي مرادة عليه السلام بدليل قوله فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء
الراشدين المهديين وقوله اتم أعلم بأمر دنياكم وقوله من حدث
في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد والبدعة في الاعتقاد هي المبتدأة
من اطلاق البدعة والمبتدع والهوى وأهل الأهواء فبعضها كفر
وبعضها ليست به ولكنها أكبر من كل كبيرة في العمل حتى القتل والزنا
وليس فوقها الا الكفر والخطأ في الاجتهاد فيه ليس بعذر بخلاف
الاجتهاد في الاعمال وضد هذه البدعة اعتقاد أهل السنة

والجماعة والبدعة في العبادة وان كانت دونها في الكراهة أيضا
منكر وضلالة لا سيما اذا داومت سنة مؤكدة ومقابل هذه
البدعة سنة الهدى وهي ما واظب عليه النبي عليه السلام من جنس
العبادة مع الترك أحيانا أو عدم الانكار على تاركه كالاعتكاف
وأما البدعة في العادة كالمنخل فليس فعلها ضلالة بل تركها أولى
فتركها أولى وضدها السنة الزائدة وهي ما واظب عليه النبي
عليه السلام من جنس العادة كالابتداء باليمين في الافعال الشريفة
وباليسار في الخسيسة فهي مستحبة فظهر ان البدعة بالمعنى الأعم
ثلثة اصناف مترتبة في القبح فاذا علمت هذا فالمنارة عون
لاعلام وقت الصلوة المراد من الاذان والمدارس وتصنيف الكتب
عون للتعليم والتبليغ وورد المبتدعة بنظم الدلائل نهي عن المنكر
وذب عن الدين فكل ما دون فيه مثل ما مر مأذون وعدم وقوعه
في الصدر الأول اما لعدم الاحتياج أو لعدم القدرة بعدم
المال أو لعدم التفرغ له بالاشتغال بالاهم أو لنحو ذلك ولو تتبعت
كل ما قيل فيه بدعة حسنة من جنس العبادة وجدته مأذونا فيه
من الشارع اشارة أو دلالة ثم اعلم ان فعل البدعة اشد ضررا
من ترك السنة بدليل انهم قالوا اذا تردد في شيء بين كونه
سنة وبدعة فتركه لازم واما ترك الواجب هل هو اشد من
فعل البدعة أو على العكس فيه اشتباه حيث صرحوا فيمن تردد

في شيء بين كونه بدعة وواجبا انه يفعله • وفي الخلاصة مسئلة
دل على خلافه حيث قال اذا شك في صلوته انه هل صلاها ام لا
ان كان في الوقت فعليه ان يعيدها وان خرج الوقت فلا شيء
لا شيء فيه • ولو كان الشك في صلوة العصر يقرأ في الركعة الاولى
والثالثة • ولا يقرأ في الثانية والرابعة انتهى • وتعيين الاوليين
للقراءة في الفرض واجب • وقد امر بتركه حذرا عن احتمال وقوع
النفل بعد العصر وهو بدعة مكروهة • فالتطبيق اما بحمل البدعة على
عالم ينه عنه بخصوصه او الواجب على معنى الفرض او الواجب المستقل
لا التضمني او بالحمل على الروايتين فان قيل قد سبق دل على
ان الكتابة والسنة كافيان في امر الدين • وانهما لم يثبت باحدهما بدعة
وضلالة فكيف يستقيم قول الفقهاء الاولى الشريعة اربعة قلنا
لابد للاجماع من سند منهما حالا او مآلا على الصحيح • وللقياس من
اصل ثابت باحدهما فانه مظهر لا مثبت فمرجع الاحكام ومثبتها
اثنان في الحقيقة • فظهر من هذا ان ما يدعيه بعض المتصوفة في
زماننا اذا انكر عليهم بعض امورهم المخالفة للشرع ان حرمة ذلك
في العلم الظاهر • وانا اصحاب العلم الباطن • وانه حلال فيه وانتم
تأخذون من الكتاب • وانا نأخذ من صاحبه محمد عليه السلام فاذا
اشكل علينا مسئلة استفتينا بها منه فان حصل قناعة فيها والا
راجعنا الى الله تعالى بالذات فنأخذ منه • وانا بخلوة وهمة شيخنا

نصل الى الله فتكشف لنا العلوم فلا نحتاج الى الكتاب والمطالعة
والقراءة على الاستاد • وان الوصول الى الله تعالى لا يكون الا بفضل
العلم الظاهر والشرع • وانا لو كنا على الباطل لما حصل لنا تلك الحالات
السنية • والكرامات العلية من مشاهدة الانوار • ورؤية الانبياء
الكبار • وانا اذا صدر منا مكروه او حرام نبهنا في النوم بالرؤيا
فنعرف بها الحلال والحرام • وان ما فعلنا فانما فعلنا انه حرام لم ننبه
عنه في المنام فعلمنا انه حلال ونحو ذلك من الترهات كلها الحاد
وضلال • اذ فيه ازدراء للشريعة المحمدية والكتاب والسنة النبوية
وعدم الاعتماد عليهما • وتجويز الخطاء والبطلان فيهما العياذ بالله
فالواجب على كل من سمع مثل هذه الاقاويل الباطلة الانكار على
قائله • والجزم ببطلان مقاله بلا شك ولا تردد ولا توقف ولا تلعثم
والا فهو من جملتهم • فيحكم بالزندقة عليهم • وقد صرح العلماء بانه الالهام
ليس من اسباب المعرفة بالاحكام • وكذلك الرؤيا في المنام
خصوصا اذا خالفا كتاب العليم العلام او سنة محمد عليه السلام
وقد قال سيد الطائفة الصوفية • وامام ارباب الطريقة والحقيقة
جنيد البغدادي عليه رحمة الهادي • الطرق كلها مسدودة الا
على من اقتفى اثر الرسول عليه السلام • وقال من لم يحفظ القرآن ولم يكتب
الحديث لا يقتدى به في الامر لان علمنا وهذا مقيد بالكتاب
والسنة • وقال السري السقطي التصوف اسم لثلث معان وهو الذي

لا يعلق بنور معرفة نور ورعه • ولا يتكلم بباطن في علم ينقضه
عليه ظاهر الكتاب • ولا يحمله الكرامات على هتك محارم الله وقال
ابو يزيد البسطامي لبعض اصحابه قم بنا حتى ننظر الى هذا الرجل الذي
قد شهر نفسه بالولاية وكان رجلا مقصودا مشهورا بابا زيد فصرنا
اليه فلما خرج من بلدته • ودخل المسجد رمى ببزاقه نحو القبلة
فانصرف ابو يزيد ولم يسلم عليه • وقال هذا رجل غير مأمون على
ادب من آداب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف يكون مأمونا
على ما يدعيه • وقال لو نظر ثم الى رجل اعطي من الكرامات حتى
تربع في الهواء فلا تغتروا به حتى تنظروا كيف تجدون تمسكه بالامر
والنهي وحفظ الحدود وآداب الشريعة • وقال ابو سليمان الداراني
رحمه الله ربما يقع في قلبي النكتة من نكت القوم اياما فلا اقبل منه
الا بشاهدين عدلين من الكتاب والسنة • وقال ذو النون المصري
رحمه الله من علامات المحب لله متابعة حبيب محمد عليه السلام في اخلاقه
وافعاله واوامره وسننه • وقال بشر الحافي رحمه الله رأيت النبي
صلى الله عليه وسلم في المنام • فقال لي يا بشر هل تدري لم رفعك
الله من بين اقرانك قلت لا يا رسول الله • قال بأتباعك لسنتي
وخدمتك للصالحين ونصيحتك لاخوانك ومحبتك لاصحابي وقال
بعضهم هو الذي بلغك منازل الابرار • وقال ابو سعيد الخراز رحمه الله
كل باطن يخالف ظاهرا فهو باطل • وقال محمد بن فضل رحمه الله ذباب

الاسلام من اربعة لا يعلمون بما يعلمون • ويعلمون بما لا يعلمون • ولا
يتعلمون ما يعلمون • وانا برئ من العلم يمنعون كل ما ذكر من كلام
سيد الطائفة الجنيد الى هنا منقول من رسالة القشيري انظر
ايها العاقل الطالب للحق ان هؤلاء عظماء مشايخ علماء
كبراء ارباب السلوك الى الله تعالى والحقيقة • وكلهم يعظمون الشريعة
الشريفة • ويبنون علومهم الباطنة على السيرة الاحمدية والملة
الحنيفة • فلا يغرنك طامات الجهال المتنسكين وشطح الفاسدين
المفسدين الضالين المضلين لغيرهم بعدائهم كانوا زاغين عن
الشرع القويم ومائلين عن الصراط المستقيم • خارجين عن مناهج علماء
الشريعة • ومفارقين عن مسالك مشايخ الطريقة • فالويل كل الويل
لهم ولمن تبعهم • واحسنوا امرهم • فهم قطاع طريق الله على العابدين
يلبسون الحق بالباطل ويكتمون الحق وهم يعلمون الفصل الثالث
في الاقتصاد في العمل الآيات • يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر
يريد الله ان يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا • ما يريد الله ليجعل
عليكم من حرج • يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم
ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين • قل من حرم زينة الله التي اخرج
لعباده والطيبات من الرزق • قل هي للذين امنوا في الحيوة الدنيا
خالصة يوم القيمة كذلك نفصل الآيات لقوم يعلمون • ما انزلنا
عليك القرآن لتشقى • وما جعل عليكم في الدين من حرج الاخبار م

عن انس رضي الله عنه قال جاء رهط الى بيوت ازواج النبي عليه
السلام يسئلون عن عبادة النبي فلما اخبروا كانهم تقالوها
قالوا فاين نحن من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد غفر له ما تقدم
من ذنبه وما تاخر • قال احدهم اما انا فاصلي الليل ابدا • وقال
آخر وانا اصوم الدهر ولا افطر • وقال الاخر وانا اعتزل النساء
ولا اتزوج ابدا • فجاء رسول الله عليه السلام اليهم فقال انتم الذين
قلتم كذا وكذا اما والله اني لاخشاكم لله واتقاكم له لكني اصوم
وافطر واصلي وارقد واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني
وزاد في رواية النسائي • وقال بعضهم لا اكل اللحم وقال بعضهم
رضي الله عنها انه صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا فرخص فيه
فتنزه عنه قوم • فبلغ ذلك النبي عليه السلام • فخطب فحمد الله تعالى
ثم قال ما بال اقوام يتنزهون عن الشيء الذي اصنعه فوالله
اني لاعلمهم بالله واشدهم له خشية ح د غ ابي محيفة رضي
الله عنه انه عليه السلام اخى بين سلمان وابي الدرداء فزار
سلمان ابا الدرداء فرأى ام الدرداء متبذلة فقال لها
ما شانك • فقالت اخوك ابو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا
فجاء ابو الدرداء فصنع له طعاما فقال له كل فاني صائم
قال ما انا باكل حتى تاكل معي فاكل • فلما كان الليل ذهب ابو الدرداء
ليقوم فقال نم فنام ثم ذهب يقوم فقال نم فنام فلما كان

ع اخر الليل قال سلمان • قم الان فقاما فصليا فقال له سلمان
ان لربك عليك حقا • وان لنفسك عليك حقا • وان لاهلك
عليك حقا • فاعط كل ذي حق حقه • فاتى النبي عليه السلام فذكر
ذلك له • فقال النبي عليه السلام صدق سلمان ح س عن انس رضي
الله عنه دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد فاذا حبل ممدود
بين الساريتين • فقال ما هذا الحبل • قالوا حبل لزينب • فاذا فترت
تعلقت به • فقال عليه السلام لا حلوه ليصل احدكم نشاطه فاذا
فتر فليقعد د عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تشددوا على انفسكم فيشدد الله عليكم فان قوما شددوا
على انفسهم فشدد عليهم فتلك بقاياهم في الصوامع والديار
رهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم ح د عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا الدين
يسر ولن يشاد الدين احد الا غلبه فسددوا وقاربوا وابشروا
واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة وزاد في رواية
والقصد القصد تبلغوا ر طب حب عن ابن عباس رضي الله عنه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب ان يؤتى رخصه
كما يحب ان يؤتى عزائمه حد ط ط خ ز عن ابن عمر رضي الله
عنهما ان النبي عليه السلام قال ان الله تبارك وتعالى يحب ان يؤتى رخصه
كما يكره ان يؤتى معصيته • وفي رواية خ كما يحب ان يترك معصيته

طلحة عن ابي الدرداء ووائلة بن الاسقع وابي امامة والنس
رضي الله عنهم ان رسول الله عليه السلام قال ان الله يحب ان يقبل
رخصته كما يحب العبد مغفرة ربه ح م عن عبد الله بن عمر بن العاص
رضي الله عنهم انه قال اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اقول
والله لاصومن النهار ولاقومن الليل ما عشت فقال رسول الله ع م
انت الذي تقول ذلك فقلت له بابي انت وامي قد قلته يا رسول
الله قال فانك لا تستطيع ذلك فصم وافطر ونم وقم وصم من الشهر
ثلثة ايام فان الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل صيام الدهر قلت
فاني اطيق افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر يومين قلت
فاني اطيق افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر يوما وذلك
صيام داود وهو اعدل الصيام وفي رواية افضل الصيام قلت
فاني اطيق افضل من ذلك فقال عليه السلام لا افضل من ذلك و
زاد في رواية فان لجسدك عليك حقا وان لزوجك عليك
حقا وان لزورك عليك حقا وفي اخرى انك اخرانك تصوم
الدهر وتعرار القرآن كل ليلة فقلت بلى يا رسول الله ولم ارد بذلك
الا خيرا وفيها قال اقرا القرآن في كل شهر قال قلت يا نبي الله
اني اطيق افضل من ذلك قال فاقرا في سبع لا تزد على ذلك
قال فشددت فشدد علي وقال لي النبي عليه السلام انك لا تدري
لعلك يطول بك عمرك قال فصرت الى الذي قال لي عليه السلام

فلما كبرت وددت اني كنت قبلت رخصة النبي عليه السلام
وزاد في رواية لاصيام من صام الابد ثلثا وزاد في رواية
وكان يقرا على بعض اهله السبع من القرآن بالنهار والذي يقرأه
يعرضه من الليل ليكون اخف عليه بالليل واذا اراد ان
يتقوى افطر اياما واحصى وصام مثلهن كراهية ان يترك شيئا
فارق عليه النبي عليه السلام وفي اخرى ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ان احب الصيام صيام داود عليه السلام و
احب الصلوة صلوة داود عليه السلام كان ينام نصف الليل
ويقوم ثلثه وينام سدسه وكان يصوم يوما ويفطر يوما

قال الفقهاء قال في الاختيار لا يجوز الرياضة بقليل الاكل حتى
يضعف عن اداء الفرائض قال عليه السلام ان لنفسك مطيتك فارفق
بها ولبس من الرفق ان تجيعها وتذيبها ولانه ترك العبادة
فلا يجوز فكذا ما يفضي اليه وقال ايضا الكسب انواع فرض
وهو الكسب بقدر الكفاية للنفس وعياله وقضاء ديونه ثم قال
فان ترك الاكتساب بعد ذلك وسعه وقال وان كسب ما
يدخره لنفسه وعياله فهو في وسعه فقد صح ان النبي عليه السلام ادخر
قوت عياله سنة ومستحب وهو الزيادة على ذلك ليواسي به
فقيرا او يجازي به قريبا فانه افضل من التفل لنفل العبادة قال
منفعة النفل تخصه ومنفعة الكسب له ولغيره ثم قال عليه السلام

خير الناس فيه ينفع الناس انتهى • وقال في التاتارخانية لكره ان يجتمع قوم فيعتزلون في موضع ويشتغلون عن الطيبات ليعبدوا الله فيه ويتفرغوا لذلك لان فيه تضييع حقوق العباد وكسب الحلال وازدحام الجمعة والجماعات في المساجد انتهى • فان قلت يعارض ما ذكرت ما نقل من شدة الرياضات وكثرة المجاهدات والتجرد في العبادات كصيام الدهر والوقوف والقيام في كل الليالي والاجتناب عن المشتهيات والطيبات والتخم في كل يوم مرة او مرتين بل مرات قلت اولا المعارضة بين الوحي وغيره حتى تحتاج الى الجواب فعليك الاخذ بما ثبت بالسنة والكتاب وثانيا انا نمنع صحة الرواية عنهم اذ لم يقع فيها بحث ولا تفتيش بل اكثرها خال عن سند مخالف للكتاب والاخبار النبوية فلا تباوا في النقل بلا تكليف يتصور التعارض • وثالثا ان المنع عن التشديد في العبادة معلل بعلتين لمية هي الافضاء الى هلاك النفس او اضاعة الحق الواجب للغير او ترك العبادة او ترك مداومتها وانية هي انا نبنيا عليه السلام ارسل رحمة للعالمين وتوبيخ من عند الله تع فيقوى على ما لا يقوى عليه احاد الامة وانا اخشى الناس من الله وانقاهم له اعلمهم بالله فلا يصوب من النخل وترك النصح ولا التوافي ولا التكاسل ولا الجهل في امر الدين • فلو كان في العبادة والعبرة خيرا لنع طريق افضل وانفع غير هاهو فيه لفعله او بينه وحث عليه فيحزم قطعا انه ما هو الا

الكلام الاخير
الظاهر فيعتزلوا والعلة استحقاق الثواب من الله تع كذا في الهوامش
الله فيه ويفرغون انفسهم لذلك وكسب الحلال لزوم الجمعة
الباقي باب في بيان الاذى لذلك الاعتزال للعبادة مرجوح بالوجه الذي ابطل مشروعية
والجماعات في الامصار اجيب والزم انتهى فان قلت
الامام النووي
ما نقل من التسليف من شدة الرياضات وكثرة المجاهدات والتجرد
الذي
في العبادات كصيام الدهر والوقوف والقيام في كل الليالي
والاجتناب عن المشتهيات والطيبات والتخم في كل يوم مرة
او مرتين بل مرات قلت اولا لا معارضة بين الوحي وغيره حتى
تحتاج الى الجواب فعليك الاخذ بما ثبت بالسنة والكتاب وثانيا
انا نمنع صحة الرواية عنهم اذ لم يقع فيها بحث ولا تفتيش بل اكثرها خال
عن سند مخالف للكتاب والاخبار النبوية فلا تباوا في النقل بلا تكليف
يتصور التعارض • وثالثا ان المنع عن التشديد في العبادة معلل
بعلتين لمية هي الافضاء الى هلاك النفس او اضاعة الحق الواجب
للغير او ترك العبادة او ترك مداومتها وانية هي انا نبنيا عليه
السلام ارسل رحمة للعالمين وتوبيخ من عند الله تع فيقوى على ما
لا يقوى عليه احاد الامة وانا اخشى الناس من الله وانقاهم له اعلمهم
بالله فلا يصوب من النخل وترك النصح ولا التوافي ولا التكاسل ولا
الجهل في امر الدين • فلو كان في العبادة والعبرة خيرا لنع طريق افضل
وانفع غير هاهو فيه لفعله او بينه وحث عليه فيحزم قطعا انه ما هو الا

والمستق والمستق من الدنو ضد النوى اي المسافة كائنة من الدنو اي القرب المشار اليه بقوله تع اوادني والمرقى محل الرقي اي الصعود ولعل المراد من المستق
الملكة ومن المستنم ارواح الانبياء والاولياء وبهذا البيان وصول الى سدرة المنتهى قيل وهي شجرة ينتهي اليها علم الملكة وارواح الشهداء ذكره محمد
العيشي حاملا له بالاسكار والعشي في شرح قصيدة البردة وعن مالك بن صعصعة والشرضي انه قال ان النبي ع حدثهم عن ليلة اسري به بينما انا
كائم في الحطيم وربما قال في الحجر مضطجعا اذا اتاني اي جبرئيل آت فشق ما بين هذه الى هذه يعني من ثغرة نحره الى شعرته فاستخرج قلبي ثم اتيت
بطست من ذهب مملوا ايمانا وحكمة فغسل قلبي ثم حشي ثم اعيد وفي رواية ثم غسل البطن بماء زمزم ثم ملا ايمانا وحكمة ثم اتيت بدابة دون البغل
فوق الحمار ابيض يضع خطوه عند اقصى طرفه فحملت عليه فانطلق بي جبرئيل حتى اتيت بيت المقدس فربطه بالحلقة التي يربط بها الانبياء
ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين ثم خرجت فجاءني جبرئيل باناء من خمر واناء من لبن فاخترت اللبن فقال جبرئيل اخترت الفطرة انت
عليها وامتك فانطلق بي جبرئيل حتى اتى السماء الدنيا فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد ع قد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به
فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا فيها آدم فقال هذا ابوك آدم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح
ثم صعد بي جبرئيل حتى السماء الثانية فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد ع قد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء
ففتح فلما خلصت اذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح
ثم صعد بي الى السماء الثالثة فاذا يوسف فيها فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى الرابعة فاذا ادريس
فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح ثم صعد بي الى الخامسة فاذا فيها هرون فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح
ثم صعد الى السماء السادسة فاذا فيها موسى فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما جاوزت بكى قيل له ما يبكيك
قال ابكي لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخلها من امتي ثم صعد بي الى السماء السابعة فاذا فيها ابراهيم قال هذا ابوك ابراهيم
فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت الى سدرة المنتهى فاذا نبقها اي ثمرها مثل قلال جمع قلة بجر اي بلد
واذا ورقها مثل آذان الفيلة قال هذا سدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران باطنان ونهران ظاهران قلت يا جبرائيل ما هذان قال اما الباطنان
فنهران في الجنة واما الظاهران فالنيل والفرات ثم رفع الى بيت المعمور ثم فرضت علي الصلوة خمسين صلوة كل يوم فرجعت الى الموسى ع
وقال فلم ازل ارجع بين ربي وبين موسى ع حتى قال يا محمد انهن خمس صلوات كل يوم وليلة لكل صلوة عشر فذلك خمسون صلوة كذا في المصابيح
فرجعت الى موسى ع فقال بما امرت قال امرت بخمسين صلوة كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمسين صلوة واني قد جربت الناس قبلك
وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فاسئله التخفيف فرجعت فوضع عني عشرا ثم رجعت الى موسى ع فقال مثله فرجعت
فوضع عني عشرا ثم رجعت الى موسى ع فقال مثله فوضع عني عشرا الى ان امر بخمس صلوات ثم استيقظت وانا في مسجد الحرام فقال
جاورت نادى منادٍ امضيت فريضتي وخففت عبادي مصابيح

كالخسف بالمشرق والخسف بالمغرب والخسف بجزيرة العرب وآخر ذلك نار يخرج من اليمن تطرد الناس الى محشرهم والدخان وهذا معطوف على قوله
وعذاب القبر وهو مبتدأ اول وكله مبتدأ ثان وخبره حق والجملة خبر قوله وعذاب القبر وما عطف عليه والرابط الضمير لانها امور معلومة اخبر بها
كما في شرح العقائد وعن حذيفة بن اسيد الغفاري رض انه قال اطلع رسول الله ع علينا ونحن نتذاكر فقال ع ما تذكرون قالوا نذكر الساعة قال ع انها لن
تقوم حتى تروا قبلها عشر آيات فذكر ع الدخان الخ والدجال والدابة وطلوع الشمس من مغربها ونزول عيسى بن مريم ويأجوج ومأجوج وثلثة خسوف
خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وآخر ذلك نار يخرج من اليمن تطرد الناس الى محشرهم مرات الطبراني قال ابن عباس رض
هو اي الدخان عبارة عما اصاب قريشا من القحط حتى يرى الهواء لهم كالدخان وقال حذيفة هو على حقيقته لانه سئل عنه فقال علما، ما بين المشرق
والمشرق وعمك اربعين يوما وليلة واما من يصير كالكافر كالسكران والدجال ماخوذ من الدجل وهو التمويه او السير فانه يسيح بقطع
اكثر نواحي الارض في زمان قليل كما في ابن الملك قيل انه محسوس يخرج في اخر الزمان وقيل انه لم يولد بعد وسيولد في اخر الزمان والاول اصح
يدل عليه حديث تميم الداري رض كما في شيخ زاده ثم ان ادرك الى الدجال منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف فانها جوارکم ومنه تستفاد
انه خارج خلة اي في طريق واسع بين الشام والعراق فعاث يمينا وعاث شمالا قيل يخرج من ارض المشرق يقال خراسان يتبعه اقوام كان وجوههم
المجان المطرقة يعني بالترك او ستة صنجانهم جلهم لنسة ويتبعه من اصبهان سبعون الفا عليهم الطيالسة قلنا يا رسول الله وما لبثه في الارض
قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم جمعة وسائر ايامه كايامكم قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة اتكفينا فيه صلوة
يوم قال لا اقدروا له قدره قلنا يا رسول الله وما اسراعه في الارض قال كالغيث استدبرته الريح فاتى على القوم فيدعوهم فيؤمنون به
فيأمر السماء فتمطر والارض فتنبت فتروح عليهم ساعتهم اي ماشيتهم اطول ما كانت ذرا جمع ذروة واسنمة ضروعا وامده خواصرا
بالخزبة فيقول لها اخرجي كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل ثم يدعو رجلا ممتلئا شبابا فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين اي قطعتين
رمية الغرض ثم يدعوه فيقبل فيقول له كالمغضب فيتهلل كذلك اذ بعث الله ع المسيح بن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقي
دمشق بين مهرودتين اي ثوبين واضعا كفيه على اجنحة ملكين اذا طأطأ اي خفض رأسه فطار عرقه واذا رفع تحدر منه مثل جمان اي اللؤلؤ
فلا يحل لكافر يجد ريح نفسه الا مات ونفسه ينتهي حيث طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لد فيقتله ثم يأتي عيسى ع قوم قد عصمهم الله منه
فمسح عن وجوههم ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة فبينما هم كذلك اذ اوحى الله الى عيسى ع اني اخرجت عبادا لي
لا يدان لاحد بقتالهم فحرز عبادي الى الطور ويبعث الله يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون
فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية فيشربون ما فيها ويمر آخرهم فيقول لقد كان بهذه مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهوا الى جبل الخمر وهو بيت المقدس
فيقولون لقد قتلنا من في الارض هلم فلنقتل من في السماء فيرمون بنشابهم اي سهامهم الى السماء فيردها الله ع مخضوبة
ويحصر نبي الله عيسى واصحابه حتى يكون رأس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لاحدكم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه اي يدعوا الله
بهلاكهم فيرسل الله عليهم النغف وهو دود يكون في انوف الابل والبقر والغنم فيرمي رقابهم فيصبحوا فرسى جمع فريس وهو القتيل كموت
نفس واحدة وقيد بنفيه على انه ع يهلكهم في ادنى ساعة باهون شيء ثم يهبط نبي الله عيسى ع واصحابه الى الارض من الطور فلا يجدون
في الارض موضع شبر الا ملأوه زهمهم ونتنهم فيرغب اي دعا نبي الله عيسى ع واصحابه الى الله ع فيرسل الله ع طيرا كاعناق البخت
فتحملهم ونطرحهم حيث شاء الله ع ويستوقد المسلمون من قسيهم ونشابهم وجعابهم سبع سنين ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه بيت مدر
ولا وبر وشأ فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة اي كالمرآة ثم يقال للارض انبتي ثمرتك وردي بركتك فيومئذ تأكل العصابة من الرمان ويستظلون
بقحفها ويتارك في الرسل اي اللبن حتى ان اللقحة من الابل لتكفي الفئام من الناس واللقحة من البقر لتكفي القبيلة من الناس واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من
الناس فبينما هم كذلك اذ بعث الله ع ريحا طيبة فتأخذهم تحت اباطهم فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها تهارج الحمر
يعني يجامعون النساء بحضرة الناس فعليهم تقوم الساعة ذكره ابن الملك في شرح المصابيح قوله دابة الارض فهي المذكور في قوله تع واذا وقع القول
اي اذا وجب العذاب عليهم وقال قتادة اذا غضب الله تع عليهم اخرج لهم دابة من الارض تكلمهم اه قال المفسرون هي دابة عظيمة يخرج بين الصفا والمروة
ذكره الشيخ زاده وقال ابن الملك روي ان طولها ستون ذراعا وفيها من كل لون ومابين قرنيها فرسخ للراكب معها عصى موسى ع وخاتم سليمان
لا يدركها طالب ولا يفوتها هارب انتهى كلامه روى غير ابن الزبير رض وصفها فقال رأسها كرأس ثور وعينها كعين خنزير واذنها اذن فيل وقرنها
قرن ايل وهو النبس الجبلي وصدرها صدر اسد ولونها لون نمر وخاصرتها خاصرة بهرة وذنبها ذنب كبش وقوائمها قوائم بعير وبين كل مفصلين
اثني عشر ذراعا وفي رواية بذراع ادم ع وروي انها لا يخرج الا رأسها وقرأسها يبلغ السحاب قراه اهل المشرق بالمغرب وقال اسدي رضوانها
يتكلم بطلان الاديان كلها سوى دين الاسلام كما في الشيخ زاده قيل لها ثمت خرجات اولها في ايام المهدي تفزع الناس وثانيها في ايام عيسى ع تطير
الارض من المنافقين وثالثها بعد طلوع الشمس من مغربها بتميز بين الكافر والمنافقين فتشير بالعصا فتبيض بها وجوه المؤمنين فتسود به وجوه الكافرين
كما في ابن الملك قوله وطلوع الشمس من مغربها غاية ذرر ضا انه قال قال النبي ع حين غربت الشمس اتدري اين تذهب هذه قلت الله تع ورسوله اعلم قال ع
فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش فتستأذن فيؤذن لها ويوشك ان تسجد ولا يقبل منها وتستأذن ولا يؤذن لها فيقال لها ارجعي من حيث جئت
فتطلع من مغربها فذلك قوله تع والشمس تجري لمستقر لها فان مستقرها تحت العرش كما في كتاب الكستلي وغيره واول هذه الايات خروجا طلوع الشمس
من مغربها والدابة تخرج الناس ضحى كما في ورد في حديث اخر ولا يضر في ترتيب غيرها كما في التوفيق قالوا والحكمة في طلوع الشمس من مغربها ان ابراهيم ع قال للنمرود
ان الله يأتي بالشمس من المشرق فات بها من المغرب فهت الذي كفر وان النجاة والمنجاة والملاحدة والدهرية والفلاسفة ينكرون ذلك ويقولون هو غير كائن ولا يمكن
ان يكون فيطلبها الله تع يوما من المغرب ليرى المنكرون قدرته وان الشمس في ملكه ان شاء اطلعها من المشرق وان شاء اطلعها من المغرب فكذلك
الآيات ينكرها الفرق المذكورة انتهى كلامهم قال عبيد بن حميد عن عبد الرحيم عن ابي سنان عن رجل يبقى الناس بعد طلوع الشمس من مغربها عشرين ومائة سنة اخرجه نعيم بن حماد
في الفتن ذكره السيوطي رحمه الله تعالى

عليه افضل وانفع واقرب الى معرفة الله تعالى ورضاه من كل
ما عداه فمحل ما روي عنهم على انهم انما فعلوا ذلك التشديدات
اتايدا واة لاغراض القلوب او لكون العبادة عادة لهم وطبعا
كالغذاء للصحيح فيتلذذ دون بها بلا اضاعة حق ولا ترك مداومة
ولا اعتقاد انه افضل مما كان عليه افضل البشر او حال بينا
عليه السلام فقد بلغ الدرجة العليا من الكمال وهي ان لا يمنع عن
توجه القلب شيء لا الكلم مع الخلق ولا الاكل ولا الشرب ولا النوم
ولا ملامسة النساء ويكون الخلطة والغزلة سواء فقيه اره على
بعض العبادات الظاهرة لكونها افضل له ولامته وتلذذه عليه السلام
دائم لا يختص بالعبادات الظاهرة وقد بلغ بعض المشايخ الى حيث
كان لا يحظ من هذه الدرجة حتى قال من رآني الان كافرا زنديقا
ومن رآني قبل صار صديقا حيث كان في نهايته يقتصر من العبادات
الظاهرة على الفرائض والواجبات والسنن وينكل ويتكسب وينام
كالعوام وفي بدايته يجتهد ويرتاض فمن رآني اجتهاده يحتهد
كاجتهاده حتى يصير صديقا ومن رآني في نهايته ينكر الاجتهاد
والطريقة اصلا فيخاف عليه الكفر ولو تأملت فيما كتبنا سابقا
الزائدة على الالتقاط ظهر لك ما ينفعك ويضرك وما ينقل عنهم حق التأمل وجدت في كثير منها اشارة الى هذا فتأمل
ما نقل عن السلف من التشديد في العملين المذكورين وهذا هو التحمل
الصحيح والحق الصريح فلا تفرط في حقهم ولا تفرط واتبع بين ذلك سبيلا

وقل الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله

الباب الثاني في الامور المهمة في الشريعة المحمدية وهي ثلثة فصول

كلامنا فيها بتوفيق الله تعالى في فصل على حدة الفصل الاول في التصحيح

الاعتقاد وتطبيقه كمذهب اهل السنة والجماعة وجملته ان الله

تعالى واحد لا يشبهه شيء لا يشبه بجسم ولا عرض ولا جوهر ولا تصور

ولا امتناه ولا متحيز ولا يطعم ولا يشرب لم يلد ولم يولد ولم يكن

له كفوا احد ولا يتمكن بمكان ولا يجري عليه زمان وليس له جهة

من الجهات الست ولا هو في جهة منها ولا يجب عليه شيء ولا يحل

فيه حادث حكيم لا يفعل شيئا الا بحكمة وفائدة فعال لما يشاء

بلا ايجاب منزه عن صفات النقصان كلها متصف بصفات

الكمال كلها وليس له كمال متوقع قديم ازلي ابدي له صفات

قديمة قائمة بذاته لا هو ولا غيره هي الحيوة والعلم والقدرة

والسمع والبصر والارادة والتكوين والكلام الذي ليس من جنس

الحروف والاصوات والقرآن كلام الله غير مخلوق ورؤية الله

بالابصار جائزة في العقل واجبة بالنقل كما نطق به الكتاب في الدار الاخرة فيرى

لا في مكان ولا على جهة من مقابلة واتصال شعاع وثبوت مسافة

والعالم بجميع اجزائه وصفاته وكل افعال العباد خيرها وشرها

حادث بخلق الله تعالى لا خالق غيره وتقديره وعلمه وارادته

وقضائه وللعباد اختيارات لافعالهم بها يثابون وعليها

يعاقبون والحسن منها برضاء الله ومحبته والقبيح منها ليس

بهما والثواب فضل منه والعقاب عدل منه غير ايجاب ولا

وجوب عليه ولا استحقاق من العبد والاستطاعة مع الفعل

وتطلق على سلامة الاسباب والالات وصحة التكليف تعتمد

عليها ولا يكلف العبد بما ليس في وسعه والمقتول ميت باجله

والاجل والحذ والحرام رزق وكل يستوفي رزق نفسه لا يأكل

رزق غيره ولا غيره رزقه وعذاب القبر للكافرين وبعض عصاة

المؤمنين وتنعيم اهل الطاعة فيه بما يعلمه الله وريده وسؤال

منكر ونكير والبعث والوزن والكتاب والسؤال والحوض

والصراط وشفاعة الرسل والاخيار لاهل الكبائر وغيرهم والجنة

والنار الموجودتان الان ابدا فانيان لا تفنيان ولا اهلهما

والمعراج لرسول الله صلى الله عليه وسلم في اليقظة بشخصه من المسجد

الحرام الى المسجد الاقصى ثم الى السماء ثم الى ما شاء الله من العلى

واما اخبره النبي عليه السلام من اشراط الساعة من خروج الدجال

ودابة الارض ويأجوج ومأجوج ونزول عيسى من السماء وطلوع

الشمس من مغربها ونحو ذلك كله حق والكبيرة لا تخرج العبد المؤمن

من الايمان ولا تدخله في الكفر ولا نخلده في النار ولا يحبط طاعته

والله تعالى لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ويجوز

العقاب على الصغيرة والعفو عن الكبيرة

ذلك • ويكون ذلك رسولها بمعجزة • ولا يبلغ درجة النبي ولا الى
حيث ليسقط فيه الاولى والنهى • وافضلهم ابو بكر الصديق • ثم عمر
الفاروق • ثم عثمان ذو النورين • ثم علي المرتضى رضوان الله عليهم
اجمعين • وخلافتهم على هذا الترتيب ايضا • ثم سائر الصحابة وكف
عن ذكرهم الا بخير • ونشهد بالجنة للعشرة المبشرة وفاطمة والحسن
والحسين وغيرهم ممن بشرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغير بهم
بعده • ثم التابعون • والمسلوك لا بد لهم من امام قادر على تنفيذ
الاحكام مسلم مكلف ظاهر قريشي • ولا يشترط ان يكون هاشميا
ولا معصوما • ولا افضل زمانه • ولا يعزل نفسه • وجور وخور الصلوة
خلف كل بر وفاجر ويصلى عليه • ويجوز المسح على الخفين في الحضر
والسفر • ولا يحرم نبيذ الجر ان لم يكن مسكرا • وفي دعاء الاحياء
للاموات • وصدقتهم عنهم نفع لهم • وفضل الاماكن حق • والعلم
افضل من العقل • واطفال المشركين لا يدري امنهم في الجنة ام
في النار • والكفرة حفظة • والمعدوم ليس بشيء • والسحر واقع
واصابة العين جائزة • وكل مجتهد مصيب ابتداء بالنظر الى
الدليل • وقد يخطئ في الآنها • بالنظر الى الحكم • لان الحق واحد
والنصوص تحمل على ظواهرها ما امكن • والعدول عنها
الى معان يدعيها اهل الباطن • ورد النصوص مطلقا واستحلال
المعصية • والاستخفاف بالشريعة الشريفة • واليأس من رحمة

ولو بلا توبة • وانه يجب الدعوات • ويقضي الحاجات تفضلا •
اجيب دعوة الداع اذا دعاني •
والايمان والاسلام واحد • هو تصديق النبي عليه السلام في جميع
ما علم بالضرورة مجيئه به • والاقرار به • والاعمال خارجة عن
حقيقته فلا يزيد • ولا ينقص • ويصح ان يقول من وجد فيه انا
مؤمن حقا • ولا ينبغي ان يقول انا مؤمن ان شاء الله • والايمان
بهذا المعنى مخلوق كسبي • واما بمعنى هداية الرب لعبده الى
موافقته فغير مخلوق • واعيان المقلد صحيح • ولكنه اثم بترك
الاستدلال • وفي ارسال الانبياء • والرسل عليهم بالمعجزات •
والكتب المنزلة عليهم من البشر • حكمة بالغة • وهم مبرؤون
عن الكفر والكذب مطلقا • وعن الكبائر والصغائر المنفرة كسرقة
اللقمة • ولطفيف خبثة • وتعمد الصغائر غيرها بعد البعثة • واولهم
آدم عليه السلام • واخرهم وافضلهم محمد عليه السلام • ولا يعرف
بقينا عدد هم • ولا يطلع على سالتهم عموتهم • وهم افضل من الملائكة
الذين هم عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بامره يعملون
لا يوصفون بمعصية • ولا بذكورة • ولا انوثة • ولا اكل ولا شرب
ولا نوم • ورسل الملائكة افضل من عامة البشر الذين هم افضل
من عامة الملائكة • وكرامات الاولياء حق من قطع المسافة البعيدة
في المدة القليلة • وظهور الطعام والشراب واللباس عند الحاجة
والطيران في الهواء والمشي على الماء وكلام الجماد او العجماء وغير

والامن من عذابه وسخطه • وتصديق الكاهن فيما يخبره من الغيب

كله كفر • قال في الخانية من قال بحدوث صفة من صفات الله

فهو كافر • وفيها سئل عن قوم ذات باري جلت قدرته محل

لاستلزام كونه الباري محل الحوادث وهذا شنيع جدا حوادث هي كونيته ما حكمهم قال كافر شوند في شك • وفيها سئل

عمن قال بانه تعالى عالم بذاته • ولا نقول له العلم قادر بذاته ولا نقول

له القدرة • وهم المعتزلة هل يحكم بكفرهم لم قال يحكم لانهم ينفون

الصفات • ومن نفى الصفات فهو كافر • وفيها اذا اعتقد

انه رجلا • وهي الجارحة يكفر • وفيها من قال بانه تعالى جسم

لا كالاجسام فهو مبتدع وليس بكافر • وفيها ومن قال انه تعالى

في السماء عالم انه اراد به المكانة عما جاء في الكتاب • وانه اراد به المكان كفر

في ظاهر الاخبار لا يكفر • وان لم يكن له نية يكفر عند اكثرهم • وفي التجنيس

وهو الاصح وعليه الفتوى • وفيها لو قال انه مكاني زنو خالي نه

تو در بيخ مكاني فهذا كفر • وفيها رجل قال علم خداي در همه

مكان هست هذا خطأ • وفي النصاب والصواب انه يقول كل شيء

معلوم لله تعالى • وفيها رجل وصف الله بالفوق او بالتحت انه هذا

تشبيه وكفر • وفيها رجل قال يجوز ان يفعل الله فعلا لا حكمة فيه

يكفر • لانه وصف الله تعالى بالسفه وهو كفر • وفيها لو قال خداى

بود وبيچ بنود وباشد وبيچ نباشد • فقد قبل الشطر الثاني

من كلام الملاحدة • فان ظنهم انه الجنة وما فيها من الحور العين

وذلك مصادم لقوله تع انا كل شيء خلقناه

بقدر ولقوله تع الله خالق كل شيء والاصل عدم

التخصيص بل شيء بمعنى شيء ما قد علم عموما علم ان

القدرية هم الذين يزعمون ان كل عبد خالق

لفعله فلا يردون الكفر والمعاصي بقضاء الله تع

وقدره • ويقولون الخير والشر من الانسان

وان اليه تع لا يريد افعال العصاة وسموا

بذلك لانهم اثبتوا للعبد قدرة يوجد

بها افعاله بانفراده دون الله وقدرته

تع ونفوا ان يكون الامر

بقضاء الله وقدره

للفناء وهو كفر عند بعض المشايخ خطأ عظيم عند البعض • ومن

من انكر القيمة او الجنة او النار او الميزان او الحساب او الصراط

او الصحايف المكتوبة فيها اعمال العباد يكفر • وفيها من قال

ان الميزان عبارة عن العدل فقط • ولا يكون ميزان يوزن به

الاعمال فهو مبتدع وليس بكافر • وفيها ومن انكر عذاب القبر

فهو مبتدع • ومن انكر شفاعة الشافعين يوم القيمة فهو كافر

وفيها ومن قال بتخليد اصحاب الكبائر في النار فهو مبتدع وفيها

ومن انكر رؤية الله بعد الدخول في الجنة يكفر وكذلك لو قال

لا اعرف عذاب القبر فهو كافر • وفيها يجب اكفار القدرية في

هذا خلاف السابق من كونه مبتدعا فيحمل على ان الاول باعتبار

نفيهم كون الشر بقدر الله تعالى وفي دعواهم ان كل فاعل

خالق فعل نفسه • وفيها يجب اكفار الكيسانية في اجازتهم البداء

على الله تعالى • ويجب اكفار الروافض في قولهم برجع الاموات

الى الدنيا • وبتناسخ الارواح وانتقال روح الاله الى الائمة

وان الائمة الهة • وبقولهم بخروج امام باطن • وبتعطيلهم الامر

والنهي الا انه يخرج الامام الباطن • وبقولهم ان جبريل عليه السلام

غلط في الوحي الى محمد عليه السلام دون علي ابن ابي طالب •

وهؤلاء القوم خارجون عن ملة الاسلام • واحكامهم احكام المرتدين

ويجب اكفار الخوارج في اكفارهم جميع الامة • وفي اكفار علي ابن

ابي طالب وعثمان بن عفان وطلحة والزبير وعائشة رضي الله عنهم

ويجب اكفار البزدية في انتظار نبي من العجم ينسخ ملة محمد
عليه السلام • ويجب اكفار النجارية في نفيهم صفات الله وفي
قولهم ان القرآن جسم اذا كتب وعرض اذا قرئ • وفيها
واختلف الناس في اكفار الجبرية فمنهم من اكفرهم ومنهم من
ابى اكفارهم • والصواب اكفار من لم ير للعبد فعلا اصلا ويجب
اكفار معمر في قوله ان الانسان غير الجسد وانه حي قادر مختار
وانه ليس بمتحرك ولا ساكن • ولا يجوز عليه شيء من الاوصاف
الجائزة على الاجسام • ويجب اكفار قوم من المعتزلة بقولهم ان
الله تعالى لا يرى شيئا • ويجب اكفار الشيطانية لقولهم في
قوله ان الله تعالى لا يعلم شيئا الا اذا اراده وقدره • وفيها من يقول
بقول جهم فهو خارج عندنا من الدين فلا نصلي عليه • ولا نتبع جنازته
واما صنف القدرية الذين يردون العلم فكذلك عندنا • وتفسير
رد العلم انهم يقولون ان الله يعلم كل شيء عند كونه • وكذلك كل
شيء يكون عند كونه • واما الشيء الذي لم يكن فانه لا يعلم حتى يكون •
فهؤلاء اكفار • لا نناكح وجوههم من نسائهم • ولا نرد وجوههم ولا نتبع جنازتهم
واما المرجئة فان ضربا منهم يقولون نرجي امر المؤمنين • والكافرين
الى مشيئة الله فيقولون الامر فيهم الى الله تعالى يغفر لمن يشاء من
المؤمنين والكافرين • ويعذب من يشاء منهم ويقولون ان الله تعالى
والدنيا • فكما نرى يعذب من يشاء من المؤمنين في الدنيا ونعيم

من الكافرين

من الكافرين وذلك منه عدل • فكذلك في الاخرة فيسوون
حكم الاخرة • والاولى فهو لاء ضرب من المرجئة وهم كفار • و
كذلك الضرب الاخر الذين • يقولون حسناتنا مقبلة وسيئاتنا
مغفورة • والاعمال ليست بفرائض • ولا يقرون بفرائض الصلوة
والزكوة والصيام وسائر الفرائض • ويقولون هذه فضائل من
عمل به فحسن ومن لم يعمل فلا شيء عليه فهو لاء ايضا كفار • واما
المرجئة الذين يقولون لا نتولى المؤمنين المذنبين ولا نتبرأ منهم
فهؤلاء المبتدعة ولا يخرجهم بدعتهم من الايمان الى الكفر • واما
المرجئة الذين يقولون نرجي امر المؤمنين الى الله تعالى فلا نترك لهم
جنة ولا نارا • ولا نتبرأ منهم • ونتولاهم في الدين فهم على السنة
فالزم قولهم وخذ به واتاك الخوارج فمن لم يرد قولهم شيئا من كتاب
الله وكان خطاؤهم على وجه التاويل نا • ولو زان الاعمال ايمان •
يقولون ان الصلوة ايمان وكذلك الصوم • والزكوة وكذلك جميع
الفرائض والطاعات • فمن اتى بالايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله
واليوم الاخر وجميع الطاعات فهو مؤمن • ومن ترك شيئا من
الطاعات كفر • يقولون الزاني يكفر حين يزني وشارب الخمر
يكفر حين يشرب • وكذلك يقولون في جميع ما نهى الله عنه يكفرون
الناس بترك العمل فهؤلاء ناولوا واخطاؤا فهم مبتدعة فاما
وقولهم ولا نقل بقولهم • واجتنبهم واحذرهم وفارقهم وخالفهم

واما من لم ير المسح على الخفين فقد رغب عن سنة رسول الله فهو
عندنا مبتدع فلا تتخذه اماما في صلوتك ولا توقره ولا
اليه فانه صاحب بدعة انتهى تحقيق ايها السالك المجد والتشمر في
تحصيل اليقين بمذهب اهل السنة والجماعة والاذعان وغاية
التيقظ والتنبه والتضرع والاستعانة بالله حتى لا يزل قدمك
ولا يزول اعتقادك يا ضلال مضل وتشكيك مشكك فاني
قد كلفت عن متصوفة زماننا حكى عن شيخه انه واحد من اقرانه
يرى الله تعالى في كل يوم مرة او مرتين وان موسى عليه السلام
مع كونه كليم الله لم يتيسر له ذلك وقيل له لن ترائي وبهذا الكلام
ربما يسمعه الغافل لغفلة فيظن انه صحيح او يشك وهذا التفضيل
لغير النبي على موسى عليه السلام بل على جميع الانبياء عليهم السلام
فان رؤية الله اعلى المراتب واللذات ولم يتيسر لاحد في الدنيا
سوى نبينا عليه السلام في ليلة الاسراء وقد اختلف فيه وقد
عرفت فيما سبق ان اعتقاد اهل السنة والجماعة ان الولي
لا يبلغ درجة النبي فضلا عن ان يجاوزها وقد ذكر في شرح المواقف
وشرح المقاصد ان الاجماع منعقد على انه الانبياء افضل من الاولياء
وذكر في شرح العقائد ان تفضيل الولي على النبي كفر وضلال كيف
وهو تحقير للنبي وخرق للاجماع وسمع عن بعض الخلوتية ان
ما عدا محمد عليه السلام لم يبلغوا مرتبة الاسم السابع بل وقفوا في

السادس ولم يجاوزوه واما قد جاوزناه وهذا مثل الاول
وقال ان ابا بكر رضي الله عنه لم يبلغ مرتبة الارشاد وانا نجاوزه بمراتب
الاصحاب وهذا قدح في افضل الاولياء وطعن في افاضل هذه
الامة بل في سيدنا وسيد الاولين والاخرين رسول الله وحبيب رب العالمين
وقد خرج ع م عن عمران بن حصين وابن مسعود رضي الله عنهما
ان النبي عليه السلام قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين
يلونهم وخرج م عن عائشة رضي الله عنها انه سأل رجل النبي عليه
السلام اي الناس خير قال القرن الذي انا فيهم ثم الثاني ثم الثالث
وخرجا عن الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تسبوا اصحابي فان احدكم لو انفق مثل احد ذهبا ما بلغ مد
احدهم ولا نصيفه وخرج ت عن عبد الله بن مغفل سمعت رسول
الله يقول الله الله في اصحابي لا تتخذوهم غرضا من بعدي فمن احبهم
فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم ومن اذاهم فقد اذاني
فقد اذى الله ومن اذى الله فيوشك ان يأخذه وخرج ت
عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لابي بكر
وعمر رضي الله عنهما هذان سيدا كهول اهل الجنة من الاولين
والآخرين الا النبيين والمرسلين وخرج ت عن الخدري رضي الله
عنه ان رسول الله عليه السلام قال ما من نبي الا وله وزيران من اهل
السماء ووزيراه من اهل الارض فاما وزيراي من اهل السماء فجبريل

السادس ولم يتجاوزوه وآتا قد جاوزناه وهذا مثل الاول

وقال ان ابا بكر رضي الله عنه لم يبلغ مرتبة الارشاد وانا نتخاذ مرتبة

الاصحاب ط وهذا قدح في افضل الاولياء وطعن في افاضل هذه

الامة بل في سيدنا وسيد الاولين والآخرين رسول الله وصحب العالمين

وقد خرج م عن عمران بن حصين وابن مسعود رضي الله عنهما

انه ابنى عليه السلام قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين

يلونهم وخرج م عن عائشة رضي الله عنها انه سال رجل النبي عليه

السلام اي الناس خير قال القرن الذي انا فيهم ثم الثاني ثم الثالث

وخرجا عن ابي الدرداء رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم لا تسبوا اصحابي فان احدكم لو انفق مثل احد ذهبا ما بلغ مد

احدهم ولا نصيفه وخرج ت عن عبد الله بن مغفل سمعت رسول

الله يقول الله الله في اصحابي لا تتخذوهم غرضا من بعدي فمن احبهم

فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم ومن اذاهم فقد اذاني

ومن اذاني فقد اذى الله فيوشك ان يأخذه وخرج ت

عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لابي بكر

وعمر رضي الله عنهما هذان سيدا كهول اهل الجنة من الاولين

والآخرين النبيين والمرسلين وخرج ت عن ابي الحمراء رضي الله

عنه ان رسول الله عليه السلام قال ما من نبي الا وله وزيران من اهل

السماء ووزيراي من اهل الارض فاما وزيراي من اهل السماء فجبريل

تجري فيهم مجرى الدم قال زدني فقال اجلب عليهم بخيلك ورجلك وشاركهم في الاموال والاولاد كافي حاشية القاضي

للشيخ زاده ورد في ان آدم عم قال يارب انك سلطت علي ابليس ولا استطيع ان امتنع منه الا بك قال

لا يولد لك ولد الا وكلت عليه من يحفظ من تدبير ابليس ومن فرنا والسور قال يارب زدني قال الحسنة عشر وازيد

والسيئة واحدة وامحوها قال يارب زدني قال التوبة مبسوطة ما دام الروح في الجسد قال يارب زدني قال قبل

يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم كما في

التبيه والشيخ زاده جاملهما الله بالحسنى وزيادة رجا قدري

بعصمتهم من الذنوب فان قيل ابليس فكفر ابليس وكان من الملكة بدليل صحة الاستثناء منهم قلنا لابل كان من الجن فنفى

عامرته كيف لما كان في صفة الملكة في باب العبادة ورفعة الدرجة وكان جنيا مغمورا فيما بينهم صح الاستثناء منهم

تغليبا واما هاروت وماروت فالاصح انهما ملكان لم يصدر عنهما كفر ولا كبيرة وانما عوتبا على وجه المعاتبة

كما يعاتب الانبياء على الزلة والسهو وكانا يعظان الناس ويقولان انما نحن فتنة فلا تكفر ولا كفر في تعليم السحر

بل في اعتقاده والعمل به ذكره الفاضل سعد الدين التفتازاني وقال الفاضل البيضاوي وبهما ملكان انزلا لتعليم

السحر ابتلاء من الله للناس وتمييزا بينه وبين المعجزة قال المحشي رد شي في حاشية اذا روي ان السحرة كانوا غالبين

في ذلك الزمان فكانوا يأتون ابوابا غريبة من السحر بحيث يشتبه على العوام التي من الساحر فانزل لهما الله دفع رحمة

على العباد فيعلمان لهم ان السحر ماذا فيقدرون بذلك على تمييز السحر من المعجزة وبهذا عرض صحيح بل قال الامام ان

معرفة السحر واجبة بتوقف الواجب عليه انتهى كلامه ثم قال البيضاوي وما روي انهما مثلا بشرين وركب فيهما

الشهوة فتعرضا لامرأة يقال لها زهرة فحملتهما على المعاصي والشرك ثم صعدت الى السماء فمسخت كوكبا فمنعت

عن الهبوط ثم قال اي القاضي ولعله من رموز الاوائل وحله لا يخفى على ذوي البصائر انتهى قيل بان يقال عبر

عن العقل والنفس المطمئنة بالملكين وعن النفس الامارة بالسوء بالزهرة وعن مفارقتهما بالموت بالصعود الى

السماء وذكره في حاشية ذكريا وقيل رجلان يسميان ملكين باعتبار صلاحهما وبهذا اشارة دقيقة وحقايق عميقة

مما ادركشفها فعليه بمطالعة حاشية شيخ زاده تحصيل المقصود مع الزيادة رجا قدري

قال في شرعة الاسلام ومن سنن الاسلام الدعاء فانه مخ العبادة وسلاح المؤمن ونور السماء والارض وللدعاء آداب منها طيب اللقمة والكسوة والاكثار من الدعاء وتنها احضار القلب والايقان بالاجابة وتنها تجديد التوبة عند الخطايا والايتام والاعجال في طلب المسؤل ولا يستبطئ الاجابة ولا يمل من الدعاء فان من العباد من يسمع الله تضرعه ويؤخر اعطاء سؤاله ولا يخيب ربه بما لا اجابة فيقول اعطني كذا ان شئت واعفني ان شئت ويواظب على الدعاء وليواله مرة بعد اخرى الى سبع ويكثر من الدعاء في النعمة والرخاء لينال نجاح الدعاء في البلاء ويقدم على الدعاء الحمد له والثناء عليه ثم الصلوة على النبي ﷺ ويعترف بالظلم على نفسه ثم يخلص التوبة عنه ويعم بالدعاء جميع اهل الاسلام ويستغفر بدعائه وسؤاله جميع مطالبه ويعظم الرغبة فانه تعالى لا يتعاظمه شئ بعطيه ويحتف التسجع في الدعاء واغرب السؤال والاعتداء فيه نحو ان يقول اللهم اعطني قطعا اكذاف الجنة ويدعوا بما يلهمهم من الخير ولا يستظهر صورة الدعاء فيدعوه من غير رقة واستكانة ويحتف التمني في الدعاء وهو ان يسأل ما فوض اليه السلوك طريقة ويقبل ويتوضأ حين يدعوا له بمهمه امره ويستقبل القبلة ويبدأ بالدعاء لنفسه ويرفع يديه الى المنكبين ويجعل باطن كفيه مما يلي وجهه ويجثو على ركبتيه ويسأل ما يدعوه ثلثا ويضم يديه الى صدره في الدعاء كما يستطعام المسكين ويخفض صوته في الدعاء ويمسح بهما وجهه بعد الفراغ ويؤمن على دعائه ويحمد الله اذا احس برد الاجابة ويحمد الله اذا ابطأ عنه الاجابة ويختار للدعاء افضل الاوقات والساعات وقت النداء يوم الجمعة واخر ساعة من الجمعة وعند الاذان وبين الاذانين وعند اقامة الصلوة وما بين الظهر والعصر من يوم الاربعاء وقت الزوال من كل يوم وخوف الليل الاخير والسحر وليلة الجمعة وأول ليلة من رجب وليلة النصف من شعبان وليلتي العيدين ولا يخلي ليلة وليلة من دعوة ويغتنم الدعاء عند الافطار وعند رقة القلب فانها رحمة وعند التيقظ بحلال الله تع وكبريائه وفي المرض والغيبة عن الاهل والوطن وادبار الصلوات المكتوبات وعند ختم القرآن وبعد قراءة سورة الاخلاص وفي جماعة من المسلمين يبلغون مائة ويتحرى الدعاء افضل البقاع وعند التقاء الصف في سبيل الله وعند نزول الغيث وعند رؤية البيت وما بين الباب والمقام ومابين الركن والمقام ويختار من المطالب ايهمها وهي العافية والمعافات والعفو واليقين والرحمة ويختار الجامع من الدعاء نحو قوله تع اللهم ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار اللهم اعطى كل خير واعذني من كل شر وافضل الدعاء دعاه لنفسه فليفتتح ذلك ودعاء والد لولده والدعاء للوالدين ايضا مفتتح والدعاء اللاخ بظهر الغيب مرجو اجابته في اسرع وقت واحث الدعاء الى الله تع قول العبد اللهم اغفر لامة محمد عم وارحم رحمة عامة ودعاء المريض يرغب فيه وكذلك في دعاء الامام العادل والصائم والمسافر حتى يرجع والغازي حتى يرجع ويتقي دعوة المظلوم ولا يدعو احد على نفسه وابنه وولده وخادمه وماله فعسى ان يوافق وقت الاجابة فيقع ذلك على نفسه ومن الناس من يتقي الدعاء على ظالمه فان ذلك يخفف عنه يوم القيامة والله اعلم ثم اختلف الشايخ في انه هل يجوز ان يقال يستجاب دعاء الكافر فمنعه الجمهور لقوله تع وما دعاء الكافرين الا في ضلال قمارودي في الحديث من ان دعوة المظلوم وان كان كافرا مستجابة يعني ان قوله ﷺ اتق دعوة المظلوم وان كان كافرا فانه يستجاب محمول على كفران النعمة كما في قره كال وجوزه بعضهم لقوله تع حكاية عن ابليس رب انظرني فقال الله انك من المنظرين بهذه اجابة والية ذهب ابو القاسم الحكيم وابو النصر الدبوسي وقال الصدر الشهيد وبه يفتي ذكره سعد الدين وفيه بحث لجواز ان يكون اخبارا عن كونه من المنظرين في قضاء تع وسابق علمه دعا او لم يدع وقيل يستجاب دعاء الكافرين في امور الدنيا ولا يستجاب في امور الاخرة ويمكن تحصيل التوفيق بين الآية والحديث كما في قره كال للمعاني ودعوة ثابت البناني ان ابليس قال يارب انك خلقت ادم وجعلت بيني وبينه عداوة فسلطني عليه فقال تعالى جعلت صدورهم مساكن لك قال رب زدني فقال لا يولد له ولد لادم الا ولد لك عشرة قال يارب زدني قال

السادس ولم يجاوزوه وانا قد جاوزناه وهذا مثل الاول وقال ان ابا بكر رضي الله عنه لم يبلغ مرتبة الارشاد وانا نجاوز مرتبة الاصحاب وهذا تقدح في افضل الاولياء وطعن في افاضل هذه الامة بل في سيدنا وسيد الاولين والاخرين رسول الله وحبيب رب العالمين وقد خرج ع م عن عمران بن حصين وابن مسعود رضي الله عنهما ان النبي عليه السلام قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وخرج م عن عائشة رضي الله عنها انه سأل رجل النبي عليه السلام اي الناس خير قال القرن الذي انا فيهم ثم الثاني ثم الثالث وخرج خ عن حذيفة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابي فان احدكم لو انفق مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه وخرج ت عن عبد الله بن مغفل سمعت رسول الله يقول الله الله في اصحابي لا تتخذوهم غرضا من بعدي فمن احبهم فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم ومن اذاهم فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله ومن اذى الله فيوشك ان ياخذه وخرج ت عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لابي بكر وعمر رضي الله عنهما هذان سيدا كهول اهل الجنة من الاولين والآخرين الا النبيين والمرسلين وخرج ت عن الخدري رضي الله عنه ان رسول الله عليه السلام قال ما من نبي الا وله وزيران من اهل السماء ووزيراي من اهل الارض فاما وزيراي من اهل السماء فجبريل

على المسلم طلب ما يقع له في حاله في اي حال كان فانه لا بد له من الصلوة
فيفترض عليه علم ما يقع له في صلوته بقدر ما يؤدي به فرض الصلوة
ويجب عليه بقدر ما يؤدي به الواجب لانه ما يتوسل به الى اقامة
الفرض يكون فرضا وما يتوسل به الى اقامة الواجب يكون واجبا
وكذلك في الصوم والزكوة ان كان له مال والحج ان وجب
عليه وكذلك في البيوع ان كان يتجر انتهى ثم قال وكل من
اشتغل بشيء من المعاملات والحرف يفترض عليه علم التحرز
عن الحرام فيه وكذلك يفترض عليه علم احوال القلب من التوكل
والانابة والخشية والرضا فانه واقع في جميع الاحوال انتهى
ثم قال وكذلك في سائر الاخلاق كالحقد والبخل والحسد
والعجب والكبر والتواضع والعفة والاسراف والتقتير وغيرها
فانه الكبر والبخل والعجب والاسراف حرام ولا يمكن التحرز عنها
الا بعلمها وعلم ما يضادها فيفترض على كل انسان علمها انتهى
حاصله ان العلم تابع للمعلوم فانه فرض او واجبا فرض وان
كان واجبا او مندوبا فواجب وان كان سنة فسنة وان نفلا فنفل
وكذلك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر غير انهما على سبيل
الكفاية وعلم الحال على سبيل العين ومن اعتقد ما اهل السنة
والجماعة الذي سبق ذكره وتنوره بالاستدلال للخروج عن
التقليد الصنف الثاني في فروض الكفاية وهو ما يتعلق بحال غيره

وسكائل واما وزيراي من اهل الارض فابو بكر وعمر رضي الله عنهما
وخرج ح غر محمد بن الحنفية رضي الله عنه قال قلت لابي اي الناس
خير بعد رسول الله قال ابو بكر قلت ثم من قال عمر وخشيت
ان اقول ثم من فيقول عثمان قلت ثم انت قال ما انا الا رجل
من المسلمين وخرج ت عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا ينبغي لقوم فيهم ابو بكر
ان يؤمهم غيره وخرج ت عنها ايضا ان عمر بن الخطاب رضي الله
عنه قال ابو بكر سيدنا واعتقنا سيدنا وخيرنا واحسننا الى رسول الله وخرج عنه
جابر رضي الله عنه انه قال عمر لابي بكر يا خير الناس بعد رسول الله وقال
في الثنا ما خانه لو قال عمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم لم يكونوا اصحابا
لانه لم يكن منهم احد الا وله ذنب يستحق اللعنة ولو قال ابو بكر الصديق لم يكن من الصحابة
لكفر لانه انه تعالى سماه صاحبا بقوله تع اذ يقول لصاحبه لا تحزن
وفي الظهيرية ومن انكر امامة ابي بكر الصديق فهو كافر في الصحيح
وكذلك من انكر خلافة عمر في اصح الاقوال الفصل الثاني في العلوم المقصودة
لما ذكر ها وهي ثلثة انواع مأمور بها ومنهي عنها ومندوب اليها
النوع الاول في المأمور بها وهو ثلثة اصناف الصنف الاول في فروض العين
وهو علم الحال قال الله تع فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون وخرج ع
مج عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة وقال في تعليم المتعلم وغيره

اعني الفقه كله وعلم التفسير والحديث والاصولين والقراءة
الكفاية ما عدا ما لفرقة يتعين عليه الكلف علاه
واما الحساب فيحتاج اليه في كثير من المسائل خصوصا الفرائض
فلذا قالوا هو ربع العلم لان نصف الفرائض فلا بعد ان يكون
فرض كفاية وصرح الغزالي في الاحياء واما علوم العربية ففي
فسنة العارفين اعلم ان العربية لها فضل على سائر الالسنة فمن
تعلمها او علم غيره فهو ماجور لانه به نفع ازل القرآن بلغة العرب
فمن تعلمها فانه يفهم به ظاهر القرآن ومعاني الاخبار انتهى
والذي يقتضيه الاصل اعني انه ما يوصل الى الفرض فرض
وكذا في الواجب وغيره كونها فروض كفاية لان العلوم الشرعية
متوقف عليها النوع الثاني في المنهي عنها وهو ما زاد على قدر الحاجة
من علم الكلام وعلم النجوم اما الاول فقد قال في الخلاصة تعلم
علم الكلام والنظر فيه والمناظرة وراء قدر الحاجة منهي عنه انتهى
وقال في البزازية ودفع الخصم واثبات المذهب يحتاج اليه وفي
التاتارخانية وفي النوازل قال ابو نصر رحمه الله بلغني ان حماد بن
ابي حنيفة رحمه الله كان يتكلم في علم الكلام فنهاه عن ذلك ابو حنيفة
فقال له ابنه قد رأيتك تتكلم في الكلام فما بالك تنهاني عنه
قال يا بني كنا نتكلم وكل واحد منا كان اقدر على اسكات خصمه
ان نزل وانتم تتكلمون اليوم وكل واحد يريد ان ينزل صاحبه وربما
اراد ان يكفر صاحبه ومن اراد ان يكفر صاحبه فقد كفر قيل انه يكفر صاحبه

وعن ابي الليث الحافظ وهو كان يسمى فقيه ما فقد ما في الزمان
على الفقيه ابي الليث رحمه الله قال من اشتغل بالكلام سمي باسمه
عز العلماء وعن ابي حنيفة رح قال بكره الخوض في الكلام
مالم يقع شبهة فاذا وقعت شبهة وجب ازالتها كمن يكون على
شاطئ البحر ينبغي ان لا يوقع نفسه في البحر وان وقع وجب عليه
اخراجها انتهى اقول افاد انه فرض كفاية لكن لا ينبغي التعلم
او يتعلم الا كل زكي متدين مجد والا يخاف عليه الميل الى المذاهب
الباطلة واما الثاني ففي سنن الدارمي عن ابن عباس رضي الله عنهما
من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد
وقال في الخلاصة وتعلم علم النجوم قدر ما يعلم مواقيت الصلوة
والقبلة لا بأس به والزيادة حرام انتهى وفي البزازية العامة فيمن
تعلم النجوم مقدار ما يعرف به الحساب فلا بأس به ولا
يزيد عليه اذا تعلم مقدار ما يعرف به القبلة والوقت
وفي تعليم المتعلم وعلم النجوم بمنزلة المرض فتعلمه حرام لانه يضر
ولا ينفع والنهي من قضاء الله وقدره غير ممكن انتهى اقول
فالحرام من علم النجوم ما يتعلق بالاحكام كقولهم اذا وقع
كسوف او خسوف او زلزلة او نحوها في زمانه كذا سيقع كذا واما
معرفة القبلة والمواقيت فتحصل بالعلم المسمى بالهيئة فلما كانا
شرطي اداء الصلوة لزم موقتهما بالتحري والا فالاراءة وهذا العلم

من جملة اسباب التحري والمعرفة فخار الاشتغال به واما ان يحب
علة وجوب علم الهيئة
فلا اذ لا انحصار للاسباب فيه ولا يلزم اليقين فيها بل يكفي الظن
الا يجب اشتغاله وتعلمه كاظن
وانه يحتاج الى ذكاء وقوة حدس وخيال وجد كثير فلا يقع
علم الهيئة
التكليف به لكل احد اذ لا يكلف الله نفسا الا وسعها وايضا
وهذا شامل الكل احد
يحتاج معرفة الفضلة الى معرفة عرض كل بلد وطوله وذلا يمكن تلك
المتداولين عندهم
الا بتقليد من لم يعرف حقيقته فلا يوجب العمل واما سائر علوم
من يحاسبوا طول الارض في الزمان
الفلاسفة فالمنطق داخل في الكلام والهندسة مباح والالهيات
علة علم الفلاسفة بالاصول يوقف بها حقايق والعمل عليها
ما يخالف منها الشرع جهل مركب لا يجوز تحصيله والنظر فيه الا
لتهيه هم ان ينزه
على وجه الرد وقد استقصى في الكلام حكمه وما يوافقه فداخل في
الكلام ايضا والطبيعيات ما خالف منها الشرع فمبني على الالهيات
وقد عرفت حالها وما لم يخالف لم يمنع منه واما السحر والنيرنجات
الالهيات من الطبيعيات
ونحوهما من الشرور والمعاصي فيجوز تعلمها للاحتراز عنها كما قيل عرفت
بالمهملة
الشر لا للشر لكن لتوقيه ومن لم يعرف الشر يقع فيه والمناظرة في
الحفظ
فيها فنى الخلاصة التمويه والحيلة في المناظرة ان تكلم متعلما مسترشدا
المناظرة
او تكلم على الانصاف بلا تعنت بكرة وكذا اذا تكلم غير مسترشد لكن
على الانصاف بلا تعنت فان تكلم مع من يريد التعنت ويريد انه
يطلب الحق بكرة ويحتال كل حيلة ليدفع عن نفسه لانه الحيلة لدفع
التعنت مشروعة قال رحمه الله سمعت القاضي الامام يقول انه
اراد تخجيل الخصم يكفر قال رأيت في موضع اخر وعندي لا يكفر

ويخشى عليه الكفر انتهى والاولى في زماننا انه لا يناظر احدا اذ قل
ما يوجد من يريد اظهار الصواب
النوع الثاني في المندوب اليها
وهي معرفة فضائل الاعمال ونوافلها وسننها ومكروهاتها وفروض
كلها من قبيل عطف التفسير
الكفاية فيما وجد القائم بها والتعمق والتوغل في ادلة فروض العين
عطف على فروض
والكفاية وجوبها ومنها الطب قال في بستان العارفين يستحب
للرجل ان يعرف من الطب مقدار ما يمنع عما يضره بدنه انتهى ولا
يجب لانه التداوي لا يجب قال في الخلاصة رجل استطلق بطنه
دليل عدم وجوب التعلم على الطب
او رمدت عيناه فلم يعالج حتى اضعفه ومات لا اثم عليه وقرق
بين هذا وبين ما اذا صام ولم يأكل وهو قادر حتى مات اثم
العرق انه الاكل مقدار قوته فرض لانه فيه شفاء يقين فاذا ترك
كان متلفا لنفسه ولا كذلك المعالجة لانه التضحية بالمعالجة وغير
معلومة وقال في فصول العمادي اعلم انه الاسباب المزيلة للضرر
والشفاء ليس بمتيقن بها بل مظنونة
ينقسم الى مقطوع به كالماء المزيل لضرر العطش والخبز المزيل لضرر
الجوع والى مظنون كالفصد والحجامة وشرب المسهل وسائر الادوية
الطب اعني معالجة البرودة بالحرارة ومعالجة الحرارة بالبرودة
وهي الاسباب الظاهرة في الطب والى موهوم كالكي والرقية
واما المقطوع فليس تركه من التوكل بل تركه حرام عند خوف الموت
واما الموهوم فشرط التوكل تركه اذ به وصف رسولنا عليه السلام
المتوكلين وذلك في حديث بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

من جملة اسباب التحري والمعرفة فجاز الاشتغال به واما ان يحب
فلا اذ لا انحصار للاسباب فيه ولا يلزم اليقين فيهما بل يكفي الظن
وانه يحتاج الى ذكاء وقوة حدس وخيال وجد كثير فلا يقع
التكليف به لكل احد اذ لا يكلف الله نفسا الا وسعها وايضا
يحتاج معرفة الفضلة الى معرفة عرض كل بلد وطوله ولا يمكن تلك
الا بتقليد من لم يعرف عدالته فلا يوجب العمل واما سائر علوم
الفلاسفة فالمنطق داخل في الكلام والهندسة مباح والالهيات
ما يخالف منها الشرع جهل مركب لا يجوز تحصيله والنظر فيه الا
على وجه الرد وقد استقصى في الكلام وما يوافقه فداخل في
الكلام ايضا والطبيعيات ما خالف منها الشرع فمبني على الالهيات
وقد عرفت حالها وما لم يخالف لم يمنع منه واما السحر والنيرنجات
ونحوهما من الشرور والمعاصي فيحرم تعلمها للاجتراء عليها كما قيل عرفت
الشر لا للشر لكن لتوقيه ومن لم يعرف الشر يقع فيه والحيلة في المناظرة و
فيها فنى الخلاصة التمويه والحيلة في المناظرة ان تكلم متعلما مسترشدا
او تكلم على الانصاف لا التعنت يكره وكذا اذا تكلم غير مسترشد لكن
على الانصاف لا التعنت فان تكلم مع من يريد التعنت ويريد انه
يطلعه لا يكره ويحتال كل حيلة ليدفع عن نفسه لانه الحيلة لدفع
التعنت مشروعة قال رحمه الله سمعت القاضي الامام يقول انه
اراد تجهيل الخصم يكفر قال رأيت في موضع اخر وعندي لا يكفر

ويخشى عليه الكفر انتهى والاولى في زماننا انه لا يناظر احدا اذ قل
ما يوجد من يريد اظهار الصواب

النوع الثاني في المندوب اليها

وهي معرفة فضائل الاعمال ونوافلها وسننها ومكروهاتها وفروض
الكفاية فيما وجد القائم بها والتعمق والتوغل في ادلة فروض العين
والكفاية وجوبها ومنها الطب قال في لسنة العارفين يستحب
للرجل ان يعرف من الطب مقدار ما يمنع عما يضر ببدنه انتهى ولا
لانه التداوي لا يجب قال في الخلاصة رجل استطلق بطنه
مدت عيناه فلم يعالج حتى اضعف ومات لا اثم عليه وفرق
بين ما اذا صام ولم يأكل وهو قادر حتى مات يأثم و
ق ان الاكل مقدار قوته فرض لانه شفاء يقين فاذا ترك
تلفا لنفسه ولا كذلك المعالجة لانه الصحة بالمعالجة غير
وقال في فصول العمادي اعلم ان الاسباب المزيلة للضرر
الى مقطوع به كالماء المزيل لضرر العطش والخبز المزيل لضرر
الجوع وآلي مظنون كالفصد والحجامة وشرب المسهل وسائر الوا
الطب اعني معالجة البرودة بالحرارة ومعالجة الحرارة بالبرودة
وهي الاسباب الظاهرة في الطب وآلي موهوم كالكي والرقية
واما المقطوع فليس تركه من التوكل بل تركه حرام عند خوف الموت
واما الموهوم فشرط التوكل تركه اذ به وصف رسوله عليه السلام
المتوكلين وذلك في حديث بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

بما رواه ابن مسعود رضي الله عنه قال عليه السلام اريت الامم بالموسم
فرايت امتي قد ملاء والتهل والجبل فاعجبني كثرتهم وهيئاتهم فقيل
لي ارضيت قلت نعم قال ومع هؤلاء سبعون الفا يدخلون الجنة
بغير حساب فقيل من هم يا رسول الله قال الذين لا يكتوون ولا يرقون
ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة رض فقال
يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فقال اللهم اجعله منهم فقام اخر
فقال ادع الله ان يجعلني منهم فقال عليه السلام سبقك بها عكاشة

وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم المتوكلين بترك الكي والرقية
والتطير واقوا بها الكي ثم الرقية والتطيرة اخر درجاتها والاعتماد
عليها والاتكال اليها غاية التعمق في ملاحظة الاسباب واما الدرجة
المتوسطة وهي المظنونة كالمداواة بالاشياء الطاهرة عند الاطباء
ففعله ليس مناقضا للتوكل بخلاف الموهوم وتركه ليس محظورا
بخلاف المقطوع بل قد يكون افضل من فعله في بعض الاحوال وفي حق
بعض الاشخاص فهو على درجة بين الدرجتين انتهى اقول مراده
بالتوكل كماله اذ اصله فرض وهو ان يعتقد انه لا خالق ولا موثر
في شيء الا الله فالشفاء ليس الا منه وانه جرت عادته على ربط المسببات
بالاسباب فالتشبث بالاسباب على هذا الاعتقاد لا يناقض هذا
التوكل مظنونة او موهومة ولو لم يعتقد هذا بل اعتقد ان الشفاء
من الدواء فالمظنونة بل المتيقن مناقض لهذا التوكل ايضا واما كمال

التوكل فالاعتماد والاتكال على الله بلا استقصاء ولا تعمق
في ملاحظة الاسباب فهذا مستحب بناقضه الشك بل الوهم فترك الكلي والرقي وامثالها مستحب لا واجب قال
في بيان العارفين واما الاخبار التي وردت في النهي فانها
منسوخة الا ترى الى ما روى جابر رضي الله عنه ان النبي عليه
السلام نهى عن الرقى وكان عند آل عمرو بن حزم رقية يرقون
بها عن العقرب فاتوا النبي عليه السلام فعرضوا عليه وقالوا انك
نهيت عن الرقى فقال ناري به فليفعل من استطاع منكم انه ينفع
اخاه فليفعل ويحتمل ان النهي عن الذي يرى العافية في الدواء
من نفسه واما اذا عرف انه العافية من الله والدواء سبب لا بأس
وقد جاءت الآثار في الاباحة الا يرى ان النبي عليه السلام لما جرح
يوم احد داوى جرحه بعظم قد بلي وروي ان رجلا من الانصار
رمي في الحجل بمشقص فامره النبي عليه السلام فكوى وروي
ان النبي عليه السلام كان يرقي بالمعوذتين والآثار فيه اكثر
من ان يحصى انتهى ثم ان عد الكلي من الموهوم ليس بكلي بل
قد يكون من المظنون بل من المتيقن فلذا امر بقطع
يد السارق لئلا يفضي الى الهلاك وعد التطير من الموهوم
الجواز كغيره بل هو حرام اختلف في كونه كفرا ذكره في المجاز
وغيره فظهر ان الطب ليس بفرض بل هو مستحب عندنا

والانتشار في الاصل منه ما ذكر ومنه ما ذكر فقتل ذرة فما فوقها قتل نفس ومن قتل نفسا فكأنما قتل الناس جميعا
غاية ما في الباب ان الاول اشد من الثاني لكن هذا لا ينافي كون الثاني ايضا من الكبائر وبالجملة فالمراد
انه لا يحل قتل شيء من الحيوانات الا لغرض صحيح وهذا القدر لا ينافي جواز قتل الحيات والعقارب
والفواسق الخمس ونحوها لغرض صحيح كما لا يخفى على من له ادنى فطانة وقد ورد في الحديث
ان الله يحب الرفق في الامر كله وفي رواية يعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه
وفي رواية ما لا يعطي على الخرق وفي رواية ما لا يعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وفي رواية
ما لا يعطي على الخرق ما لا يعطي على الرفق وفي رواية ما لا يعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف
وفي رواية

وقال الغزالي في الاحياء انه فرض كفاية فاذا قام به من يكفي سقط الحرج عن الباقين كالجهاد وغسل الموتى وغير ذلك وقد قيل انه فرض عين لان العلوم الشرعية لا تخرج عن فرض العين وفرض الكفاية اذ هي اما متعلقة بافعال القلوب وهو فرض العين او بافعال الجوارح وهو اما ان يتعلق بكل مكلف وهو فرض العين او بالبعض وهو فرض الكفاية ثم فرض العين قد يصير فرض كفاية كما في حق من لا يفهم الا بالتعلم من غيره وقد يصير فرض الكفاية فرض عين كما في حق من تعين عليه الجهاد وقد يتعلق بالعلم فرض الكفاية ايضا فالخيار انه شاء اقبل على العبادة وان شاء اقبل على العلم المندوب اليه فهذا افضل من لا شغل له بالعبادة المفروضة وقد استدل على فضل العلم بوجوه احدها قوله تعالى الآيات وعلم آدم الاسماء كلها ثم عرضهم على الملائكة فقال انبئوني باسماء هؤلاء ان كنتم صادقين قالوا سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا انك انت العليم الحكيم قال يا آدم انبئهم باسمائهم فلما انبأهم باسمائهم قال الم اقل لكم اني اعلم غيب السموات والارض واعلم ما تبدون وما كنتم تكتمون ومن بلوغ الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا وما يعلم تأويله الا الله الآية شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة واولوا العلم قائما بالقسط لا اله الا هو العزيز الحكيم وكفى بهذا شرفا وفضلا للعلم وثانيها قوله تعالى وتلك الامثال نضربها للناس وما يعقلها الا العالمون ان في ذلك لآيات للعالمين انما يخشى الله من عباده العلماء قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون انما يتذكر اولوا الالباب يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات الاخبار دت عن كثير قيس رض انه قال قدم رجل من المدينة على ابي الدرداء وهو بدمشق فقال ما اقدمك يا اخي قال حديث بلغني انك تحدثه عن رسول الله عليه السلام قال افما جئت لحاجة قال لا قال افما قدمت لتجارة قال لا قال فما جئت الا في طلب هذا الحديث فقال فاني قد سمعت رسول الله عليه السلام

يقول من سلك طريقا يبتغي فيه علما سلك الله به طريقا الى الجنة وان الملائكة لتضع اجنحتها رضا لطالب العلم وان العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الارض حتى الحيتان في الماء وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب ان العلماء ورثة الانبياء ان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وانما ورثوا العلم فمن اخذ به فقد اخذ بحظ وافر ط ب غر ابن عمر رض قال قال رسول الله عليه السلام افضل العبادة الفقه وافضل الدين الورع ط عن عبد الله بن عمر رض غر رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال قليل العلم خير من كثير العبادة ط غر ابن عباس رض انه قال قال رسول الله عم من جاء اجله وهو يطلب العلم ليحيي به الاسلام لم يكن بينه وبين النبيين الا درجة النبوة ط غر ثعلبة رض انه قال قال رسول الله عم ان الله عز وجل يقول للعلماء يوم القيمة اذا قعد على كرسيه لفصل عبادي اني لم اجعل علمي وحكمي فيكم الا وانا اريد بكم الخير ولا ابالي ص غر ابي امامة رض انه قال قال رسول الله عم يجاء بالعالم والعابد يوم القيمة فيقال للعابد ادخل الجنة ويقال للعالم قف حتى تشفع للناس ص غر عبد الله بن عمر رض انه قال قال رسول الله عليه السلام فضل العالم على العابد سبعون درجة ما بين كل درجتين حضر الفرس سبعين عاما وذلك لان الشيطان يبتدع البدعة للناس فيبصرها العالم فينهى عنها والعابد مقبل

على عبادة ربه لا يتوجه اليها قطن حق غ ابي هريرة رض ما عبد
انه بشيء افضل من فقه في دين الله ولفقيه واحد اشد على الشيطان
من الف عابد ولكل شيء عماد وعماد الدين الفقه وقال ابو هريرة رض
لان اجلس ساعة فاتفقه احب الي من ان احيي ليلة القدر وفي
رواية ليلة الى الصباح ت غ ابي امامة رض انه ذكر لرسول الله
عليه السلام رجلان احدهما عابد والاخر عالم فقال فضل العالم على
العابد كفضلي على ادناكم ثم قال رسول الله عم ان الله وملائكته
واهل السموات والارض حتى النملة في جحرها والحيتان في البحر يصلون
على معلم الناس الخير ج عن عثمان بن عفان رض انه قال يشفع يوم القيمة
الانبياء ثم العلماء ثم الشهداء ط ك غ معاوية رض انه قال سمعت
رسول الله عم يقول يا ايها الناس انما العلم بالتعلم والفقه بالتفقه
ومن يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وانما يخشى الله من عباده العلما
ب غ معاذ رض انه قال رسول الله عم تعلموا العلم فان تعلمه لله تع
خشية وطلبه عبادة ومذاكرته تسبيح والبحث عنه جهاد وتعليمه
لمن لا يعلمه صدقة وبذله لاهله قربة لانه معالم الحلال والحرام
ومنار سبل اهل الجنة وهو الانيس في الوحشة والصاحب في الغربة
والمحدث في الخلوة والدليل على السراء والضراء والسلاح على الاعداء
والزين عند الاخلاء يرفع الله به اقواما فيجعلهم في الخير قادة يقتبس
اثارهم ويقتدى بفعالهم وينتهي الى رايهم ترغب الملائكة
في خلتهم وباجنحتها تمسحهم يستغفر لهم كل رطب ويابس وحيتان
البحر وهوامه وسباع البر والغاية لان العلم حيوة القلوب من الجهل
ومصابيح الابصار من الظلم يبلغ العبد بالعلم منازل الاخيار والدرجات
العلى في الدنيا والاخرة والتفكر فيه يعدل الصيام ومدارسته تعدل
القيام به يوصل الارحام وبه يعرف الحلال والحرام وهو امام العمل
والعمل تابعه يلهمه السعداء ويحرمه الاشقياء ح غ ابي ذر رض
انه قال قال رسول الله عم يا ابا ذر لان تغدو فتعلم اية من
كتاب الله تع خير لك من ان تصلي مائة ركعة ولان تغدو فتعلم
بابا من العلم عمل به او لم يعمل خير لك من ان تصلي الف ركعة

اقوال الفقهاء في الخلاصة سئل ابو بكر رحمه الله عن قراءة القرآن
للمتفقهة هي افضل ام درس الفقه قال حكى عن ابي مطيع البلخي
رح انه قال النظر في كتب اصحابنا من غير سماع افضل من قيام الليل
وعن الامام ابي بكر محمد بن الفضل البخاري رحمه الله انه سئل
الفقيه هل يصلي صلوة التسبيح قال تلك طاعة العامة فقيل له فلا
الفقيه يصلي صلوة التسبيح قال هو عندي من العامة انتهى
وفي التجنيس الرجل اذا تعلم بعض القرآن ولم يتعلم الكل فاذا
وجد فراغا كان تعلم القرآن افضل من صلوة التطوع لانه حفظ
القرآن على الامة وفرض كفاية وتعلم الفقه ولي عن ذلك انتهى وفيه
ايضا طلب العلم والفقه والعمل اذا صحت النية افضل من جميع اعمال

البر لقوله عليه السلام ما عبد الله بشيء افضل من فرقة في الدين ولانه
انفع نفعا لان نفعه يرجع اليه والى غيره ونفع غيره من الاعمال يرجع
الى العامل خاصة • قال العبد الضعيف عفا الله عنه تع وكذلك
الاشتغال بالزيادة بعد تعلم قدر ما يحتاج اليه افضل اذ الكمال لا يدخل
النقصان في فريضة وهو الصحيح لما قلنا • وصحت النية ام القلب
به وحده لانه والدار الاخرة وللانبوي به طلب الدنيا وقيل اذا اراد
ان يصحح نيته ينوي الخروج من الجهل • ومنفعة الخلق واحياء العلم
انتهى • وفي الخانية العارف فاذا لم يقدر على تصحيح النية فالعلم
افضل من تركه لانه اذا تعلم العلم فانه يرجى ان يصحح العلم ونيته قال
مجاهد طلبنا العلم وما لنا فيه كثير من النية ثم رزق الله فيه التصحيح
انتهى • وفيه قال بعضهم تعلمنا العلم لغير الله فابى العلم ان يكون
الا لله • والظاهر ان مراده العلوم الزائدة بدليل قوله فيما سبق
واذا اخذ الانسان حظا وافرا من الفقه ينبغي ان لا يقتصر على
الفقه ولكن ينظر في علم الزهد • وفي كلام الحكماء وتماثيل الصالحين
قلبه والقلب القاسي بعيد من الله تع انتهى • فاذا كان الحال
هذا في الفقه فما ظنك بسائر العلوم غير الزائدة • وفي التجنيس
رجل ثقف ثم اشتغل بالعبادة وامتنع عن التعليم فاذا كان
الناس استغنوا عنه بغيره اجزاه كما فعل داود الطائي فانه

اذا تعلم العلم عند ابي حنيفة رح ثم اشتغل بالعبادة واعتزل
الناس • ولم يشتغل بالتعليم • وبذا الامانة اخذ بالفاضل وان
كان التعليم افضل لان نفعه اوفر فانه يكون به ماجورا انتهى •
والحاصل ان العبادة المتعدية الى الغير افضل من القاصرة
لانه خير الناس من ينفع الناس • ثم المتعدية نوعان اخروي
وهو افضل من جميع اعمال البر اذ هو عمل الانبياء عليهم السلام
وبه افضلوا الخ • دليم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي
عليه السلام من تعلم بابا من العلم ليعلم الناس اعطي ثواب سبعين
صديقا • واذا قال في التجنيس اذا تعلم رجلان علما علم الصلوة
وغيره احدهما يتعلم ليعلم الناس • والاخر ليعمل به فالذي يتعلم
ليعلم الناس افضل لان منفعته اكثر للناس وابلغ في امر الدين
انتهى • ودنيوي كالصدقة والاعانة والدلالة والشفاعة
وبناء القناطير لنوعها وكسوة الطريق وما طرقه الاذى عنها
فهذا متوسط بينهما دون الاول • وفوق القاصرة كالصلوة
والصوم والذكر والدعاء فلذا كان الاشتغال بامر النكاح وبه
لاجل التصدق افضل من التخلي للعبادة فعليك ايها السالك
بالجد والمواظبة في تحصيل العلم فلا تصغ الى تراهات جهال المتصوفة
في زماننا يقولون العلم حجاب • وانما يحصل بالكشف فلا حاجة
الى الكتب فانه كذب وضلال واضلال فانه العلم فرض وانه

بالتعلم لما قاله عليه السلام وان ناخذه كتاب الله وسنة حبيبه عم
من الدلائل عليه في قبل الاعتصام الجمل عند السلام ارجعه
لما بيناه سابقا • وان الصحابة رضوان الله عليهم خير هذه الامة
وافضلها وانهم اجتهدوا واختلفوا واستدلوا بالكتاب والسنة
لم يقل احد منهم الهم الى اية حرام او حلال او غير ذلك • فان
دعوا انهم كوشفوا او وصلوا الى ما لم يصل اليه الصحابة فهم مبتدعون
خارجون عن مذهب اهل السنة والجماعة ولو سئل احدهم عن الاخلاق
المذمومة مثل الرياء والكبر والحسد والحقد وغير ذلك
او عن الاخلاق الحميدة مثل النية والقوة والتوكل والصبر والشكر
والرضاء بالقضاء او عن طريق تحصيلها او تقويتها او ضعفها
وجهل وخلط في كلامه وتكلم بالشطح والطامات بل لو سئل عن
الفرائض الصلوة والوضوء والاستنجاء تحير واضطرب بل بعضهم
لم يصح اعتقاده بعد ويظن ان الله تعالى في السماء وانه على صورة
وبعضهم اعتقد ان الله تعالى لا يريد القبائح والمعاصي وبعضهم
يعتقد انه موجد لفعله واكثرهم يصلون بلا تعديل اركان
ولا تجويد قراءة ومع هذه القضايح يدعون انهم واصلون
مكاشفون فيهات هيهات نعم انهم واصلون الى الشيطان
بالتجليات الرباينية عاملون بوساوسه ولا بعد ان يقع لبعضهم
مغرور ونه امانية عاملون بوساوسه ولا بعد ان يقع لبعضهم
كشف حسي لبعض الاشياء او نحوه من خوارق العادات بمقتضى
الرياضة او ارادة الشيطان مكرا واستدراجا من الله كما نقل

عن بعض

غر بعض الكوفة المتاخرين فيظنون انه كرامة وولاية فيغترون به
وقد سمعت سابقا قول سلطان العارفين ابي يزيد البسطامي
قدس سره لو نظرتم الى رجل اعطي من الكرامات حتى ترتفع في الهواء
فلا تغتروا به حتى تنظروا كيف تجدونه عند الامر والنهي وحفظ
الحدود واداء الشريعة انتهى • فعوذ بالله من شرورهم وقولهم
وافعالهم فانهم شياطين الانس وقطاع طريق الله وحضراء
حبيبه عليه السلام الفصل الثالث في التقوى وهي ثلثة انواع
النوع الاول في فضيلتها اعلم اولا اني اردت ان اورد جميع
الايات الدالة على فضيلة التقوى فوجدتها تجاوزت مائة وخمسين
ووجدت صريح الامر بها فيها اكثر من اربعين فاقتصرت في المكررات
على واحدة ولم اراع ترتيب المصحف كما راعيت فيما سبق تقديما
للمناسبة المعنوية الايات • ان اكرمكم عند الله اتقاكم • انما يتقبل
الله من المتقين • ان اولياؤه الا المتقون • والله ولي المتقين
ان الله يحب المتقين • فلا تزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقى واعلموا
ان الله مع المتقين • والعاقبة للتقوى • والاخرة عند ربك
للمتقين • وان للمتقين لحسن مآب • وسارعوا الى مغفرة
من ربكم وجنة عرضها السموات والارض اعدت للمتقين
تلك الجنة التي نورث من عبادنا من كان تقيا • وسيق الذين
اتقوا ربهم الى الجنة زمرا الايتين • ولدار الاخرة خير للذين

اتقوا لعلكم تعقلون ٠ وللاخرة خير للذين امنوا وكانوا يتقون ٠
من الشرك والمعاصي
وازلفت الجنة للمتقين ٠ مثل الجنة التي وعد المتقون ٠ ولنعم دار المتقين ٠
جنات عدن يدخلونها تجري من تحتها الانهار لهم فيها ما يشاؤن
كذلك يجزي الله المتقين ٠ الذين تتوفيهم الملائكة طيبين يقولون
سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ٠ ان المتقين في مقام امين
في جنات وعيون يلبسون من سندس واستبرق متقابلين
كذلك وزوجناهم بحور عين ٠ يدعون فيها بكل فاكهة
امنين ٠ لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى ووقيهم
عذاب الجحيم ٠ فضلا من ربك ذلك هو الفوز العظيم ٠ ان المتقين
في جنات ونعيم فاكهين بما اتيهم ربهم ووقيهم ربهم عذاب
الجحيم ٠ كلوا واشربوا هنيئا بما كنتم تعملون ٠ متكئين على سرر
مصفوفة وزوجناهم بحور عين ٠ ان المتقين في ظلال
وعيون وفواكه مما يشتهون ٠ كلوا واشربوا هنيئا بما كنتم
تعملون ٠ انا كذلك نجزي المحسنين ٠ ان للمتقين مفازا حدائق
واعنابا وكواعب اترابا وكاسا دهاقا ٠ لا يسمعون فيها لغوا ولا كذابا
جزاء من ربك عطاء حسابا ٠ رب السموات والارض وما بينهما الرحمن
لا يملكون منه خطابا ٠ يوم يقوم الروح والملائكة صفا لا يتكلمون
الا من اذن له الرحمن وقال صوابا ٠ ذلك اليوم الحق فمن شاء
اتخذ الى ربه مابا ٠ انا انذرناكم عذابا قريبا يوم ينظر المرء ما
قدمت يداه ويقول الكافر يا ليتني كنت ترابا ٠ ولباس التقوى ذلك خير
يا اولي الالباب ٠ ولباس التقوى ذلك خير ٠ اولئك الذين
امتحن الله قلوبهم للتقوى ٠ ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى
القلوب ٠ الم نشرح لك صدرك ٠ ان الصفا والمروة من شعائر الله
فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما ٠ ومن تطوع خيرا
فان الله شاكر عليم ٠ ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى
من بعد ما بينه للناس في الكتاب اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون
الا الذين تابوا واصلحوا وبينوا فاولئك اتوب عليهم وانا التواب الرحيم
ان الذين كفروا وماتوا وهم كفار اولئك عليهم لعنة الله والملائكة
والناس اجمعين ٠ خالدين فيها لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون
والهكم اله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم ٠ ان في خلق السموات
والارض واختلاف الليل والنهار والفلك التي تجري في البحر بما ينفع
الناس وما انزل الله من السماء من ماء فاحيا به الارض بعد موتها
وبث فيها من كل دابة وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السماء
والارض لايات لقوم يعقلون ٠ ومن الناس من يتخذ من دون الله
اندادا يحبونهم كحب الله والذين امنوا اشد حبا لله ولو يرى
الذين ظلموا اذ يرون العذاب ان القوة لله جميعا وان الله شديد
العذاب ٠ اذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأوا العذاب
وتقطعت بهم الاسباب ٠ وقال الذين اتبعوا لو ان لنا كرة فنتبرأ
منهم كما تبرءوا منا كذلك يريهم الله اعمالهم حسرات عليهم
وما هم بخارجين من النار ٠ يا ايها الناس كلوا مما في الارض
حلالا طيبا ولا تتبعوا خطوات الشيطان انه لكم عدو مبين ٠
انما يأمركم بالسوء والفحشاء وان تقولوا على الله ما لا تعلمون ٠
واذا قيل لهم اتبعوا ما انزل الله قالوا بل نتبع ما الفينا عليه
اباءنا اولو كان اباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون ٠ ومثل الذين
كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع الا دعاء ونداء صم بكم عمي
فهم لا يعقلون ٠ يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم
واشكروا لله ان كنتم اياه تعبدون ٠ انما حرم عليكم الميتة والدم
ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد
فلا اثم عليه ان الله غفور رحيم ٠ ان الذين يكتمون ما انزل الله
من الكتاب ويشترون به ثمنا قليلا اولئك ما يأكلون في بطونهم
الا النار ولا يكلمهم الله يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب
اليم ٠ اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى والعذاب بالمغفرة
فما اصبرهم على النار ٠ ذلك بان الله نزل الكتاب بالحق وان
الذين اختلفوا في الكتاب لفي شقاق بعيد ٠ ليس البر ان تولوا
وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من امن بالله واليوم
الاخر والملائكة والكتاب والنبيين واتى المال على حبه ذوي القربى
واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب واقام
الصلوة واتى الزكوة والموفون بعهدهم اذا عاهدوا والصابرين في
البأساء والضراء وحين البأس اولئك الذين صدقوا واولئك هم
المتقون ٠ يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى
الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى فمن عفي له من اخيه
شيء فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان ذلك تخفيف من ربكم
ورحمة فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم ٠ ولكم في القصاص
حياة يا اولي الالباب لعلكم تتقون ٠ يا ايها الذين امنوا كتب
عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون ٠ كذلك
الله اياته للناس لعلهم يتقون ٠ وانذر به الذين يخافون ان يحشروا
الى ربهم ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع لعلهم يتقون ٠ ذلكم وصيكم به
لعلكم تتقون ٠ اعدلوا هو اقرب للتقوى ٠ وان تعفوا اقرب للتقوى
ولا تنسوا الفضل بينكم ٠ ان الله بما تعملون بصير ٠ ان الذين امنوا
لا يضركم كيدهم شيئا ٠ الا ان تصبروا وتتقوا ٠ وان تصبروا وتتقوا
يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين ٠ وان تصبروا وتتقوا
فان ذلك من عزم الامور ٠ وان تصلحوا وتتقوا فان الله كان غفورا
رحيما ٠ ولو ان اهل الكتاب امنوا واتقوا لكفرنا عنهم سيئاتهم
ولادخلناهم جنات النعيم ٠ ولو ان اهل القرى امنوا واتقوا لفتحنا
عليهم بركات من السما والارض ٠ ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا ويكفر
عنكم سيئاتكم ويغفر لكم ٠ ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه
فاولئك هم الفائزون ٠ ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث
لا يحتسب ٠ ومن يتق الله يجعل له من امره يسرا ٠ ومن يتق الله يكفر
عنه سيئاته ويعظم له اجرا ٠ يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولا
سديدا يصلح لكم اعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ٠ ومن يطع الله ورسوله
فقد فاز فوزا عظيما ٠ انا عرضنا الامانة على السموات والارض
والجبال فابين ان يحملنها واشفقن منها وحملها الانسان انه كان
ظلوما جهولا ٠ ليعذب الله المنافقين والمنافقات والمشركين
والمشركات ويتوب الله على المؤمنين والمؤمنات وكان الله غفورا
رحيما ٠ ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم
الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا في
التوراة والانجيل والقرآن ومن اوفى بعهده من الله فاستبشروا
ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم ٠ التائبون العابدون
الحامدون السائحون الراكعون الساجدون الآمرون بالمعروف والناهون
عن المنكر والحافظون لحدود الله وبشر المؤمنين ٠ ما كان للنبي
والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد
ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم ٠ وما كان استغفار ابراهيم لابيه
الا عن موعدة وعدها اياه فلما تبين له انه عدو لله تبرأ منه ان
ابراهيم لاواه حليم ٠ وما كان الله ليضل قوما بعد اذ هداهم حتى
يبين لهم ما يتقون ان الله بكل شيء عليم ٠ ان الله له ملك
السموات والارض يحيي ويميت وما لكم من دون الله من ولي ولا نصير ٠
لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار الذين اتبعوه في
ساعة العسرة من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم
انه بهم رؤف رحيم ٠ وعلى الثلثة الذين خلفوا حتى اذا ضاقت
عليهم الارض بما رحبت وضاقت عليهم انفسهم وظنوا ان لا ملجا من
الله الا اليه ثم تاب عليهم ليتوبوا ان الله هو التواب الرحيم ٠
يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين ٠ ما كان لاهل
المدينة ومن حولهم من الاعراب ان يتخلفوا عن رسول الله ولا يرغبوا
بانفسهم عن نفسه ذلك بانهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة
في سبيل الله ولا يطئون موطئا يغيظ الكفار ولا ينالون من عدو
نيلا الا كتب لهم به عمل صالح ان الله لا يضيع اجر المحسنين ٠
ولا ينفقون نفقة صغيرة ولا كبيرة ولا يقطعون واديا الا كتب لهم
ليجزيهم الله احسن ما كانوا يعملون ٠ وما كان المؤمنون لينفروا
كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين
ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون ٠ يا ايها الذين
امنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة واعلموا
ان الله مع المتقين ٠ واذا ما انزلت سورة فمنهم من يقول ايكم
زادته هذه ايمانا فاما الذين امنوا فزادتهم ايمانا وهم يستبشرون
واما الذين في قلوبهم مرض فزادتهم رجسا الى رجسهم وماتوا وهم
كافرون ٠ اولا يرون انهم يفتنون في كل عام مرة او مرتين ثم لا
يتوبون ولا هم يذكرون ٠ وما هذه الحياة الدنيا الا لهو ولعب
وان الدار الاخرة لهي الحيوان لو كانوا يعلمون ٠ فاذا ركبوا في
الفلك دعوا الله مخلصين له الدين فلما نجيهم الى البر اذا هم
يشركون ٠ ليكفروا بما اتيناهم وليتمتعوا فسوف يعلمون ٠ ام انزلنا
عليهم سلطانا فهو يتكلم بما كانوا به يشركون ٠ واذا اذقنا الناس
رحمة فرحوا بها وان تصبهم سيئة بما قدمت ايديهم اذا هم يقنطون ٠
اولم يروا ان الله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر ان في ذلك لايات
لقوم يؤمنون ٠ فآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل ذلك
خير للذين يريدون وجه الله واولئك هم المفلحون ٠ وما آتيتم من
ربا ليربوا في اموال الناس فلا يربوا عند الله وما آتيتم من زكوة
تريدون وجه الله فاولئك هم المضعفون ٠ الله الذي خلقكم ثم رزقكم
ثم يميتكم ثم يحييكم هل من شركائكم من يفعل من ذلكم من شيء
سبحانه وتعالى عما يشركون ٠ ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت
ايدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون ٠ قل سيروا في
الارض فانظروا كيف كان عاقبة الذين من قبل كان اكثرهم مشركين ٠
فاقم وجهك للدين القيم من قبل ان يأتي يوم لا مرد له من الله
يومئذ يصدعون ٠ من كفر فعليه كفره ومن عمل صالحا فلانفسهم
يمهدون ٠ ليجزي الذين امنوا وعملوا الصالحات من فضله انه لا يحب
الكافرين ٠ ومن آياته ان يرسل الرياح مبشرات وليذيقكم من رحمته
ولتجري الفلك بامره ولتبتغوا من فضله ولعلكم تشكرون ٠ ولقد
ارسلنا من قبلك رسلا الى قومهم فجاءوهم بالبينات فانتقمنا من
الذين اجرموا وكان حقا علينا نصر المؤمنين ٠ الله الذي يرسل
الرياح فتثير سحابا فيبسطه في السماء كيف يشاء ويجعله كسفا
فترى الودق يخرج من خلله فاذا اصاب به من يشاء من عباده اذا هم
يستبشرون ٠ وان كانوا من قبل ان ينزل عليهم من قبله لمبلسين ٠
فانظر الى آثار رحمة الله كيف يحيي الارض بعد موتها ان ذلك
لمحيي الموتى وهو على كل شيء قدير ٠ ولئن ارسلنا ريحا فرأوه
مصفرا لظلوا من بعده يكفرون ٠ فانك لا تسمع الموتى ولا تسمع
الصم الدعاء اذا ولوا مدبرين ٠ وما انت بهادي العمي عن ضلالتهم
ان تسمع الا من يؤمن بآياتنا فهم مسلمون ٠ الله الذي خلقكم من
ضعف ثم جعل من بعد ضعف قوة ثم جعل من بعد قوة ضعفا وشيبة
يخلق ما يشاء وهو العليم القدير ٠ ويوم تقوم الساعة يقسم
المجرمون ما لبثوا غير ساعة كذلك كانوا يؤفكون ٠ وقال الذين
اوتوا العلم والايمان لقد لبثتم في كتاب الله الى يوم البعث فهذا
يوم البعث ولكنكم كنتم لا تعلمون ٠ فيومئذ لا ينفع الذين ظلموا
معذرتهم ولا هم يستعتبون ٠ ولقد ضربنا للناس في هذا القرآن من
كل مثل ولئن جئتهم بآية ليقولن الذين كفروا ان انتم الا مبطلون ٠
كذلك يطبع الله على قلوب الذين لا يعلمون ٠ فاصبر ان وعد الله
حق ولا يستخفنك الذين لا يوقنون ٠ الم ٠ تلك آيات الكتاب الحكيم
هدى ورحمة للمحسنين ٠ الذين يقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة وهم
بالاخرة هم يوقنون ٠ اولئك على هدى من ربهم واولئك هم المفلحون ٠
ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم
ويتخذها هزوا اولئك لهم عذاب مهين ٠ واذا تتلى عليه آياتنا ولى
مستكبرا كان لم يسمعها كان في اذنيه وقرا فبشره بعذاب اليم ٠
ان الذين امنوا وعملوا الصالحات لهم جنات النعيم ٠ خالدين فيها
وعد الله حقا وهو العزيز الحكيم ٠ خلق السموات بغير عمد ترونها
والقى في الارض رواسي ان تميد بكم وبث فيها من كل دابة وانزلنا
من السماء ماء فانبتنا فيها من كل زوج كريم ٠ هذا خلق الله
فارونى ماذا خلق الذين من دونه بل الظالمون في ضلال مبين ٠
ولقد آتينا لقمان الحكمة ان اشكر لله ومن يشكر فانما يشكر لنفسه
ومن كفر فان الله غني حميد ٠ واذ قال لقمان لابنه وهو يعظه يا
بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم ٠ ووصينا الانسان بوالديه
حملته امه وهنا على وهن وفصاله في عامين ان اشكر لي ولوالديك
الي المصير ٠ وان جاهداك على ان تشرك بي ما ليس لك به علم
فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفا واتبع سبيل من اناب الي
ثم الي مرجعكم فانبئكم بما كنتم تعملون ٠ يا بني انها ان تك
مثقال حبة من خردل فتكن في صخرة او في السموات او في الارض
يات بها الله ان الله لطيف خبير ٠ يا بني اقم الصلوة وامر
بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما اصابك ان ذلك من عزم
الامور ٠ ولا تصعر خدك للناس ولا تمش في الارض مرحا ان الله لا
يحب كل مختال فخور ٠ واقصد في مشيك واغضض من صوتك ان انكر
الاصوات لصوت الحمير ٠ الم تروا ان الله سخر لكم ما في السموات
وما في الارض واسبغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنة ومن الناس من
يجادل في الله بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير ٠ واذا قيل لهم
اتبعوا ما انزل الله قالوا بل نتبع ما الفينا عليه اباءنا اولو كان
الشيطان يدعوهم الى عذاب السعير ٠ ومن يسلم وجهه الى الله وهو
محسن فقد استمسك بالعروة الوثقى والى الله عاقبة الامور ٠
ومن كفر فلا يحزنك كفره الينا مرجعهم فننبئهم بما عملوا ان الله
عليم بذات الصدور ٠ نمتعهم قليلا ثم نضطرهم الى عذاب غليظ ٠
ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله قل الحمد لله
بل اكثرهم لا يعلمون ٠ لله ما في السموات والارض ان الله هو
الغني الحميد ٠ ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام والبحر يمده
من بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله ان الله عزيز حكيم ٠
ما خلقكم ولا بعثكم الا كنفس واحدة ان الله سميع بصير ٠ الم تر
ان الله يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل وسخر الشمس
والقمر كل يجري الى اجل مسمى وان الله بما تعملون خبير ٠ ذلك
بان الله هو الحق وان ما يدعون من دونه الباطل وان الله هو
العلي الكبير ٠ الم تر ان الفلك تجري في البحر بنعمت الله ليريكم
من آياته ان في ذلك لآيات لكل صبار شكور ٠ واذا غشيهم موج
كالظلل دعوا الله مخلصين له الدين فلما نجيهم الى البر فمنهم
مقتصد وما يجحد بآياتنا الا كل ختار كفور ٠ يا ايها الناس اتقوا
ربكم واخشوا يوما لا يجزي والد عن ولده ولا مولود هو جاز عن
والده شيئا ان وعد الله حق فلا تغرنكم الحياة الدنيا ولا يغرنكم
بالله الغرور ٠ ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في
الارحام وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس بأي ارض
تموت ان الله عليم خبير ٠ الم ٠ تنزيل الكتاب لا ريب فيه من رب
العلمين ٠ ام يقولون افتراه بل هو الحق من ربك لتنذر قوما ما
اتيهم من نذير من قبلك لعلهم يهتدون ٠ الله الذي خلق السموات
والارض وما بينهما في ستة ايام ثم استوى على العرش ما لكم من
دونه من ولي ولا شفيع افلا تتذكرون ٠ يدبر الامر من السما الى
الارض ثم يعرج اليه في يوم كان مقداره الف سنة مما تعدون ٠
ذلك عالم الغيب والشهادة العزيز الرحيم ٠ الذي احسن كل شيء
خلقه وبدا خلق الانسان من طين ٠ ثم جعل نسله من سلالة من ماء
مهين ٠ ثم سواه ونفخ فيه من روحه وجعل لكم السمع والابصار
والافئدة قليلا ما تشكرون ٠ وقالوا ءاذا ضللنا في الارض ائنا
لفي خلق جديد بل هم بلقاء ربهم كفرون ٠ قل يتوفاكم ملك الموت
الذي وكل بكم ثم الى ربكم ترجعون ٠ ولو ترى اذ المجرمون
ناكسوا رؤسهم عند ربهم ربنا ابصرنا وسمعنا فارجعنا نعمل صالحا
انا موقنون ٠ ولو شئنا لاتينا كل نفس هداها ولكن حق القول مني
لاملان جهنم من الجنة والناس اجمعين ٠ فذوقوا بما نسيتم لقاء
يومكم هذا انا نسيناكم وذوقوا عذاب الخلد بما كنتم تعملون ٠
انما يؤمن بآياتنا الذين اذا ذكروا بها خروا سجدا وسبحوا بحمد
ربهم وهم لا يستكبرون ٠ تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم
خوفا وطمعا ومما رزقناهم ينفقون ٠ فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من
قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون ٠ افمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا
لا يستوون ٠ اما الذين امنوا وعملوا الصالحات فلهم جنات المأوى
نزلا بما كانوا يعملون ٠ واما الذين فسقوا فمأويهم النار كلما
ارادوا ان يخرجوا منها اعيدوا فيها وقيل لهم ذوقوا عذاب النار
التي كنتم بها تكذبون ٠ ولنذيقنهم من العذاب الادنى دون العذاب
الاكبر لعلهم يرجعون ٠ ومن اظلم ممن ذكر بآيات ربه ثم اعرض عنها
انا من المجرمين منتقمون ٠ ولقد آتينا موسى الكتاب فلا تكن في
مرية من لقائه وجعلناه هدى لبني اسرائيل ٠ وجعلنا منهم ائمة
يهدون بامرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون ٠ ان ربك هو يفصل
بينهم يوم القيمة فيما كانوا فيه يختلفون ٠ اولم يهد لهم كم
اهلكنا من قبلهم من القرون يمشون في مساكنهم ان في ذلك لآيات
افلا يسمعون ٠ اولم يروا انا نسوق الماء الى الارض الجرز فنخرج
به زرعا تأكل منه انعامهم وانفسهم افلا يبصرون ٠ ويقولون متى
هذا الفتح ان كنتم صادقين ٠ قل يوم الفتح لا ينفع الذين كفروا
ايمانهم ولا هم ينظرون ٠ فاعرض عنهم وانتظر انهم منتظرون ٠
يا ايها النبي اتق الله ولا تطع الكافرين والمنافقين ان الله كان
عليما حكيما ٠ واتبع ما يوحى اليك من ربك ان الله كان بما
تعملون خبيرا ٠ وتوكل على الله وكفى بالله وكيلا ٠ ما جعل الله
لرجل من قلبين في جوفه وما جعل ازواجكم اللائي تظهرون منهن
امهاتكم وما جعل ادعياءكم ابناءكم ذلكم قولكم بافواهكم والله
يقول الحق وهو يهدي السبيل ٠ ادعوهم لابائهم هو اقسط عند الله
فان لم تعلموا اباءهم فاخوانكم في الدين ومواليكم وليس عليكم
جناح فيما اخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم وكان الله غفورا
رحيما ٠ النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم وازواجه امهاتهم واولوا
الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهجرين
الا ان تفعلوا الى اوليائكم معروفا كان ذلك في الكتاب مسطورا ٠
واذ اخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح وابراهيم وموسى
وعيسى ابن مريم واخذنا منهم ميثاقا غليظا ٠ ليسئل الصادقين عن
صدقهم واعد للكافرين عذابا اليما ٠ يا ايها الذين امنوا اذكروا
نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود فارسلنا عليهم ريحا وجنودا لم
تروها وكان الله بما تعملون بصيرا ٠ اذ جاءوكم من فوقكم ومن
اسفل منكم واذ زاغت الابصار وبلغت القلوب الحناجر وتظنون بالله
الظنونا ٠ هنالك ابتلي المؤمنون وزلزلوا زلزالا شديدا ٠ واذ يقول
المنافقون والذين في قلوبهم مرض ما وعدنا الله ورسوله الا غرورا ٠
واذ قالت طائفة منهم يا اهل يثرب لا مقام لكم فارجعوا ويستأذن
فريق منهم النبي يقولون ان بيوتنا عورة وما هي بعورة ان يريدون
الا فرارا ٠ ولو دخلت عليهم من اقطارها ثم سئلوا الفتنة لاتوها
وما تلبثوا بها الا يسيرا ٠ ولقد كانوا عاهدوا الله من قبل لا
يولون الادبار وكان عهد الله مسئولا ٠ قل لن ينفعكم الفرار ان
فررتم من الموت او القتل واذا لا تمتعون الا قليلا ٠ قل من ذا
الذي يعصمكم من الله ان اراد بكم سوءا او اراد بكم رحمة ولا
يجدون لهم من دون الله وليا ولا نصيرا ٠ قد يعلم الله المعوقين
منكم والقائلين لاخوانهم هلم الينا ولا يأتون البأس الا قليلا ٠
اشحة عليكم فاذا جاء الخوف رأيتهم ينظرون اليك تدور اعينهم
كالذي يغشى عليه من الموت فاذا ذهب الخوف سلقوكم بالسنة حداد
اشحة على الخير اولئك لم يؤمنوا فاحبط الله اعمالهم وكان ذلك
على الله يسيرا ٠ يحسبون الاحزاب لم يذهبوا وان يأت الاحزاب
يودوا لو انهم بادون في الاعراب ينسئلون عن انبائكم ولو كانوا
فيكم ما قاتلوا الا قليلا ٠ لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة
لمن كان يرجو الله واليوم الاخر وذكر الله كثيرا ٠ ولما رأى
المؤمنون الاحزاب قالوا هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله
ورسوله وما زادهم الا ايمانا وتسليما ٠ من المؤمنين رجال صدقوا
ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما
بدلوا تبديلا ٠ ليجزي الله الصادقين بصدقهم ويعذب المنافقين
ان شاء او يتوب عليهم ان الله كان غفورا رحيما ٠ ورد الله الذين
كفروا بغيظهم لم ينالوا خيرا وكفى الله المؤمنين القتال وكان
الله قويا عزيزا ٠ وانزل الذين ظاهروهم من اهل الكتاب من
صياصيهم وقذف في قلوبهم الرعب فريقا تقتلون وتأسرون فريقا ٠
واورثكم ارضهم وديارهم واموالهم وارضا لم تطئوها وكان الله على
كل شيء قديرا ٠ يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة
الدنيا وزينتها فتعالين امتعكن واسرحكن سراحا جميلا ٠ وان كنتن
تردن الله ورسوله والدار الاخرة فان الله اعد للمحسنات منكن
اجرا عظيما ٠ يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف
لها العذاب ضعفين وكان ذلك على الله يسيرا ٠ ومن يقنت منكن لله
ورسوله وتعمل صالحا نؤتها اجرها مرتين واعتدنا لها رزقا كريما ٠
يا نساء النبي لستن كاحد من النساء ان اتقيتن فلا تخضعن بالقول
فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولا معروفا ٠ وقرن في بيوتكن
ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى واقمن الصلوة واتين الزكوة
واطعن الله ورسوله انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت
ويطهركم تطهيرا ٠ واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله
والحكمة ان الله كان لطيفا خبيرا ٠ ان المسلمين والمسلمات
والمؤمنين والمؤمنات والقنتين والقنتات والصدقين والصدقات
والصبرين والصبرات والخشعين والخشعات والمتصدقين والمتصدقات
والصائمين والصائمات والحفظين فروجهم والحفظات والذاكرين الله
كثيرا والذاكرات اعد الله لهم مغفرة واجرا عظيما ٠ وما كان
لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة
من امرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا ٠ واذ تقول
للذي انعم الله عليه وانعمت عليه امسك عليك زوجك واتق الله
وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله احق ان تخشاه
فلما قضى زيد منها وطرا زوجنكها لكي لا يكون على المؤمنين حرج
في ازواج ادعيائهم اذا قضوا منهن وطرا وكان امر الله مفعولا ٠
ما كان على النبي من حرج فيما فرض الله له سنة الله في الذين
خلوا من قبل وكان امر الله قدرا مقدورا ٠ الذين يبلغون رسلت
الله ويخشونه ولا يخشون احدا الا الله وكفى بالله حسيبا ٠
ما كان محمد ابا احد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين
وكان الله بكل شيء عليما ٠ يا ايها الذين امنوا اذكروا الله
ذكرا كثيرا ٠ وسبحوه بكرة واصيلا ٠ هو الذي يصلي عليكم وملئكته
ليخرجكم من الظلمت الى النور وكان بالمؤمنين رحيما ٠ تحيتهم
يوم يلقونه سلم واعد لهم اجرا كريما ٠ يا ايها النبي انا ارسلنك
شاهدا ومبشرا ونذيرا ٠ وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا ٠
وبشر المؤمنين بان لهم من الله فضلا كبيرا ٠ ولا تطع الكافرين
والمنافقين ودع اذاهم وتوكل على الله وكفى بالله وكيلا ٠ يا
ايها الذين امنوا اذا نكحتم المؤمنت ثم طلقتموهن من قبل ان
تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فمتعوهن وسرحوهن
سراحا جميلا ٠ يا ايها النبي انا احللنا لك ازواجك اللاتي
اتيت اجورهن وما ملكت يمينك مما افاء الله عليك وبنت عمك
وبنت عمتك وبنت خالك وبنت خالتك اللاتي هاجرن معك وامرأة
مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي ان اراد النبي ان يستنكحها خالصة
لك من دون المؤمنين قد علمنا ما فرضنا عليهم في ازواجهم
وما ملكت ايمانهم لكيلا يكون عليك حرج وكان الله غفورا رحيما ٠
ترجي من تشاء منهن وتؤي اليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت
فلا جناح عليك ذلك ادنى ان تقر اعينهن ولا يحزن ويرضين بما
اتيتهن كلهن والله يعلم ما في قلوبكم وكان الله عليما حليما ٠
لا يحل لك النسا من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج ولو اعجبك
حسنهن الا ما ملكت يمينك وكان الله على كل شيء رقيبا ٠ يا
ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم الى
طعام غير ناظرين اناه ولكن اذا دعيتم فادخلوا فاذا طعمتم
فانتشروا ولا مستأنسين لحديث ان ذلكم كان يؤذي النبي فيستحي
منكم والله لا يستحي من الحق واذا سألتموهن متاعا فسئلوهن من
وراء حجاب ذلكم اطهر لقلوبكم وقلوبهن وما كان لكم ان تؤذوا
رسول الله ولا ان تنكحوا ازواجه من بعده ابدا ان ذلكم كان عند
الله عظيما ٠ ان تبدوا شيئا او تخفوه فان الله كان بكل شيء
عليما ٠ لا جناح عليهن في ابائهن ولا ابنائهن ولا اخوانهن ولا
ابنا اخوانهن ولا ابنا اخواتهن ولا نسائهن ولا ما ملكت ايمانهن
واتقين الله ان الله كان على كل شيء شهيدا ٠ ان الله وملئكته
يصلون على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما ٠
ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والاخرة واعد
لهم عذابا مهينا ٠ والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما
اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا ٠ يا ايها النبي قل
لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك
ادنى ان يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفورا رحيما ٠ لئن لم ينته
المنفقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك
بهم ثم لا يجاورونك فيها الا قليلا ٠ ملعونين اينما ثقفوا اخذوا
وقتلوا تقتيلا ٠ سنة الله في الذين خلوا من قبل ولن تجد لسنة
الله تبديلا ٠ يسئلك الناس عن الساعة قل انما علمها عند الله
وما يدريك لعل الساعة تكون قريبا ٠ ان الله لعن الكافرين واعد
لهم سعيرا ٠ خالدين فيها ابدا لا يجدون وليا ولا نصيرا ٠ يوم
تقلب وجوههم في النار يقولون يا ليتنا اطعنا الله واطعنا الرسولا ٠
وقالوا ربنا انا اطعنا سادتنا وكبرائنا فاضلونا السبيلا ٠ ربنا
اتهم ضعفين من العذاب والعنهم لعنا كبيرا ٠ يا ايها الذين امنوا
لا تكونوا كالذين اذوا موسى فبرأه الله مما قالوا وكان عند الله
وجيها ٠ يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا ٠
يصلح لكم اعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد
فاز فوزا عظيما ٠ انا عرضنا الامانة على السموات والارض
والجبال فابين ان يحملنها واشفقن منها وحملها الانسان انه كان
ظلوما جهولا ٠ ليعذب الله المنافقين والمنافقات والمشركين
والمشركات ويتوب الله على المؤمنين والمؤمنات وكان الله غفورا
رحيما ٠ ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم
الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا في
التوراة والانجيل والقرآن ومن اوفى بعهده من الله فاستبشروا
ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم ٠ التائبون العابدون
الحامدون السائحون الراكعون الساجدون الآمرون بالمعروف والناهون
عن المنكر والحافظون لحدود الله وبشر المؤمنين ٠ ما كان للنبي
والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد
ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم ٠ وما كان استغفار ابراهيم لابيه
الا عن موعدة وعدها اياه فلما تبين له انه عدو لله تبرأ منه ان
ابراهيم لاواه حليم ٠ وما كان الله ليضل قوما بعد اذ هداهم حتى
يبين لهم ما يتقون ان الله بكل شيء عليم ٠ ان الله له ملك
السموات والارض يحيي ويميت وما لكم من دون الله من ولي ولا نصير ٠
لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار الذين اتبعوه في
ساعة العسرة من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم
انه بهم رؤف رحيم ٠ وعلى الثلثة الذين خلفوا حتى اذا ضاقت
عليهم الارض بما رحبت وضاقت عليهم انفسهم وظنوا ان لا ملجا من
الله الا اليه ثم تاب عليهم ليتوبوا ان الله هو التواب الرحيم ٠
يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين ٠ ما كان لاهل
المدينة ومن حولهم من الاعراب ان يتخلفوا عن رسول الله ولا يرغبوا
بانفسهم عن نفسه ذلك بانهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة
في سبيل الله ولا يطئون موطئا يغيظ الكفار ولا ينالون من عدو
نيلا الا كتب لهم به عمل صالح ان الله لا يضيع اجر المحسنين ٠
ولا ينفقون نفقة صغيرة ولا كبيرة ولا يقطعون واديا الا كتب لهم
ليجزيهم الله احسن ما كانوا يعملون ٠ وما كان المؤمنون لينفروا
كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين
ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون ٠ يا ايها الذين
امنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة واعلموا
ان الله مع المتقين ٠ واذا ما انزلت سورة فمنهم من يقول ايكم
زادته هذه ايمانا فاما الذين امنوا فزادتهم ايمانا وهم يستبشرون
واما الذين في قلوبهم مرض فزادتهم رجسا الى رجسهم وماتوا وهم
كافرون ٠ اولا ير

تشكرون • واتقوا الله لعلكم ترحمون • وتعاونوا على البر والتقوى
اوآمرها بالتقوى • ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم
واياكم ان اتقوا الله • قال اتقوا الله ان كنتم مؤمنين • يا ايها
الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته • فاتقوا الله ما استطعتم
فان من خصلة من خصال الخير اكثر ذكرا وشارا عليها في كتاب الله
من التقوى • فتامل فيما كتبنا من الايات الكريمة كيف كان المتقي
الكريم عند الله ومقبول الطاعة وولية وحبيبه وكيف كان الله
تعالى له وليا ومحبا وحاميا وناصرا • وكيف كان له العاقبة والاوبة
وحسن مآب • وكيف اعدت له الجنة واوردت وازلفت ووعدت
وكانت دارا وكيف كان التقوى للاخوة زادا ولباسا وكيف
اضيفت الى الرئيس الاشرف وامحض بها وكيف جعلت سببا
للخيرة وكناية الرحمة وكيف حصها كونها سببا لهدى وموعظة
وذكرا • وكيف جعلت غاية للعبادة والذكر والقصاص والصيام
والتبيين والانذار والتوصية والعدل والعفو وكيف كانت
شرطا وسببا للمثوبة ودفع الكيد والاثم واتيانها فاحب الغرم
عليه والمغفرة والرحمة وتكفير السيات وادخال الجنة وفتح
البركات والتفرقة بين المحق والباطل والفوز والخروج من
المضايق والرزق من حيث لا يحتسب والتيسير واعظام الاجر
واصلاح العمل والفلاح والشكر وكيف امر بالتعاون عليها ومدح

الامر بها ووصى بها الاولون والاخرون وجعلت مقتضى الايمان
وامر تحصيل حقيقتها وكمالها بقدر الاستطاعة فيا ايها
الطالب للاخرة والسالك طريقها ان كنت صادقا في دعواك
الكيت عليها وصرت عاشقا مستهترا بالحانحث لابعوتك
عنها عائق اصلا ولو اجتمعت الانس والجن على ذلك ولكن الله
يضل من يشاء ويهدي من يشاء بيده الخير وهو على كل شيء قدير
الاخبار عن ابي ذر رض ان النبي عم قال انظر فانك لست بخير
من احمر ولا اسود الا ان تفضل بالتقوى ش عن جابر رض انه قال
خطبنا رسول الله عم في وسط ايام التشريق فقال ايها الناس
ان ربكم واحد الا لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا احمر
على اسود ولا اسود على احمر وان اباكم واحد الا بالتقوى ان
اكرمكم عند الله اتقاكم الا هل بلغت قالوا بلى يا رسول الله قال
فليبلغ الشاهد الغائب ش عن ابي هريرة رضاة
قال قال رسول الله عم اذا كان يوم القيمة امر الله تع مناديا
ينادي الا اني جعلت نسبا وجعلتم نسبا فجعلت اكرمكم اتقاكم
فابيتم الا ان تقولوا فلان بن فلان خير من فلان بن فلان فاليوم
ارفع نسبي واضع نسبكم اين المتقون حد عن ابي ذر رض
النبي عم قال ستة ايام اعقل يا ابا ذر ما يقال لك بعد فلما
كان اليوم السابع قال اوصيك بتقوى الله في سرامرك وعلانيته

واذا اسألت فاحسن ولا تسألن احدا شيئا وان سقط سوطك
لا تحد من الناس واعلم ان سبعة مواد
ولا تقبضن امانة تقع غ ابى سعيد الخدرى رضه انه جاء رجل الى النبى
عم فقال يا نبى الله اوصنى فقال عليك بتقوى الله فانها جماع
كل خير ح ج غ ابى امامة رض غ النبى عم انه كان يقول فى الاستفتاح
المرء بعد لتقوى الله خير له من زوجة صالحة ان امرها اطاعته وان
نظر اليها سرته وان اقسم عليها ابرته وان غاب عنها نصحته
فى نفسها ومالها طب غ ابن عباس رضه انه قبل رسول الله عم
من غزاة او سرية قد دعا فاطمة فقال يا فاطمة اشتهى لنفسك مما
الله تع فانى لا اغنى عنك من الله تع شيئا وقال لعشيرته مثل ذلك
وقال مثل ذلك لعشيرته ثم قال يا بنى هاشم يا بنى فلان يا بنى
ان اولى الناس بامتى المتقون ولا قريش يأتى يوم القيامة
ان اولى الناس بامتى المتقون ولا الانصار يأتى يوم القيامة
يا امتى المتقون انما انتم من جل واحد وانتم كجاثم القطاع الا قليل
على احد فضل الا بالتقوى والاحاديث فى هذا الباب كثيرة جدا
والعقل ايضا يدل على افضلية التقوى مرغبا من الطاعات لانه
بعد التخلية والتزيين بعد التطهير فالاول بدون الثانى لا يفيد وعلى
يفيد فهى الاساس لجمع خصال الخير فخذها بقوة وامر قومك
يأخذوا باحسنها فان وفيها سعادة الدارين والفوز بالحيانين
ويسر نا الله تع واياكم انه هو البر الرحيم والجواد الكريم

النوع الثانى فى التقوى

والوقاية فرط الصيانة اصلها وقى
قلبت واوها تاء كما فى تكلان وتجاه وتاؤها واوا كما فى لقوى
والفها للتانيث لقولهم تع على لقوى من تع وفى الشريعة لها
معنيان عام وهو الصيانة والاجتناب غ مضر فى الاخرة فلا عرض
عريض يقبل الزيادة والنقصان ادناه الاجتناب عن الشرك
المخلد فى النار واعلاه التنزه عما يشغل سره غ الحق والتبتل اليه
بشراشره وهو التقوى الحقيقى المراد بقوله تع واتقوا الله حق تقاته
وخاص وهو المتعارف فى الشرع المراد عند الاطلاق وعدم القرينة
اعنى صيانة النفس عما تستحق به العقوبة من فعل او ترك فاجتناب
الكبائر لازم فيه بالاتفاق واما الصغائر فقيل لانها مكفرة بعض
مجتنب الكبائر فلا يستحق بها العقوبة وقيل لعم لان بعض المغفرين
جعلوا الكبائر فى الاية الكريمة على انواع الشرك فلم يتعين التكفير
فيعم السيئات الى الكبائر والصغائر وحينئذ يسبق ان العقاب على
الصغيرة جائز ولو مع اجتناب الكبائر عند اهل السنة ويلزم ان يثبت
تغايرهما بالذات وعلى التسليم لم نعلم يقينا عدد الكبائر قيل سبع
وسبعون وقيل وسبعمائة وغير ذلك وقد قال عليه السلام فما خوخه ت
وحسنه والحاكم وصححه غ عطية رض لا يبلغ العبد ان يكون
من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا عما به بأس يقول العبد الضعيف
بهذا الحديث نص فى لزوم اجتناب الصغائر لانها بعد الاغماض وعدة

الحضيض محالا يأس ج بل يزيد ويقول كلمة ما عامة لكل ما فيه احتمال
الحرمة والافضاء الى الحرام كعموم ما الشائبة للحرام واما الحلال الخالص
غير الشبهة فلا يتناوله عرفا وان تناوله لغة فتح غم عن الغمام
بن بشير رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول ان الحلال بين
والحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى
الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام
كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يقع فيه الا وان لكل ملك حمى
الا وان حمى الله تع محارمه الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد
كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب رواه الشيخان من النواقع المعاصي
ومعنى الشرع ما امكن وشرط الصيانة يقتضي الاجتناب عن الصفائر
والشبهات التي لم يكن الاحتراز عن جميع الشبهات لا يمكن في هذا الزمان
على ما سيجيء ان شاء الله تع فخرج قاعدة الشبهة القريبة من الحرام لان
الطاعة بعد الطاقة ففيه لزوم اجتناب كل حرام ومكروه تحريما
فتحقق التقوى هذا ما عندي والعلم عند الله تع

النوع الثالث

في مجاريها اعلم ان التقوى لا تحصل الا باجتناب المنكرات والمنهي
عنها واتيان المعروفات والمأمور بها اذ ترك المأمور به ايضا يستحق
به العقوبة ولكن المتبادر منها ومن كلمة نوف في اول السماع الوجودي
كالزنا وشرب الخمر لا العدميات مثل ترك الصلوة والصوم فلهذا
لم يعد من الكبائر مع كونه من اكبر الكبائر فلذكر الوجوديات فعلا ثم

العدميات مجملا فنقول المنكر اما مخصوص بعضو معين اولا والاول
في الغالب ثمانية قلب واذن وعين ولسان ويد وبطن وفرج
ورجل فعلى السالك ان يحفظ كل عضو من كل معصية حتى يكون سالكا
فتخرط في سلك المتقين فلا بد من تسعة اصناف

الصنف الاول

في منكرات القلب واعلم ان صلاحه اهم من كل شيء اذ هو ملك
مطاع نافذ الحكم والاعضاء رعيته وخدم له ولذا قال ﷺ الا وان
في الجسد مضغة الحديث وصلاحه بتخليته عن الاوصاف الذميمة وتحليته
بالاوصاف الحميدة ولا بد من قسمين

القسم الاول في تغيير الخلق

وبيان منشأه وتقسيمه الى المذموم والممدوح وطريق ازالة الاول
وعلاجه اجمالا ويحصل ان في ابقائه وحفظ صحته وقوته
اجمالا ايضا فنقول الخلق ملكة يقتدر بها الافعال النفسانية بسهولة
من غير روية وفكر تنقسم الى ما يكون بحسب الطبع كالجبن والتهور
وتختلف الاستعدادات فيه بحسب الامزجة ومنشأه قوى النفس
وهي ثلث النطق وهو قوة الادراك فاعتدالها الحكمة وهي ملكة
للنفس تدرك بها الصواب عن الخطاء وافراطها الجربزة وهي ملكة
ادراك تدعو الى اطلاع ما لا يمكن معرفة كالمتشابهات وتحث
القدرة او تقصدها افعال يتضرر بها الغير وتفريطها البلادة
وهي ملكة بها يقصر صاحبها عن ادراك الخير والشر والغضب
وهو حركة النفس دفعا للمنافر فاعتدالها الشجاعة وهي ملكة بها

يقدم على امور ينبغي ان يقدم عليها وافراط التهور وهو ملكة يقدم على امور لا ينبغي ان يقدم عليها وتفريطه الجبن وهي هيئة راسخة يتجنب بها عن مباشرة ما ينبغي والشهوة وهي حركة النفس طلبا للملايم فاعتدالها العفة وهي ملكة يتأدى بها مباشرة المشتهيات على وفق الشرع والمروة وافراطها النشره والفجور وهو ملكة يتناول بها المشتهيات مطلقا وتفريطها الخمود وهو ملكة يقتصر بها عن استيفاء ما ينبغي من المشتهيات والاطراف باستخدام الاول الاخيرين والاوساط باستخدام الاول للعقل مطلقا والآخرين للغضب والشهوة بتوسيط العقل فكل خلق منها اما ان يكون مغرزة او مجتمعا بعضها او كلها وعلاج الكل الاجمالي معرفة حقايق الاخلاق وغوايلها واسبابها واضدادها وفوايدها واسبابها ثم معرفة وجود الاضداد في النفس بالتفتيش والتامل واختيار من بينها على عيبه من اصدقائه والتصديق وتفحص قول اعدائه فانهم ينظرون اليه بعين البصيرة وينظرون الى الناس بعين الرضا فيعرفون عيوبه وتذكروه بها والنظر الى الناس بعين السخط فيعرفون محاسنهم فيغبطون عليها ثم ازالة الاسباب بالكلية للحقايق عطف على معرفة حقايق الاخلاق والمقابلة والتكلف في تحصيلها اذ الامراض تعالج بالاضداد كالحرارة بالبرودة الصحة تحفظ بالاذاد ثم التعليف بالتغيير والتوبيخ في السر وعلانية ثم الرزيلة المقابلة فيحفظ لا يتجاوز الى الطرف الآخر ثم الرياضات الشاقة كالنذور والايمان والعهود على التزام الاعمال الشاقة حتى تذعن ما هو اسهل منها بالطبع والسهولة والاستماع ما ورد في ذم سوء الخلق اجمالا وتفصيلا والثاني في الشق الثاني انشاء الله تع اما الاول فمنه ما خرج صف غريمونة بن مهران رضه انه قال رسول الله ص ما من ذنب اعظم عند الله تع من سوء الخلق وذلك ان صاحبه لا يخرج من ذنب الا وقع في ذنب واخرج طك صف عن عايشة رضه انه قال قال رسول الله ص ما من شيء الا له توبة الا صاحب سوء الخلق فانه لا يتوب من ذنب الا عاد في شر منه لا يخرج صاحبها من وبال ذنبه طك عن ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله ص ان سوء الخلق يفسد العمل كما يفسد الخل العسل والاوساط النحالة والفرض الفاسد فضايل فكل خلق محمود ناش منها مغرزة او مجتمعا بعضها او من مجموعها المسمى بالعدالة فمن حصل له بكسب وطبع فليحفظه بملازمة اهله وعدم صحبة الاشرار وقرناه والاستئناس في الملاهي والمزاح والمراء وليشتغل بوظايف علمية وليذكر جلالة ربه ودوامه وصفاءه وحقارة الدنيا وزوالها ونكدها وبالاستماع ما ورد في حسن الخلق اجمالا وتفصيلا والثاني في الشق الثاني ان شاء الله تع ومن الاول قوله ص انك لعلى خلق عظيم وقول النبي ص فيما خرجه طك عن انس رضه انه قال قال رسول الله ص ان العبد ليبلغ بحسن خلقه عظيم درجات الآخرة وشرف المنازل وانه لضعيف العبادة

الشاقة حتى تذعن ما هو اسهل منها بالطبع والسهولة والاستماع ما ورد في ذم سوء الخلق اجمالا وتفصيلا والثاني في الشق الثاني انشاء الله تع اما الاول فمنه ما خرج صف غريمونة بن مهران رضه انه قال قال رسول الله ص ما من ذنب اعظم عند الله تع من سوء الخلق وذلك ان صاحبه لا يخرج من ذنب الا وقع في ذنب واخرج طك صف عن عايشة رضه انه قال قال رسول الله ص ما من شيء الا له توبة الا صاحب سوء الخلق فانه لا يتوب من ذنب الا عاد في شر منه لا يخرج صاحبها من وبال ذنبه طك عن ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله ص ان سوء الخلق يفسد العمل كما يفسد الخل العسل والاوساط النحالة والفرض الفاسد فضايل فكل خلق محمود ناش منها مغرزة او مجتمعا بعضها او من مجموعها المسمى بالعدالة فمن حصل له بكسب وطبع فليحفظه بملازمة اهله وعدم صحبة الاشرار وقرناه والاستئناس في الملاهي والمزاح والمراء وليشتغل بوظايف علمية وليذكر جلالة ربه ودوامه وصفاءه وحقارة الدنيا وزوالها ونكدها وبالاستماع ما ورد في حسن الخلق اجمالا وتفصيلا والثاني في الشق الثاني ان شاء الله تع ومن الاول قوله ص انك لعلى خلق عظيم وقول النبي ص فيما خرجه طك عن انس رضه انه قال قال رسول الله ص ان العبد ليبلغ بحسن خلقه عظيم درجات الآخرة وشرف المنازل وانه لضعيف العبادة

وانه ليبلغ بسوء خلقه اسفل درکة في جهنم حديث حسن غ ابو هريرة رض
العهد عطف على انا البشر ابها
انه قال قال رسول الله ع انما بعثت لاتمم مكارم الاخلاق طب ز غ الز
رض انه قال ع من ذهب حسن الخلق بخير الدنيا والاخرة طط غ ابي
هريرة رض سمعت رسول الله يقول ما حسن الله خلق رجل خلقه
فيطعمه النار حق غ ابي هريرة رض انه قال رسول الله ع يا ابا هريرة
بالنصب باضمار ان وجوبا في جواب النفي على الاصح عند
عليك بحسن الخلق قال وما حسن الخلق يا رسول الله قال ع تصل من
الذي
قطعك وتعفو عمن ظلمك وتعطي من حرمك فعليك ايها السالك
ارعاملك بالعطية
بتحلية قلبك عن الرذائل وتحليته بالفضائل فان التصوف عبارة
عنهما اذ قيل في تفسيره هو الخروج من كل خلق دني والدخول في كل
التوبة رجع
خلق سني القسم الثاني في الاخلاق الذميمة وتفسيرها وغوايلها
وعلاجها تفصيلا اعلم اني تتبعتها فوجدتها ستين الاول الكفر
باته تع الحياة باته تع منه وهو اعظم المهلكات على الاطلاق فقول
وباته التوفيق هو عدم الايمان عمن مرشانه ان يكون مؤمنا والايمان هو
التصديق بالقلب بجميع ما جاء به محمد ع من عند الله والاقرار به
عند عدم المانع حقيقة وحكما او حكما فقط وتفسير الكفر بالانكار
ليس بجامع خروج الشك وخلو الذهن عنه فعلى الاول بينهما تقابل
العدم والملكة وعلى الثاني تقابل التضاد والكفر ثلثة انواع جهلي
الراد بالكفر بالملكة الايمان
وسببه عدم الاصغاء والالتفات والتامل في الايات والادلة
كفر العوام والجهل هو الثاني من حالات القلب وهو عدم العلم عمن

من شانه ان يكون عالما وهو نوعان البسيط اصحابه كالانعام لفقدهم
الجهل
مايه يمتاز الانسان عن البهايم اضل لتوجههم نحو كمالاتها فمادب
علم تماسبق حكم جهله وقالا قلا وعلاجه بعد معرفة فوايله وفوايد
العلم تماسبق في فضل العلم التعلم وقد يحصل لبس لتعارض الادلة
للتقبل لبعض الاعتبار
العقلية جهل بسيط حيرة وشكا وتردادا وتوقفا فعلاجه تمامه
القوانين العقلية كالمنطق وغيره حتى يطلع على سر الله والطائر
الضوابط
ولم يكن معتبرا في الدليلين فيزول التعارض فالحيرة وتعارض
بالاطلاع على ذلك
الادلة الشرعية قد لا يمكن دفعه بان لا يعلم التاريخ ويمتنع الترجيح
بالاسباب المرجحة فيوجب الشك والتوقف فلذا توقف بعض
المجتهدين في بعض المسائل كما مر الثلثة في هور البغل والحمار
وابي حنيفة في اطفال المشركين ووقف الخامز ودهريه منكر وقلبه
هو اعتقاد غير مطابق وهو شر من الاول لانه مرض مزمن قلما يقبل
العلاج لان صاحبه يعتقد انه علم وكمال لا جهل ومرض فلا يطلب
ازالته وعلاجه الا ان يطلع على فساده بغتة بغتة يا ته تعالى
والنوع الثاني كفر جحودي وعنادي وسببه الاستكبار وسيجي
ككفر فرعون وملايه ولقوله تع وجحدوا بها واستيقنتها انفسهم
ظلما وعلوا وخوف عدم وصول الرياسة او زوالها ككفر هرقل
وحب الرياسة الدنيوية هو الثالث من امراض القلب هي ملكة
القلوب ويسمى جاها وشرفا وحشمة ت س غ كعب بن مالك رض

عن النبي عم قال ما ذئبان جائعان ارسلا في غنيم بافسد لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه ح عن انس رضي الله عنه قال قال عم حسب امرء من الشر الا من عصمه الله بغ ان لشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من اكرمه الناس اتقاء شره وفي رواية من تركه الناس اتقاء فحشه وفي رواية من تركه الناس مخافة شره وفي رواية من تركه الناس اتقاء لسانه وفي رواية من تركه الناس مداراة شره وفي رواية من تركه الناس مخافة لسانه وفي رواية من تركه الناس مخافة فحشه

لا الفرح والنشاط والسبب الثالث في حب المدح التلذذ بشعور النفس بالكمال بتعريف المادح او تذكيره في الصدق وبشعور بملك قلب المادح وسببية لملك قلوب الاخرين وحشمتها وعلاج الثاني سبق والاول ان كان الكمال دنيويا فكالثاني وان كان اخرويا فالعلم والعمل فقط وخيرتها ونفعها موقوفة على اجتماع الشرائط كالاخلاص في العمل وعدم الاحباط بالكفر او الموت والا فيثقلها شرا وضرا فيوجبان الخلود في النار ولو تاب المادح وهو جاهل بجهله مشكوك بل عدمها مظنونة غالبة لان النفس بالطبع امارة بالسوء وشياطين الانس والجن صارفة عنها فبيستها الخشية والوجل اولى واقرب منها للفوز والامن عند سالك طريق الآخرة فلذا قال الله تع انما يخشى الله من عباده العلماء وفسر رسول الله ﷺ قوله تع والذين يؤتون ما اتوا وقلوبهم وجلة بالذين يعملون الصالحات وسببي ضرر المدح في آفات اللسان ان شاء الله تع والنوع الثالث كفر حكمي وهو ما جعله الشارع امارة التكذيب كاستخفاف ما يجب تعظيمه من الله تع وكتبه ورسله والموم الآخر ومنافية الشريعة وعلومها والرضاء بكفر نفسه مطلقا وبكفر غيره استحسانا لا بالاتفاق ومطلقا عند البعض والتكلم بما يوجب خطيئة من غير سبق اللسان عاجلا بانه كفر بالاتفاق وجاهلا به عند عامة العلماء وكذا الفعل والتردد لا لمزاح بلا اعتقاد ولا مدلولة بل مع اعتقاد خلافه فانه يكفر به عند الله تع ايضا فلا يفيده اعتقاد الحق وسببه فقد ظها الظرافة والبلاغة

واتيان الاراجيب وتطييب المجلس واضحاك الحاضرين بالهزل والخرافة والمزاح اوشدة الغضب والضجر وبالجملة الخفة والشرة على الكلام والمحاكاة الطيفة وان كان نباحا لكنه ينقض الاحلام عند وعدم حفظ اللسان والاعضاء وعدم المبالاة في امر الدين وعلاجه ان يعرف اولا آفات الكفر بعد الايمان من حبط الطاعات كلها ودنيا وآخرة بفسخ عقده النكاح وحل دمه وحرمة ذبيحته والعذاب المخلد في النار لو مات بدون التوبة وثانيا آفات اللسان فمما يجري اللسان ولازمة الصمت والسكوت وحفظ اللسان والاعضاء والجد وترك الهزل او نحو ذلك من الاسباب والدعاء والتضرع به تع ان يحفظه من الكفر خصوصا الدعاء الذي رواه ابو موسى الاشعري رض خرجه حد طب قال خطبنا رسول الله ﷺ عم ذات يوم فقال يا ايها الناس اتقوا هذا الشرك فانه اخفى من دبيب النمل فقال له من شاء الله ان يقول كيف نتقيه وهو اخفى من دبيب النمل يا رسول الله قال قولوا اللهم انا نعوذ بك ان نشرك بك شيئا نعلمه ونستغفرك لما لا نعلمه وخرجه تعلى من حديث حذيفة رض وزاد ويقول كل يوم ثلث مرات وغائلة الكفر عظم وخامة دخول الجنان والعذاب المؤبد في النيران وسبب الايمان النظر والتامل في الايات الدالة على وجود الباري وتصافها بصفات الكمال وتنزيهه عن صفات النقصان وعلى نبوة محمد ﷺ وتيقن التاييد في البيان بالايات على الكفر والانكار وحاز دخول الجنة دار القرار وفائدة التعظيم النجاة من التاييد المذكور والفوز بالدخول

المزبور رزقنا وإياكم الكريم الغفور **والسادس** اعتقاد البدعة وسببه

اتباع الهوى والاعتماد على العقل والاعجاب بالرأي والتقليد فاما

اتباع الهوى فهو التابع من آفات القلب قال الله تع فلا تتبعوا الهوى

ان تعدلوا ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله وأما من خاف مقام

ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى آيات من الخذ الهه هواه

واتبع هواه فمثله كمثل الكلب واتبع هواه وكان امره

فرطا بل اتبع الذين ظلموا أهواءهم ومن اضل ممن اتبع هواه بوخ

ز غرانس رض عن النبي ص انه قال في اخر حديث طويل واما المهلكات

فشح مطاع وهوى متبع وإعجاب المرء بنفسه وخ دنيا عن علي

رضه انه قال ع ان اشد ما اخاف عليكم خصلتان اتباع الهوى

وطول الامل فاما اتباع الهوى فانه تعدل عن الحق واما طول

الامل فانه ينسي الاخرة وخ ت عن شداد بن اوس رض

ان رسول الله ص قال الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز

من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله فالهوى مصدر يريد به ما تهواه من

باب علم اي احبه واشتهاه والنفس بالطبع ميالة الى الشر امارة

بالسوء فاتباع هواها يردي وبهلك لا محالة اما في غير المباحات

فظاهر واما فيها فبعد كونه صفة البهيمة وركونا الى الدنيا الدنية

المترتب العتاب على الحرام والبعد وحده وبذا والتباعج بنص المحظور

وشغلا شاغلا عن الطاعة وزادا لاخرة مفض الى المحظور وجارة

الى الشرور ومودية الى العجور وهي للحرام وناهوي للاثام والاثام

وصاحبه خسيس دنيء لئيم رذيل ارذل هو الخسران الشهوة خادم

مطيع وعبد ذليل وانشد وافيه نون الهوان من الهوى مسروقة

فصريع كل هوى صريع هوان ومقابل المجاهدة وهي قطع النفس

عن المألوفات وحملها على خلاف هواها في عموم الاوقات فهي

رأس المال كذلك لا يمكن العبادة بدونها هو

بضاعة العباد ورأس مال الزهاد ومدار صلاح النفوس و

تذليلها وملاك تقوية الارواح وتصفيتها ووصولها فعليك

ايها السالك بالتشمر في منع النفس عن الهوى وحملها على المجاهدة

ان شئت من الله الهدى قال الله تع والذين جاهدوا فينا لنهدينهم

سبلنا ومن جاهد فانما يجاهد لنفسه ان الله لغني عن العالمين

ثم اعلم ان المذموم في اتباع الهوى في المباحات الاصرار

عليه اذ طبع البشر لا يتحمل المخالفة الكلية ولانه يؤدي الى الغلو

والافراط وقد مر في فصل الاقتصاد انه منهي عنه ولانه يورث

الملالة والسآمة المؤدية الى عدم المداومة المذموم جدا في العبادة

ولذا قال عم يا ايها الناس خذوا من الاعمال ما تطيقون فان

الله تع لا يمل حتى تملوا وان احب الاعمال الى الله تع ما دام وان

قل خرجه خ م عن عائشة رض وفي رواية م خذوا من العمل ما تطيقون

فوالله لا يسأم الله حتى تسأموا وعن علي رض انه قال روحوا القلوب

فانها اذا كرهت عميت وعن ابي الدرداء رض قال اني لاستجم

نفسي باللهو ليكون عونا لي على الحق فحق لا بد احيانا ان يتناول

من المشتهيات المباحات استراحة من التعب وتحرزا عن السآمة بالتفصيل
وتحريكا للنشاط على العبادة فلذا قال الامام رحمه الله الكلام رحمه
لو سكن نشاطه ضعف رغبته وعلم ان التفرغ بالنوم او الحديث
او المزاح في ساعة يرد نشاطه فذلك افضل له من الصلوة مع الملال
ففي الحقيقة هذا اتباع للشرع لا للهوى المحض والعجب ممن انكر
انه تبع واما التقليد فهو اخذ القول وهو الاقتداء
بالغير بمجرد حسن الظن من غير حجة وتحقيق وذا لا يجوز في العقائد
بل لا بد من نظر واستدلال ولو على طريقة الاجمال قال الله تع قل انظروا
ماذا في السموات والارض والايات فيه وفي ذم المقلدين نع الاعتقاد
كثيرة جدا والاجماع منعقد عليه فالمقلد في الاعتقاد اثم وان كان
ايمانه صحيحا عندنا واما التقليد في الاعمال فجائز لمن كان عدلا مجتهدا
ولكن لما انقطع الاجتهاد منذ زمان طويل انحصر طريق معرفة مذهب
المجتهد المقلد في نقل كتاب معتبر متداول بين العلماء الثقات
مصحح لمن قدر على مطالعته واستخراجه واخبار عدل موثوق به
في علمه وعمله فلا يجوز العمل بكل كتاب ولا بقول كل من تر تا يزري
العلماء ومقابل اعتقاد اهل السنة والجماعة اعتقاد اهل البدعة وشبيه
التمسك بالسنة وملازمة الصحابة واجماع الامة وترك الهوى والاعجاب
بالرأي مع النظر والاستدلال والتقليد بصاحبه وتوابع ذلك
الرياء وفيه سبعة مباحث الاول في تعريفه وتقسيمه

اي طلب خروج المحكم من كصحيح البخاري ومسلم وبهما اصح الكتب بعد القرآن والبخاري اصحهما وقيل مسلم اصح والصواب الاول وجملتا في البخاري سبعة آلاف وثمانمائة وبسبعون حديثا بالمكرر وحذف المكرر اربعة آلاف ثم ان الزيادة في الصحيح تعرف من السنن المعتمد عليها كسنن ابي داود السجستاني وابي عيسى الترمذي وابي عبد الرحمن النسائي وابن ماجة والدارمي وابن خزيمة وغيرها من الكتب المعتبرة كما في التقريب والتيسير للامام النووي رح وفي بعض شروح المصابيح روى ان الشيخ ابو الحسين مسلم القشيري رح جمع الاحاديث اوراقا اوراقا وجاء الى مدينة النبي صلعم واخلصها العبادة الى تسع اربعين يوما وتضرعا الى الله واستمد من روح النبي عم ان يبين لها الاحاديث الموضوعة والصحيحة فتغلب عليها النعاس فلما انتبها وجدا الاحاديث الصحيحة باقية والموضوعة ممحاة اوراق وجمعا الصحيح في الكتابين وسماها الصحيحين ثم جمعا الشيخ الامام ابو داود السجستاني والشيخ الامام ابو عيسى الترمذي للاحاديث الصحيحة وبالغا في التبسط والتصحيح وسافرا في البلاد وعرضاها على العلماء والمحدثين واتفقا به لك مدينة رسول الله عم ثم رأى اربعين وثمانيا وبقيا مدة في بلدة واحدة رسول الله عم في الشام فقال عم الكل واحد منهم بتقوا مني الى ابي داود وابي عيسى وحولوا اليهما باقي الاحاديث الى جمعا كلها صحيحة لا موضوع فيها فمن المقام الفلاني عشرون الف دينار تحت هذا عوض سعيكما في الدنيا والتمانى في شام الشفاعة معنا في الاخرة كما في المطالع لمحمد الرومي رحمه الله

ارادة نفع الدنيا بعمل الاخرة او دليلا او علامة احدا من
الناس من غير اكراه ملجئ البتة على نفسه وضده الاخلاص
وبتجريد قصد التقرب الى الله تع بطاعة عم نفع الدنيا والاعلام
السابق وتمام الاحسان وهو ان تعبد الله كانك تراه وقد
يطلق الرياء على حب المنزلة وقصدها في قلوب الناس باعمال
الدنيا وهذا رياء اهل الدنيا والاول لقسمة رياء اهل الدين
فالقسم الاول ان لم يقارنه ارادة نفع الاخرة اصلا فرياء محض وان
قارنه فرياء وتخليط اما غالب او مساو او مغلوب فالجملة
خمسة والمراد منه نفع الدنيا اما خالق او مخلوق ونفع الدنيا
اما جاه او مال او قضاء شهوة او دفع ضرر يسير وكل منها
اما للتوسل الى عمل الاخرة اولا والاول اخف الخالق ليس بسير وكل منها
لورود صلوة الاستسقاء والاستخارة والحاجة ونحوها وغيره
كلها رياء وان كان اعلام الغير باعتناء على مجرد الاظهار للاقتداء
ونحوه من النيات الصالحة لا على نفس العمل فليس برياء
اش في باب الرياء وهو خمسة الاول البدن وذلك باظهار
النحول ليدل على قلة الاكل وشدة الاجتهاد في العبادة وعلته
خوف الاخرة واظهار الاصفرار ليدل على سهر الليل وكثرة الحزن
في الدين ودبول الشفتين وخفض الصوت ليدل على الصوم
الجوع ووقار الشرع وحلق الشارب واطراق الرأس والهدوء

في الحركة ونحو ذلك ٥ وريا اهل الدنيا باظهار التيمن وصفاء اللون
واعتدال القامة وحسن الوجه ونضافة البدن ونحوها والتباهي بالزي
كلبس الصوف وتشميره الى قرب نصف الساق وغليظ الثياب
والمرقع والطيلسان ليظهر انه متبع للسنة وينصرف اليه الاعين
بلبس نمرة وبلبس الثياب المخرقة والوسخة ليدل على الاستغراق
الهم بالدين وعدم التفرغ للخياطة والغسل او على التواضع وكسر
النفس والفقر والزهد ولو كلف ان يلبس ثوبا وسطا لتظيفا لكان
عنده بمنزلة الذبح لخوفه ان يقول الناس رغب في الدنيا رجع عن الزهد
ومنهم من يريد القبول عند اهل الدنيا من الملوك والاغنياء وعند
اهل الصلاح فلو لبس الخلقة والوسخة ازدرته اهل الدنيا ولو لبس
الفاخرة ردته اهل الدين ولا يعلم زهده وصلاحه فيطلبون الاصواف
الرقيقة والاكسية الرقيعة مما قيمتها قيمة ثياب الاغنياء وهيئتها
هيئة ثياب الصلحاء فيلتمسون القبول عند الفريقين وكو كلفوا لبس
جشب او وسخ لكان عندهم كالذبح خوفا من السقوط من اعين الملوك
والاغنياء وكو كلفوا لبس ما يلبسه الاغنياء لعظم عليهم خوفا من
ان يقال رغبوا في الدنيا وان لا يعلم انهم من اهل الدين والصلاح
والزهد ٥ وريا اهل الدنيا بالثياب النفيسة والمراكب الرفيعة والمساكن
الواسعة يلبسون في بيوتهم الثياب الخشنة ولا يخرجون بها واثبات
اظهار المزينة الستة القول كالوعظ والنطق بالحكمة والاخبار والآثار اظهارا لغزارة العلم

ودلالة على شدة العناية باحوال السلف وتحريك الشفتين بالذكر
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر بمشهد الخلق واظهار الغضب للمنكرات
واظهار الاسف على مفارقة الناس للعلم وترقرق الدموع لقلة
القرآن ليدل بذلك على الحزن والخوف وادعاء حفظ القرآن والحديث
وكثرة الشيوخ وذكرها فعل من الطاعات والتردد على من يروي الحديث
ببيان خلل في نقل او صحته او لفظه ليعرف انه بصير بالاحاديث والمجادلة
على قصد افحام الخصم ليظهر للناس قوته في العلم والدين ونحو ذلك ٥
وريا اهل الدنيا بالاشعار والامثال واظهار البلاغة والفصاحة والترفع
العمل كتطويل المصلى القيام والركوع والسجود وتعديل الاركان واطراق
الرأس وترك الالتفات واظهار الهدوء والسكون في مشيه القدمين
والتدثر في محضر الناس دون الخلوة وقش عليها سائر العبادات
وريا اهل الدنيا بالتبختر والاختيال وتقريب الخطا والاخذ باطراف
الذيل ونحوه ٥ والمخالطة مع الاصحاب والاكابرون من يفرح بكثرتهم وتسهم
خلفه عند دنايته الى الجمعة او الدعوة وبيابهي بهم والمذهب وحده
يقال انه مرشد كامل له اتباع كثيرة ٥ وريا اهل الدنيا بقال انه
ذو قدرة وثروة وعبيد وخدم كثيرة المجتث الثالث فيها الرياء
وهو الجاه واستمالة القلوب اما لذات واما للتوصل الى معصية
او مباح او طاعة في اعتقاده وقد يكون هذه الثلثة اغراضا في
الرياء بغير توسط جاه فلذلك اربعة ولكل موقع الرياء آن ٥ واما الاول

فكمن يقصد بعبادته ان يشتهر بالزهد والارشاد وكثرة المريدين
والاتباع وكمن يمشي فيطلع عليه الناس فيترك العجلة كي لا يقال
انه من اهل اللهو واللعب ولا يقال من اهل الوقار ومنهم من اذا سمع
هذا استحيا ان يخالف مشيته في الخلوة مشيته بمرأى من الناس
فيكلف نفسه المشية الحسنة في الخلوة ايضا حتى اذا راه الناس يفتقر
الى التغيير ويظن انه تخلص بهذا من الرياء وقد تضاعف به رياؤه
فانه انما يحسن مشيته في خلوة ليكون كذلك في الملأ لا لاحتياجه
الى ان يقع وكذلك يسبق منه الضحك او يبدر منه المزاح فحين ينظر
اليه يكمن الاحتقار فيتبع ذلك بالاستغفار وتنفس الصعداء
ويقول ما اعظم غفلة الادمي عن نفسه والله يعلم منه انه كان في خلوة
لما كان يثقل عليه ذلك وانما يخاف ان ينظر اليه ليكمن التوقير
وكالذي يرى جماعة يتحدثون او يصومون او يتصدقون فيوهمهم
خيفة ان ينسب الى الكسل ويلحق بالعوام واوهما بنفسه لكان لا يفعل
شيئا منه وكالذي يعطش يوما عرفة او عاشورا فلا يشرب خوفا من
ان يعلم الناس انه غير صائم وان اضطر اليه ذكر لنفسه عذرا يصرحا
او تعريضا بان تعلل بمرض اقتضى فرط العطش او يقول افطرت
تطيبا لقلب فلان وقد لا يذكر ذلك متصلا بشربه كيلا يظن انه يعتذر
رياء ولكنه يصبر ثم يذكر عذره في معرض حكاية مثل ان يقول ان
فلانا محب للاخوان شديد الرغبة في ان ياكل الانسان من طعامه

وقد اتى اليوم علي وانا اجد بدا من طبيب قلبه وامثل ان يقول اني امي
ضعيفة القلب مشفقة علي تظن اني لو صمت يوما مرضت فلا يدعني
ان اصوم واما المخلص فلا يبالي كيف نظر الخلق اليه فان لم يكن له
رغبة في الصوم وقد علم الله تع ذلك منه فلا يريد ان يعتقد غيره
ما يخالف علم الله فيكون ملبسا وان كان له رغبة في الصوم فتع يعلم
الله تع ولم يشرك فيه غيره الا ان يخطر له ان في اظهاره قدوة
غيره به فيظهر ومن يريد باظهار الشجاعة وحسن التدبير كالامارة
والوزارة ونحوهما واما الثاني فكمن يترائى بعبادته ويظهر التقوى
والورع والامتناع من اكل الشبهات ليعرف بالامانة فيولى القضاء
او الاوقاف او مال الايتام او يودع الودائع فيأخذها ويجحدها
وكمن يظهر ازي التصوف وهيئة الخشوع وكلام الحكمة على سبيل الوعظ
والتذكير ليجلب الى اوراده او غلام لاجل الفجور وكمن يحضر مجلس العلم
او حلق الذكر للاحظة النظار والصبيان وكمن يظهر الشجاعة
وحسن السياسة والضبط ليصل الى ولاية ووصاية ونحوهما
فيتمكن من المحرمات المشتهيات واما الثالث فكمن يرائي بعبادته
ليبذل له الاموال ويرغب في نكاحه النساء ويسارع في خدمته
وحاجة الناس وكمن يخفف الصلوة ويترك التعديل والآداب
في خلوة ويطيلها ويراعي التعديل والآداب في الملأ فرارا عن
ايذاء الناس بمذمته وغيبته لاطلاعه للمدح منهم ولانه ثوابا من الله تع

المبحث الرابع في الرياء الخفي

وعلاماته اعلم ان الرياء قد يكون جليا الى ان يكون اخفى من دبيب النمل فنحتاج في معرفة الى علامات. منها ان يسر بالطاعة اطلاع الناس عليها ومدحهم من غير ان يلاحظ اقتداء غيره به واطلاعه عليها لانه لا يفرح بذلك فليفرح بفضل الله ورحمته فبذلك فليفرح قال الله تعالى قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا ويستدل باظهار الله تعالى الجميل وستر القبيح في الدنيا انه كذلك يفعل به في الاخرة كما جاء في الخبر فان السرور باحد هذه الاربعة حق لا يدل على الرياء ولكن كثيرا ما يدخل تلبيس فليكن على بصيرة. ومنها ان يحب ان يوقره الناس ويلينوا عليه وان يبسطوا له في قضاء حوايجه وان يسامحوه في البيع والشراء وان يوسعوا له في المكان فان قصر فيه مقصر ثقل عليه قلبه ووجد كذلك استعداد كان يغيب تقاضيا الاحترام على التي اخفاها ولو لم يكن شيء من ذلك الطاعة لما كان يستعد ذلك. ومنها لم يكن وجود العبادة كعدمها فيما يتعلق بالخلق لم يكن خاليا عن شوب خفي من الرياء وهذا قد يخفى جدا وقد يظهر اذا ادركت نفسه تفرقة بين ان يطلع على عبادته انسان او بهيمة فيه شعبة من الرياء والا ان يقارنه الملاحظة او الاستدلال السابقان وقليل ما هم فليكن على بصيرة وحذر من التلبيس فان الناقد بصير

المبحث الخامس في الرياء الجلي

وهو قسمان قسم يظهر الشجاعة وحسن السمات والضبط ومثال الثالث الاخير للثاني ليصل الى المشتهيات من المباحات. واما الرابع فكالمثال الثاني للثالث اذا كان غرضه صيانة الناس عن المعصية الى تخويف الصلوة وترك التدبير والادب في المخلوة وتطويلها بالغيبة والذم. وكالمتعلم يرائي بطاعة ليتال عند المعلم رتبة فيتعلم منه علما نافعا وكالولد يرائي بعلمه ليميل اليه قلب ابويه فيكون بارا لهما. وكمن يرائي عند الاغنياء ليتال منهم مالا يتخذه عدة للعبادة او يرائي عند الامراء والوزراء والقضاة ليتال منهم جاها ومنصبا يستعز به للعبادة ودفع الشواغل والظلم اولينفذ به قولا في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكمن يعطي له دراهم مسماة عينها واقف او غيره ليقرا جزءا من كلام الله كل يوم او يصلي ركعة كذا او يسبح او يهلل او يكبر او يصلي على النبي عم ويعطي ثوابه للمعطي اولاحد ابويه فيفعل ذلك المسكين تلك العبادة طمعا للمال ليجعله عدة وقوة للعبادة ويظن انه حلال له وان ثوابه يصل الى الامر وانه في طاعة. وكمن يصلي او يهلل في الملاء ليجرد ارادة الناس ليقيده وه ويتعلموا منه كيفية العمل ويصير سببا لطاعتهم ولو لم يرهم الناس لم يفعل وهذا ايضا رياء بخلاف ما لو كان قصده الاقتداء بنا عنا على مجرد الاظهار لطاعتهم لا الاحداث فانه ليس برياء بل هو مستحب. ورياء اهل الدنيا باظهار الشجاعة ونحوها يقصد الى ولاية ليتنفذ احكام الشرع

المبحث السادس في الرياء الخفي

الناس ويرفع الظلم والمنكرات

الصلاح والاستثناء فغيرنا وايضا حتى لا يجوز شئ مما ذكر
كما قيل كذا الاستثناء صالحا ان شاء الله تعالى
بتلك الارادة وكذا بعد الشروع واما حكما فيدخل فيه نية الزكوة
لكونها خارجة عن كل من النية المذكورة في الارادة
عند الغزل والصوم بعد الغروب الى نصف النهار في رمضان
والنذر المعين والنفل والى طلوع الفجر في غيرها والصلوة الى الركوع
عند الكرخي على وجه والاصل وهو العشر من آفات القلب ارادة
الحيوة للوقت المتراخي بالحكم او معنى بلا استثناء ولا شرط صلاح
وغوايل اربعة الكسل في الطاعة وتاخيرها وتسويف التوبة
وتركها وقسوة القلب بعدم ذكر الموت وما بعده والحرص
على جمع الدنيا والاشتغال بها عما الآخرة فلا يزال الامل يشغل
بجمع الدنيا وتكثيرها خوفا من الشيخوخة والمرض ونحوهما فمنهم
من يهيئ كفاية عشر سنين ومنهم خمس سنة ومنهم اكثر
ومنهم اقل قال مشايخ الصوفية من اعد كفاية سنة لعياله
لا يلام ولا يخرج من التوكل لما روي ان النبي صلعم ادخر لازواجه
قوت سنة فلذا قال بعض الفقهاء وانه من الحوايج الاصلية
لا يعتبر في الغنى وان كان الاصح ان ما زاد على قوت شهر
يعتبر في الغنى واما من لا عيال له فله ان يدخر قوت السنين
بيقين وان ادخر زائدا عليه يخرج من التوكل اقول
التوكل الكامل النقل لا اصل التوكل الفرض لما بيناه في فصل العلم
واما ارادة مطلوبة المحبوبة بالاستثناء وشرط الصلاح لزيادة العبادة

فليس بامل مذموم بل هو مندوب اليه ت عن ابي بكرة رضي الله
عنه قال قلت يا رسول الله اي الناس خير قال من طال عمره وحسن
عمله قال فاي الناس شر قال من طال عمره وساء عمله حد ق
عن جابر رضي الله عنه قال قال عم لا تتمنوا الموت قال بهول المطلع شد
وان من السعادة ان يطول عمر العبد ويرزقه الله الانابة س
عن عمرو بن عبيدة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله يقول من شاب
شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيمة د عن عبيد بن خالد
رضي الله عنه اخي رسول الله صلعم بين رجلين فقتل احدهما ومات الآخر
بعده بجمعة ونحوها فصلينا عليه فقال رسول الله صلعم ما قلتم فقالوا
دعونا له وقلنا اللهم اغفر له والحقه بصاحبه فقال رسول الله صلعم
فاين صلوته بعد صلوته وصومه بعد صومه شك شعبة في ضوء
وعمل بعد عمل فان بينهما ما بين السماء والارض وسبب الامل حب الدنيا
والغفلة عن قرب الموت والاغترار بالصحة والشباب وعلاجه
ازالة اسبابه اما حب الدنيا فسيجيء انشاء الله تع واما البواقي
فبالمداومة على ذكر الموت وقربه ومجيبه بغتة على غفلة وان الصحة
والشباب لا يمنعه بل موت الشبان اكثر من موت الشيوخ كما ان
موت الصبيان اكثر من موتهما وكم من صحيح يموت ويبقى المريض بعده
سنين ومن اقوى علاجه استماع ما ورد في مدح ذكر الموت وذم
طول الامل مدح ذكر الموت دنيا عن انس رضي الله عنه قال عم اكثروا

ذكر هاذم اللذات يعني الموت
فانه ما ذكره في ضيق من العيش الا وسعه عليه ولا ذكره في سعة من العيش الا ضيقها عليه
حم ت ن ه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال عم اكثروا ذكر هاذم اللذات
الموت فانه ما ذكره احد في ضيق من العيش الا وسعه عليه ولا ذكره في سعة من العيش الا ضيقها عليه
حم ت ن ه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال عم اكثروا ذكر هاذم اللذات
الموت فانه ما ذكره احد في ضيق من العيش الا وسعه عليه ولا ذكره في سعة من العيش الا ضيقها عليه
حم ت ن ه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال عم اكثروا ذكر هاذم اللذات
الموت فانه ما ذكره احد في ضيق من العيش الا وسعه عليه ولا ذكره في سعة من العيش الا ضيقها عليه

قال الله تعالى وتزودوا فان خير الزاد التقوى وغير ابي ذر رضه انه قال قال عم يا اباذر جد السفينة فان البحر عميق واكثر الزاد فان السفر بعيد واقلل من الحمولة فان الطريق مخوف واخلص الاعمال فان الناقد بصير قال الفقيه المراد من تجديد السفينة تحقيق الايمان وتصويبه بالتشبيه والمراد من البحر جهنم وقد روى عنه عم ان المؤمن اذا دخل النار يغير الله ثواب التوحيد سفينة والقرآن حبله والصلوة شراعه والمصطفى ملاحه والمؤمنون يحالسونه عليها فيعبرون عليها بامين كما قال الله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا الآية والمراد من الزاد العبادات والطاعات لانها زاد النعيم الطاعات وزاد الجحيم السيات والمراد من الحمولة الذنوب والمراد من الناقد هو الله تع فانه لا يقبل الا الخالص فتجب على المؤمن ان يخلص عمله الى وقت الممات كما نهم من زهرة الرياض

رحمه الله على الطالبة

٢٨ بل الكل اجل كتاب وما يدريني ان لا ياتي الزمان الآتي الا وقد انتظمت في سلك الاموات قال الله تع في آخر سورة لقمان ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الارحام على اي وصف كان من سواد او بياض وذكر وانثى وغير ذلك وما يدري نفس ماذا تكسب غدا من خير وشر وما يدري نفس باي ارض تموت اي باي مكان من بر او بحر او سهل او حزن الآية نزلت حين سئل حارث بن عمرو رسول الله عم متى الساعة فحرفني عنها ساعة فتنا بها والى زرعت الارض فمتى تمطر السماء وغير اما اني ان في نظيرها ذكرا والنثى وانى علمت ما عملت امس غدا اعمل غدا وهذا مولد ساطع عرفه في باب اموت فعالم مفتاح الغيب خمس وتمام هذه الآية بقبل لاشي واخص بالانسان من كسبه وعاقبته فاذا لم يكن له طريق الى معرفتها كان من معرفة ما غاب عنها اجدر وان الله عليم اي عالم بالحقيقة كل شي وخبير بحاله وهو المختص بعلم هذه الاشياء دون كل غير كما في تفسير العيون

رحمه الله على الطالبة

٢٩ ومنه ترك الخشوع والخضوع والكمال العمل حقه روي ان ابليس قال لمردة وجنوده فليقم اربعة منكم على واحد من امة محمد عم في الصلوة احدكم من فوقه والآخر عن يمينه والثالث عن شماله والرابع من تحته اجتهدوا فالذي من فوقه يقول انظر الى فوقي فان لم يطعني فاجتهدوا فيقول الذي عن يمينه انظر الى يميني فان لم يطعني فاجتهدوا فيقول الذي عن شماله انظر الى عجل وان لم يطيعهم كتب الله من هذه الصلوة اخرا بعمامة شهيد وصفد اولئك الاربع فليقعونهم في البحر لا يخرجون ابدا كذا في ضياء المعنوي رح وروي عن خاتم رح العجلة من الشيطان الا في خمس خصال فانها من سنة النبي عم اطعام الضيف اذا نزل وتجهيز الميت اذا مات وتزويج البكر اذا ادرك وقضاء الدين اذا وجب والتوبة من الذنوب اذا اخطأ انتهى وقال محمد النوقدي يشقى ابليس بخمسة اشياء لم يقر تا بالذنب ولم يندم عليه ولم يتكلم نفسه ولم يعزم على التوبة وتقطع رحمة الله تعالى انتهى كلامه

رحمه الله على الطالبة

فليس بامل مذموم بل هو مندوب اليه ت غرابي بكرة رضه ان

من ذكر الموت فانه يمحص الذنوب ويزهد في الدنيا مج ع البزار وابن ابي الدنيا عن انس رض انه قال كنا مع رسول الله ﷺ عم في جنازة فجلس على شفير القبر فبكى حتى بل الثرى ثم قال يا اخواني لمثل هذا فاعدوا ك حب غ ابن ابي الدنيا عن ابن عمر رض انه قال قال لي رسول الله ﷺ عم كن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل وعد نفسك من اهل القبور ك حب غ ابن ابي الدنيا عن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله ﷺ عم اكثروا ذكر هاذم اللذات يعني الموت فانه ما ذكره احد في ضيق الا وسعه ولا ذكره في سعة الا ضيقها عليه ك حب ق ابن ابي الدنيا ط ص عن ابن عمر رض عنهما انه قال اتيت النبي ﷺ عم وانا في عشرة فقام رجل من الانصار فقال يا رسول الله من اكيس الناس واحزم الناس قال اكثرهم ذكرا للموت واكثرهم استعدادا له اولئك الاكياس ذهبوا بشرف الدنيا وكرامة الاخرة ك ق عن انس رض قال قال رسول الله ﷺ عم طول الامل ينسي الاخرة ويقسي القلب ويورث الحرص على الدنيا ق عن انس رض قال قال رسول الله ﷺ عم ان اطلع رسول الله ﷺ ذات عشية الى الناس فقال يا ايها الناس الا تستحيون من الله قالوا وما ذاك يا رسول الله قال تجمعون ما لا تاكلون وتامّلون ما لا تدركون وتبنون ما لا تسكنون ك حب ق ابن ابي الدنيا ط ص عن ابي سعيد رض انه اشترى اسامة بن زيد عن زيد بن ثابت رض عنهما وليدة بمائة دينار الى شهر فسمعت رسول الله ﷺ عم يقول الا تعجبون من اسامة اشترى الى شهر ان اسامة لطويل الامل والذي نفسي بيده ما طرفت عيناي الا ظننت ان شفري لا يلتقيان حتى يقبض الله روحي ولا رفعت طرفي فظننت اني واضعه حتى اقبض ولا لقمت لقمة الا ظننت اني

وهو هذا الترغيب للعلم لمعارف الدنيا والانتقال عنها انت بادنى نعم المتاع لو كنت تبقى غير انك لا بقاء للانسان وكيفية ذكر الموت ان يكثر ذكر امثال واقرانه الذين مضوا قبله فيتذكر موتهم ومصارعهم تحت التراب وتتامل حال من مضى من اخوانه ودرج من اقرانه الذين بلغوا الآمال وجمعوا الاموال كيف انقطعت امالهم ولم يغن عنهم اموالهم وطحا التراب تحاسن وجوههم واشتركت في القبور وتمثل ذل اليتيم اولادهم وافتقر غير هم طريقهم وتلاشت بالكلية اوصافهم وتغلغلت الاودية انهم وانزلت بعدهم نساؤهم كغفلتهم وسيكون عاقبة امرهم ونعم قال ابو الدرداء السعيد من اتعظ بغيره وعن سهل بن سعد عم يتبعون عليه ويذكرون عبادته ويكون له ساكت فلما سكتوا قال عم هل كان يكثر ذكر هاذم اللذات قالوا لا قال ما بلغ صاحبكم كثيرا مما تمنون اليه رواه الطبراني يزيد الرقاشي رح يقول للشيب رحبا يا يزيد من ذا يصفي عنك بعد الموت من ذا يصفي عنك بعد الموت من ذا اليوم

بعد الموت ثم يقول ايها الناس الا تكونون وتتوحون على انفسكم ما في حياتكم قد الموت موعده والقبر بيته والثرى فراشه والدود انيسه ومع هذا ينتظر الفزع الاكبر كيف يكون حاله ثم بكى حتى سقط مغشيا عليه كما في جلاء القلوب

ومنه وهو تراب القبر اقول كاوه عم ليس لدنيوب صفة رمنه لانه معصوم بل لاعتقاد قصوره في العبودية عما يليق بحضرة ذي الجلال والاكرام ادحث الامة على التوبة و ط البكاء انه عم مع استقبالهم بالتخصيص يعني اتخذوا عدة وزادا والمثل في هذا الموضع كونه معصوما وكونه خير المخلوقات وافضل الموجودات للغيبة لكل شيء بكل وجوب بالذنب فيه لان المراد من الوعظ تنبيه الغافل وتذكير الناسي حث عظيم وتعليم مخلص لمن قلب سليم غم الدنيا وتنغيصهم للاخرة والموت ابلغ فيهما من الواعظ ولا واعظ كالموت ولا مخبر كالقبر ابن ابي الدنيا عن ابن عمر رض قال قال رسول الله ﷺ عم ما رايت مثل الجنة نام طالبها ولا مثل النار نام هاربها من لم يمت بالسيف مات بغيره الموت كاس كل احد لا بد ان يشربها فليستعد لها من لا يعد جمع المال شيئا الا بقدر بلغة الزاد من الدنيا ولا يعد الا ما يبلغه المحل ولا يجمع الا ما يحمله الظعن ولا يطلب الا ما يقوته الغد ولا يرجو الا ما يرجو الغلام ان يدركه الشيب ولا يامل الا ما يامله الشيخ الفاني فان ابن ادم ضعيف الحيلة قليل الصبر مهين المكر سريع الغرة كثير الحاجة لا يزال يرجو ما فوقه ويهتم بما امامه ويعمل لدنياه كانه مخلد فيها ولآخرته كانه يموت غدا فاذا رزق منها شيئا لم يشبع وهو يطلب المزيد ويحرص على ما يفنى ويزهد فيما يبقى ويعمل للدنيا ويعجز عن الآخرة ويخاف الفقر ويامن الفجر ويسر بالموجود ويحزن على المفقود ويغضب للشيء التافه ويرضى عن الشيء الحقير ويعمل للنار ويامن مكر الله ويقسو قلبه لكثرة ذنوبه ويغتر بالله وبستره عليه ويتكل على التوبة ويسوف بها ويعصي الله على علم ويطلب النجاة بالامل ويعمل بعمل اهل الشقاوة ويرجو رحمة الله ويخاف عذاب غيره ويشفق على ولده من الفقر بعده ويحمله حبه لهم على ان يجمع لهم من حيث لا يحل ولا يبالي ما دخل بطنه من حرام ولا ما لبس على جسده من حرام ان استغنى بطر وفتن وان افتقر ذل واستكان وان عرضت له شهوة اسرع اليها تغلبه نفسه ولا يغلبها يضيع ايام صحته ويندم حين لا ينفعه الندم ويسال الله الرجعة ليعمل صالحا فيما ترك ويتمنى ان يعمل في الطاعة يوما واحدا ليدرك به ما فاته من الخير فهذه صفة الكسل في الطاعة وما اخبر النوبة ١٤ وصفوة القلب والحرص على جمع الدنيا ١٤

للصفوة اولياء العالم ليجتلب ذلك على كمال ادائها حكى انه قام الاصم فصلى الى جنبه فقيل له كيف تصلي الصلوة قال اقوم بين يدي من اخافه واطرف ببصري الى موضع سجودي واعتبر بالصراط تحت قدمي والجنة عن يميني والنار عن شمالي وملك الموت خلفي واظن انها صلوتي هذه آخر صلوة اصليها فلعلي لا اعود اليها ابدا فاصليها بهذه الصفة

السيف هاهنا اغصص بها من الموت ثم قال يا بني ادم ان كنتم تعقلون فعدوا انفسكم من الموتى والذي نفسي بيده انما توعدون لات وما انتم بمعجزين دنيا غ الحسن رض انه قال عم اكلكم يحب ان يدخل الجنة قالوا نعم يا رسول الله قال قصروا الامل واجعلوا اجالكم بين ابصاركم واستحيوا من الله حق الحياء قالوا انا لنستحي والحمد لله قال ليس ذاك ولكن من استحيا من الله حق الحياء فالمامل ان كان للشديد المحرمات فحرام والا فليستحي بحرام ولكنه مذموم جدا وكان ان كثير الطاعات للافات الساقطة ولانه يستلزم الطمع المذموم وهو ارادة الحرام الملذ او الشغل المخاطر اعني النوافل والمباحات بالحكم وهو الحادي عشر من آفات القلب ق ك عن سعد بن ابي وقاص رض جاء رجل الى النبي عم فقال يا رسول الله اوصني قال عليك بالاياس مما في ايدي الناس وايّاك والطمع فانه الفقر الحاضر وصل صلوة مودع وايّاك وما يعتذر منه قطع الحرام حرام وطمع المخاطر ليس بحرام ولكنه مذموم جدا واقبح الطمع الطمع من الناس ويورث الفقر وهو موجب صفة الغنى ك عن ابي امامة رض قال قال رسول الله ﷺ عم ينشا من الحرص والبطالة والجهل بحكمة الله في خلقه الى التعاون وضده الطمع التفويض وهو ارادة ان يحفظ الله تع عليك مصالحك فيما لا تامن فيه الخطر عن النوامل والمباحات فان كان فيه صلاحك يسر والا منعك قال الله تع حكاية وافوض امري الى الله ان الله بصير بالعباد اي كيف فيه صلاحك وهو يعلم وانت لا تعلم فوقاه الله سيئات ما مكروا انظر كيف عقب التفويض بالوقاية وهو مقام شريف يدل على حسنة العقل ايضا

في امور متردده بين الرياء والاخلاص او الحساد يدخل في كلا المجالين
جمع المرائي للمال
يكيس ابليس فلنقدم مقدمة في دفع الشيطان وحيله لشدة
الحاجة في التقوى في جميع مجاريها خصوصا في الاخلاص
فنقول وبالله التوفيق المذهب المختار فيه الجمع بين الاستعاذة
والمحاربة فنستعيذ بالله تعالى اولا من شره كما امرانه به فان الشيطان
كلب مسلط علينا فعلينا الرجوع الى ربه ليصرفه عنا ثم نشتغل
بدعوته ونصحه كلما ورد ولا نشتغل بالمحاربة والجواب فانه
بمنزلة الكلب الذي كلما اقبلت عليه ولغ بك ونبح وان اعرضت
سكت فان لم تسكت بل تغلب علينا انه ابتلانا من الله تعالى
ليميز الصديق مجاهدتنا وقوتنا كما ان الله تعالى سلط علينا الكفار
مع قدرته على كفاية امرهم وشرهم ليكون لنا حظ من الجهاد
والصبر قال الله تعالى ام حسبتم ان تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين
جاهدوا منكم ويعلم الصابرين وايضا قد لبسته علينا خاطر لا يدرى
انه شر من الشيطان او خير من غيره فعلينا المحاربة والقهر والدوام
على ذكر الله تعالى باللسان والقلب ومعرفة وسائوسه ومكايده فلا
بد اولا من معرفة منشأ الخواطر وتمييز خيرها من شرها فهي اثار يجدها
انه في قلب العقل متبعثة على الافعال والترك اما ابتداء فيقال له
الخاطر فقط وعلامته كونه قويا مصمما وكونه في الاصول والاعمال الباطنة
وان يكون خيرا عقيب جنسها وطاعة اكراما فيسمى هداية ولو

ولطفا وعناية قال الله تع والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا
والذين اهتدوا زادهم هدى اوشرا عقيب ذنب اياه وعقوبة
فيسمى خذلانا واما بواسطة ملك موكل من الله تع على ابن ادم
جاثم على ذل قلبه اليمنى يقال له الملهم ولدعوته الالهام ولا يكون
الا الى خير وعلامته كونه مترددا وفي الوقوع والاعمال الظاهرة
ولا بسبق طاعة او معصية في الاغلب او بواسطة طبيعة مائلة الى
الشهوات يقال لها النفس ولدعوتها الهوى ولا يكون الا الى شر وعلامته
كونه مصمما راتبا على حالة واحدة وان لا يضعف ولا يقل بذكر الله
او بواسطة شيطان مسلط على ابن ادم جاثم على اذن قلبه اليسرى
يقال له الوسواس الخناس ولدعوته الوسوسة وعلامته كونه مترددا
ومضطربا ولا بسبق ذنب في الاكثر وان يقل ويضعف بذكر الله
ويكون شرا في الاغلب وقد يكون خيرا مفضولا لتبعته غير الفاضل
او يجره الى ذنب عظيم وعلامته ان يكون قلبك فيه مع الشيطان لا
مع حشية ومع عجلة لا مع تأن ومع امن لا مع خوف ومع عمى
العاقبة لا مع بصيرة ث س عن ابن مسعود رض عن النبي ع م
انه قال في القلب لمتان لمة من الملك يايعاد بالخير وتصديق
بالحق فمن وجد ذلك فليعلم انه من الله فليحمد الله ولمة من
الشيطان ايعاد بالشر وتكذيب بالحق ونهي عن الخير
د نيا عن انس رض انه ع م قال ان الشيطان واضع خطمه على
قلب ابن ادم فان ذكر الله خنس وان نسي الله التقم قلبه
وامّا

علامة خاطر الشر مطلقا وعلامة خاطر الخير كذلك فلم فتهما اربعة
موازين فرتبة الاول عرضه على الشرع فان وافق جنسه فخسران
ضده فشر والثاني عرضه على عالم من علماء الآخرة ومرشد كامل ان وجد
فان قال خير فخير وان شر فشر والثالث عرضه على الصالحين فان كان
في فعله اقتداء بهم فخير وان يطعن فشر والرابع عرضه على النفس
والهوى فان نفرت عنه نفرة طبع لا نفرة خشية من الله تع فخير وان مالت
اليه ميل طبع لا ميل رجاء من الله تع فشر اذ النفس اذا خليت وطبعها
لامارة بالسوء واما حيل الشيطان ومخادعاته في الطاعة فمن سبعة
اوجه اولها ان ينهاه فان عصمه الله تع رده بان قال انى
محتاج الى ذلك جدا او لابد من التزود من هذه الدنيا الفانية ملأ
التي لا انقضاء لها ثم تاخره بالتسويف فان عصمه الله تع رده
بان قال ليس اجلى بيدي على انى ان سوفت عمل اليوم الى غد فعمل
الغد مثله فان لكل يوم عملا ثم تاخره بالعجلة فيقول له عجل لك
لكذا وكذا فان عصمه الله تع رده بان قال قليل العمل مع التمام خير من
كثيره مع النقصان ثم ياخره باتمام العمل مع المرايات فان عصمه
الله تع رده بان قال الناس لا يقتدون على نفع وضر افلا يكفيني
رؤية الله الناظر الضار ثم يوقعه في العجب فيقول ما يقظك
واعقلك وثبتك لما لم يثبته له غيرك فان عصمه الله تع رده
بان قال المنة به في ذلك دوني فهو الذي خصني بتوفيقه وجعل

لعملي قيمة عظيمة بفضله ولولا فضله لما كان له قيمة في جنب نعمة
الله وجنب معصيتي له ثم يقول اجتهد انت في الستر فان الله
سيظهره ويجعلك خطيرا بين الناس وايا ما ذلك ضربا من
الرياء الخفي فان عصمه الله رده بان قال انما انا عبده وهو
سيدي ان شاء اظهر وان شاء اخفى وان شاء جعلني خطيرا وان
شاء حقيرا وذلك اليه ولا ابالي ان اظهر ذلك للناس ولم يظهره
فليس بايديهم شيء ثم يقول اخرا لا حاجة لك الى هذا العمل لانك
ان خلقت سعيدا لم يضرك ترك العمل وان خلقت شقيا لم
ينفعك العمل ففيم يجهد ويترك راحتك وتضر نفسك فان
عصمه الله تع رده بان قال انما انا عبد وعلى العبد امتثال امر سيده
والرب اعلم بربوبيته بحكم ما يشاء ويفعل ما يريد ولا في ينفع
العمل كيف ما كنت ان كنت سعيدا احتجت اليه لزيادة الثواب
وان كنت شقيا فكذلك لئلا اكون مع نفسي على ان الله تع لا يعافيني
على الطاعة بكل حال ولا تضرني على اني ان دخلت النار وانا
مطيع احب الي من ان ادخلها وانا عاص فكيف ووعده حق
وقوله صدق وقد وعد على الطاعات بالثواب فمن لقي الله تع على الايمان
والطاعة لن يدخل النار البتة ويدخل الجنة لوعده الصادق ولذا قال
الله تع وقالوا الحمد لله الذي صدقنا وعده وان الله مسبب الاسباب
وقد جرى عادته في الدنيا والآخرة على ربط الاشياء باسبابها

للموافقة حتى يزيد على معتاده وكذلك قد يقع في موضع يصوم
اهله متطوعا فينبعث له نشاط في الصوم فربما يظن انه رياء وان
الواجب ترك الموافقة وليس كذلك على الاطلاق بل بالتفصيل
فان كان نشاطه لزوال الغفلة بمشاهدة الغير وقد اقبلوا على
انه تبع واعرضوا عن الصوم والاكل وانتفاع العوائق والاشغال التي
في بيته مثل تمكنه على فراش وثير او تمكنه من التمتع بزوجته او امته
او المجادثة باهله وقاربه او الاشتغال باولاده وحساب معاملته
او لمفارقة الصوم للاستكباره الموضع او لسبب آخر فينبغي زوال
الصوم وفي منزله ربما يغلبه النوم وقد يعسر عليه الصوم في منزله
ومعه اطايب الاطعمة فاذا اعوزته تلك الاطعمة لم يشق عليه
فهذه وامثالها ليست رياء فعليه الموافقة والعمل والشيطان
عند ذلك ربما يصد عن العمل ويقول لا تعمل مالا تعمل في بيتك
فتكون مراءيا وان كان نشاطا طلبا لمحمدتهم او خوفا من ذمهم
ونسبتهم اياه الى الكسل لا سيما اذا كانوا يظنون انه يقوم
بالليل ويصوم تطوعا فلا تسمح نفسه بان تسقط من اعينهم
ان يحفظ منزلته في قلوبهم وعند ذلك قد يقول الشيطان
صل فانك مخلص وانما كنت لا تصلي في بيتك لكثرة العوائق
فلا يجوز له ان يزيد على معتاده لانه يصير مراءيا يطلب محمدة
او دفع ذمهم وسقوط منزلته عندهم بطاعة انه تبع لانه رياء محظور

والعلامة الفارقة بينهما ان العرض على نفسه انها لو رأت هؤلاء القوم
يصلون ويصومون من حيث لا يرونه من وراء حجاب هل كانت
تسخو بالصلوة والصوم فاخلاص يوافقهم اولا تسخو وينقل العدم
اطلاعهم عليها فرياء لا يزيد على المعتاد ومن ذلك الاستعفار
والاستعاذة عند الناس فقد يكون لحاظ خوف وتذكر ذنب
وتندم عليه وقد يكون للرياء فرق قلبك وميز بينهما بالعلامات
السابقة وامثالها فان كان له فامضه والا فاحذر ومن ذلك
اظهار الطاعة قال الباعث عليه قد يكون قصدا لاقتدا فيكون افضل
من الاخفاء غ ابن عمر رض ان النبي ﷺ قال عمل السر افضل من
عمل العلانية والعلانية افضل لمن اراد الاقتداء وهذا لا يكون الا
في المقتدى به وقد يكون الباعث الرياء وللابليس تلبيس في كلا
المجانبين فعليك التيقظ فان اشتبه عليك فعلك بالاخفاء
فانه لا ضرر فيه البتة الا ان يكون الاظهار واجبا او سنة مثل
الجماعة ومن ذلك التحدث بما فعله من الطاعات بعد الفراغ وحكمه
حكم اظهار التأسف الا انه اذا انطرق اليه الرياء لم يؤثر في افساد
العبادة الماضية بل يكون تحدثه معصية جديدة وبالجملة الاخفاء
في العبادات التي لا يلزم اظهارها افضل من الاظهار الا عند التهمة
بقصد التعليم والاقتداء فالاظهار احيانا افضل وقس على هذا امثالها
من الامور

ومن مكائد الشيطان ان الرجل قد يكون له ورد معين كصلوة

ومن مواضع العادة فاشتغل بها اغتنامها كما قال فيغتنم

للصوم والجملة الماضية المقترنة بقد حالية والمضارع بمعنى الغير والجملة الثانية محتملة للحالية ايضا فقد والعطف على الحالية

بفتح الواو وكسر المثلثة قال في المصباح اي ناعم ولين وهذه اشارة للاشتغال المنافية عنه فلنجعله من ذلك ايضا

عطف على استكباره اي كانت مفارقة النوم استكبارا

لانه لم يكن مطمح نظره توجه الخلق اليه بل وجود الداعي منه لذلك مناط الاسباب المذكورة

تعليلهم فهم اعوانه على الخير قال النبي ﷺ عدم الكم في زمان لو عملوا عشر عشر ما علموا انجوا ويلم يا رسول الله نعم قال لا تكم تجدونه على الخير اعوانا وهم لا تجدون على الخير اعوانا كما في المواهب

وقد يتقدم ان ذلك من مخادعته في ترك صالح العمل وان وفقه الله تعالى رده بما مر

اي كونه تدل على اولويته مما بعدها بالحكم عما قبلها

من كونه معدودا عندهم من العباد الى كونه من الغافلين

بعدم الموافقة خوفا من ان تحط منزلته عندهم

اي هو

اي الاشتغال

اي ان كان نشاط

اي الصوم الذي نواه

اي يقوم

اي يسقط

اي عن اعينهم

اي بالنوفيقية اي في اوقات

اي ان كان نشاط

اي ان كان نشاط

اي الاشتغال

اي ان كان نشاط

اي الاشتغال

اي ان كان نشاط

اي الاشتغال

الضحى والتهجد فيقع في قوم لا يفعلونهما فيتركهما خوفا من الرياء
والصلوة الا الاوابين بعد المغرب الا الوردين المذكورين
فهذا غلط ومتابعة للشيطان اذ مداومة السابقة دليل على
الاخلاص فمجرد وقوع خاطرة الرياء في القلب لا اختيارا وقبوله
ليس بضار ولا رياء ولا مخل بالاخلاص فترك العمل لاجل الموافقة
للشيطان وتحصيل غرضه نعم عليه ان لا يزيد على المعتاد ان لم يجد
باعثا دينيا وقد يتركهما لا خوفا من الرياء بل خوفا ان ينسب الى الرياء
ويقال انه مراء وهذا غير الرياء لانه ترك خوفا من سقوط منزلته
عند الناس وفيه الضرر سوء الظن بالمسلمين وقد يوقع الشيطان في
قلبه ان تركه لاجل صيانتهم عن معصية الغيبة لا للفرار عن ذمهم وسقوط
منزلته عندهم وهذا الضرر سوء الظن بهم وصيانة الغير عن المعصية
انما يحسن في ترك المباحات لا المستحبات والسنن ومن هذا
القبيل ترك السواك والطيلسان والمشي حافيا وركوب الحمار
ونحوها صيانة للناس عن الغيبة وفيه ترك السنة وسوء الظن
علة للترك ترك السنة بل المستحبة وعدها عيبا وتقصانا
وعدم الندامة على ترك السنة بل المستحبة خوف ذلك
وهذه الاشياء تكفي لزجر العاقل مع ان الاغلب ان تركه ناشئ
من الرياء وقوله كذب ونفاق فعود بالله منها وقد يتردد بين
الثلثة اذ رياء والاخلاص والحياء كرجل يطلب منه صديقه قرضا
ولا يسلمه فاعراضه الا انه يستحي من رده ويعلم انه لو سأله على
لسان غيره لا يستحي ولا يقرض رياء ولا لطلب الثواب فلا عند ذلك

١١١٢ من التحلف عنه قال ع م ان الله تع تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما لم تتكلم او لم تعمل وكذا قال النخعي رح ولو حدث نفسه في الصلوة لا تبطل وكو طلق امراته بقلبه لا تطلق وانما اذا كتب طلاق امرأته فحجز ان يكون ذلك طلاقا كما في الملك فان قلت هذا مخالف لقوله تع وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله قلت روى عن ابن عباس رض وغيره من الصحابة ان هذه الآية لما نزلت اشتد على الصحابة ذلك وقالوا لا نطيقها فنسخ الله تع بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها لذا قال الشراح كمن المحققين على ان هذه الآية محمولة للمنسوخة لان النصوص دالة على المؤاخذة بعزم القلب منها قوله تع ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين امنوا لهم عذاب اليم وقوله تع ان بعض الظن اثم الآية والاجماع على عدم الحد والكفر انما حدث الحدث الا خير محمولا على مجرد الخطور بقرينة توطين النفس على معصية ثانية وان عزما بكبائر متصفة ثانية وانما اذا وطن نفسه على معصية مثلا فان قطع عنها قاطع غير خوف الله كخوف هذا الغرم ينبغي ان يكتب هذا الغرم حسنة كذا قاله النووي رح في شرح صحيح المسلم

١١ قال بعضهم ترك العمل لاجل الناس رياء والعمل للناس شرك والاخلاص ان يعافيك منهما كما في شرح العلائي رح

١٢ لسلامته من ذلك بالمجاهدة وفي السيد اي لاجل انه يخيط الرياء في قلبه فيخاف ان عمل يكون مرائيا

١٣ لانه اذا صح ما بينه وبين مولاه فما عليه مما سواه قال من قال اذا صح منك الود فالكل هين وكل الذي فوق التراب تراب

١١١ لانه هو الذي يوهمه ان مجرد الاظهار غلط او يوقع في خيبة الرياء بوسوسة من غير اختيار للشيطنة غير العمل فانه اذا ترك العمل كان تركه تحقيقا لمرام الشيطان

١٦ التي بناء على ما قبلها والعاقبة على تركها ايضا لان هذا اخير ناجز محقق فلانه ترك للصيانة للغيبة من معصية متوهمة

١٧ ما يحمل على العادة والمستحب ارسال ذنب العمامة بين كتفيه الى وسط الظهر وقيل موضع الجلوس وقيل متدار شبر

ولا باس بلبس الثلاثي وقد صح انه ع كان يلبسها كما في البزازية وكذا في الوجيز وسقوط منزلته عندهم

١٤ لعدم نظره لذلك واستوار دهم الى القبيح وبنسبونه الى ما

١٥ انهم يوقعون به المذمة وبنسبونه الى القبيح

١٨ معطوف على ترك او على السواك والاكرار ترك ذلك الذي كان يفعله تواضعا كبشر الحافي رحمه الله

١٩ اذ لو لم ينظر لهم لم يال باغتابهم له

٢٠ اي حول الشيطان اذا تخلص وتركته رعاية لسلامتهم

٢١ اي اظهارها خلاف ما في الباطن فيقود به الى نهاية اي منار الكبر والكذب والنفاق

٢٢ اي الصديق المطلوب منه الغرض وهذه اللغة اتت جاءت المصادر احدى الثلث فيه واسم الفاعل منها قاضي ومضاء بمعنى كشرف وشجاعة ومجيء اسم الفاعل منها شجي بمعنى شجاع واسم فاعل نحو كتب واسم فاعل منقوص كذا في المصباح اي بالزيادة

٢٤ احوال ست غلثة في المنح وثلثة في الاعطاء منه

٢٥ الزوزني

الاحوال الشريفة

الشاذ

٢٥ غ ٢٦ هريرة رض انه قال قال النبي ع
فانا كان كذلك لان الرجل قد
يطلب الاجر في الاعذ الحاجة تلك
فانطلق رجل الى الجنة فنظر الرجل فاذا
كاني الاوفة وتهلعه في كتاب جامع الاربار

القدقة بعشر امثالها لقوله تع من جاء بالحسنة فله عشر امثالها والقرض بثمانية عشر امثالها
يتصدق على فقير من غير ان يسأل الفقير وقد يتصدق على عله وهو لا يحتاج الى ذلك واما القرض
فضل على الصدقة على باب الجنة مكتوب القرض بثمانية عشر امثالها والصدقة بعشر امثالها

١١١ اي بثمانية عشر صدقة وقرض

صدقة بعشرة حسنات

١١٢ بالهملة وبالجيم وهو المعاون لها

١١٣ على ان الشافعي

١١٤ للاخلاص وتقابله وتقابله

١١٥ تعطيها او اطلاقا كان ذا

١١٦ للرجل الصادق ما طلب

١١٧ منه علانية

١١٨ ورعلانية يكون

١١٩ تعليل لان ذا الطبع بالذم ويحقق له فانه لا يشك بحصول الالم عند شعور النفس بنقصانها

١٢٠ كان زوجه وضرب حين علم زانه فيكون بحرمة تام الملك مع قبحه باعتبار حرمة موداه لان مجرد تام لبس بحرام

١٢١ واعلم ان الامة لو اجمعوا على ان يتفوك لم يتفوك الا بشيء قد كتبه الله عليك ولو اجمعوا على ان يفرحوك لم يفرحوك الا بشيء قد كتبه الله عليك

ان يشافه بالرد الصريح فيذهب الى قلة الحياء او يتعلل بكذب
او تعريض فاثم او ليسي الا ان يوجد حاجة الى التعريض فيباح او
يعطي المجرد الحياء او لهيجان خاطر الرياء انه ينبغي ان تعطي حتى
يثني عليك ويحمدك وينشر اسمك بالسخاء او حتى لا يذمك
وينسبك الى البخل او هيجان باعث الاخلاص ان الصدقة
بواحدة والقرض بثمانية عشر لقوله ع فغفر اجر عظيم وادخال سرور على
قلب صديق وقد يجتمع هذا الثلث او اثنان وحكم التساوي والطرفين
قد بينا ومن ذلك ترك الذنوب مخالفة فانه قد يكون لخوف الله وعلى
تركها في الخلوة ايضا وقد يكون للحياء من الناس وقد يكون لئلا
يقتدي به غيره فيعظم اثمه او لئلا يصغر في عينه فلا يقتدي به ولا
يقبل قوله فيحرم عن ثواب الاصلاح وقد يكون لئلا يقصد بشر او
لئلا يذمه الناس فيعصون به وعلامة ان يكره ذمهم لغير ايضا
او لئلا يأتي ذي طبعه بذم الناس فان فيه الشعور بالنقصان
وتألم القلب بالذم ليس بحرام وانما يحرم اذا دعاه الى ما لا يجوز
نعم كمال الصدق في ان يزول عن رؤية الخلق فيستوي عنده
ذامه ومادحه لعلمه ان الضار والنافع هو الله وان العباد كلهم
عاجزون وذلك قليل جدا او لئلا يشغل قلبه الفارغ بذمهم فلا
يتفرغ لبعض العبادات فان بعض الناس قد يفعل بعض الذنوب
ولا يترك بعض الطاعات وان كان نفلا وقد يكون لئلا يظهر المعصية

١١٩ اي الناس هو الله

١٢٠ اي غيبته ايضا تنقيصه يعني انه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب

١٢١ اي الناس من غيبته فهي علامة تدل على ترك الغيبة فانه يترك لاجل ان لا يغتاب الناس

١٢٢ لان ذم الناس صيانة لهم عن الغيبة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكبيرة

١٢٣ وكما لا يجاب انه ينافي صفاء القلب

١٢٤ الاخير قال الامام ان ندع عن شك الطعام

١٢٥ مقالا بوجدان ندع

١٢٦ بالمعجمة

١٢٧ وعلامة الناس

١٢٨ معصية

١٢٩ الناس هو الله

١٣٠ اي غيبته ايضا تنقيصه يعني انه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب

١٣١ اي الناس من غيبته فهي علامة تدل على ترك الغيبة فانه يترك لاجل ان لا يغتاب الناس

١٣٢ غيره كمن يعمل مثل فعله فهي علامة تدل على ترك المعصية فانه يترك لاجل ان لا يعمل غيره مثل فعله

١٣٣ عن غيبته ذم الناس صيانة لهم عن الغيبة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكبيرة

١٣٤ لانه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

١٣٥ وكما لا يجاب انه ينافي صفاء القلب

١٣٦ الاخير قال الامام ان ندع عن شك الطعام

١٣٧ مقالا بوجدان ندع

١٣٨ بالمعجمة

١٣٩ وعلامة الناس

١٤٠ معصية

١٤١ الناس هو الله

١٤٢ اي غيبته ايضا تنقيصه يعني انه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

١٤٣ اي الناس من غيبته فهي علامة تدل على ترك الغيبة فانه يترك لاجل ان لا يغتاب الناس

١٤٤ غيره كمن يعمل مثل فعله فهي علامة تدل على ترك المعصية فانه يترك لاجل ان لا يعمل غيره مثل فعله

١٤٥ عن غيبته ذم الناس صيانة لهم عن الغيبة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكبيرة

١٤٦ لانه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

١٤٧ وكما لا يجاب انه ينافي صفاء القلب

١٤٨ الاخير قال الامام ان ندع عن شك الطعام

١٤٩ مقالا بوجدان ندع

١٥٠ بالمعجمة

١٥١ وعلامة الناس

١٥٢ معصية

١٥٣ الناس هو الله

١٥٤ اي غيبته ايضا تنقيصه يعني انه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

١٥٥ اي الناس من غيبته فهي علامة تدل على ترك الغيبة فانه يترك لاجل ان لا يغتاب الناس

١٥٦ غيره كمن يعمل مثل فعله فهي علامة تدل على ترك المعصية فانه يترك لاجل ان لا يعمل غيره مثل فعله

١٥٧ عن غيبته ذم الناس صيانة لهم عن الغيبة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكبيرة

١٥٨ لانه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

١٥٩ وكما لا يجاب انه ينافي صفاء القلب

١٦٠ الاخير قال الامام ان ندع عن شك الطعام

١٦١ مقالا بوجدان ندع

١٦٢ بالمعجمة

١٦٣ وعلامة الناس

١٦٤ معصية

١٦٥ الناس هو الله

١٦٦ اي غيبته ايضا تنقيصه يعني انه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

١٦٧ اي الناس من غيبته فهي علامة تدل على ترك الغيبة فانه يترك لاجل ان لا يغتاب الناس

١٦٨ غيره كمن يعمل مثل فعله فهي علامة تدل على ترك المعصية فانه يترك لاجل ان لا يعمل غيره مثل فعله

١٦٩ عن غيبته ذم الناس صيانة لهم عن الغيبة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكبيرة

١٧٠ لانه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

١٧١ وكما لا يجاب انه ينافي صفاء القلب

١٧٢ الاخير قال الامام ان ندع عن شك الطعام

١٧٣ مقالا بوجدان ندع

١٧٤ بالمعجمة

١٧٥ وعلامة الناس

١٧٦ معصية

١٧٧ الناس هو الله

١٧٨ اي غيبته ايضا تنقيصه يعني انه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

١٧٩ اي الناس من غيبته فهي علامة تدل على ترك الغيبة فانه يترك لاجل ان لا يغتاب الناس

١٨٠ غيره كمن يعمل مثل فعله فهي علامة تدل على ترك المعصية فانه يترك لاجل ان لا يعمل غيره مثل فعله

١٨١ عن غيبته ذم الناس صيانة لهم عن الغيبة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكبيرة

١٨٢ لانه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

١٨٣ وكما لا يجاب انه ينافي صفاء القلب

١٨٤ الاخير قال الامام ان ندع عن شك الطعام

١٨٥ مقالا بوجدان ندع

١٨٦ بالمعجمة

١٨٧ وعلامة الناس

١٨٨ معصية

١٨٩ الناس هو الله

١٩٠ اي غيبته ايضا تنقيصه يعني انه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

١٩١ اي الناس من غيبته فهي علامة تدل على ترك الغيبة فانه يترك لاجل ان لا يغتاب الناس

١٩٢ غيره كمن يعمل مثل فعله فهي علامة تدل على ترك المعصية فانه يترك لاجل ان لا يعمل غيره مثل فعله

١٩٣ عن غيبته ذم الناس صيانة لهم عن الغيبة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكبيرة

١٩٤ لانه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

١٩٥ وكما لا يجاب انه ينافي صفاء القلب

١٩٦ الاخير قال الامام ان ندع عن شك الطعام

١٩٧ مقالا بوجدان ندع

١٩٨ بالمعجمة

١٩٩ وعلامة الناس

٢٠٠ معصية

٢٠١ الناس هو الله

٢٠٢ اي غيبته ايضا تنقيصه يعني انه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٢٠٣ اي الناس من غيبته فهي علامة تدل على ترك الغيبة فانه يترك لاجل ان لا يغتاب الناس

٢٠٤ غيره كمن يعمل مثل فعله فهي علامة تدل على ترك المعصية فانه يترك لاجل ان لا يعمل غيره مثل فعله

٢٠٥ عن غيبته ذم الناس صيانة لهم عن الغيبة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكبيرة

٢٠٦ لانه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٢٠٧ وكما لا يجاب انه ينافي صفاء القلب

٢٠٨ الاخير قال الامام ان ندع عن شك الطعام

٢٠٩ مقالا بوجدان ندع

٢١٠ بالمعجمة

٢١١ وعلامة الناس

٢١٢ معصية

٢١٣ الناس هو الله

٢١٤ اي غيبته ايضا تنقيصه يعني انه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٢١٥ اي الناس من غيبته فهي علامة تدل على ترك الغيبة فانه يترك لاجل ان لا يغتاب الناس

٢١٦ غيره كمن يعمل مثل فعله فهي علامة تدل على ترك المعصية فانه يترك لاجل ان لا يعمل غيره مثل فعله

٢١٧ عن غيبته ذم الناس صيانة لهم عن الغيبة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكبيرة

٢١٨ لانه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٢١٩ وكما لا يجاب انه ينافي صفاء القلب

٢٢٠ الاخير قال الامام ان ندع عن شك الطعام

٢٢١ مقالا بوجدان ندع

٢٢٢ بالمعجمة

٢٢٣ وعلامة الناس

٢٢٤ معصية

٢٢٥ الناس هو الله

٢٢٦ اي غيبته ايضا تنقيصه يعني انه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٢٢٧ اي الناس من غيبته فهي علامة تدل على ترك الغيبة فانه يترك لاجل ان لا يغتاب الناس

٢٢٨ غيره كمن يعمل مثل فعله فهي علامة تدل على ترك المعصية فانه يترك لاجل ان لا يعمل غيره مثل فعله

٢٢٩ عن غيبته ذم الناس صيانة لهم عن الغيبة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكبيرة

٢٣٠ لانه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٢٣١ وكما لا يجاب انه ينافي صفاء القلب

٢٣٢ الاخير قال الامام ان ندع عن شك الطعام

٢٣٣ مقالا بوجدان ندع

٢٣٤ بالمعجمة

٢٣٥ وعلامة الناس

٢٣٦ معصية

٢٣٧ الناس هو الله

٢٣٨ اي غيبته ايضا تنقيصه يعني انه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٢٣٩ اي الناس من غيبته فهي علامة تدل على ترك الغيبة فانه يترك لاجل ان لا يغتاب الناس

٢٤٠ غيره كمن يعمل مثل فعله فهي علامة تدل على ترك المعصية فانه يترك لاجل ان لا يعمل غيره مثل فعله

٢٤١ عن غيبته ذم الناس صيانة لهم عن الغيبة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكبيرة

٢٤٢ لانه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٢٤٣ وكما لا يجاب انه ينافي صفاء القلب

٢٤٤ الاخير قال الامام ان ندع عن شك الطعام

٢٤٥ مقالا بوجدان ندع

٢٤٦ بالمعجمة

٢٤٧ وعلامة الناس

٢٤٨ معصية

٢٤٩ الناس هو الله

٢٥٠ اي غيبته ايضا تنقيصه يعني انه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٢٥١ اي الناس من غيبته فهي علامة تدل على ترك الغيبة فانه يترك لاجل ان لا يغتاب الناس

٢٥٢ غيره كمن يعمل مثل فعله فهي علامة تدل على ترك المعصية فانه يترك لاجل ان لا يعمل غيره مثل فعله

٢٥٣ عن غيبته ذم الناس صيانة لهم عن الغيبة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكبيرة

٢٥٤ لانه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٢٥٥ وكما لا يجاب انه ينافي صفاء القلب

٢٥٦ الاخير قال الامام ان ندع عن شك الطعام

٢٥٧ مقالا بوجدان ندع

٢٥٨ بالمعجمة

٢٥٩ وعلامة الناس

٢٦٠ معصية

٢٦١ الناس هو الله

٢٦٢ اي غيبته ايضا تنقيصه يعني انه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٢٦٣ اي الناس من غيبته فهي علامة تدل على ترك الغيبة فانه يترك لاجل ان لا يغتاب الناس

٢٦٤ غيره كمن يعمل مثل فعله فهي علامة تدل على ترك المعصية فانه يترك لاجل ان لا يعمل غيره مثل فعله

٢٦٥ عن غيبته ذم الناس صيانة لهم عن الغيبة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكبيرة

٢٦٦ لانه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٢٦٧ وكما لا يجاب انه ينافي صفاء القلب

٢٦٨ الاخير قال الامام ان ندع عن شك الطعام

٢٦٩ مقالا بوجدان ندع

٢٧٠ بالمعجمة

٢٧١ وعلامة الناس

٢٧٢ معصية

٢٧٣ الناس هو الله

٢٧٤ اي غيبته ايضا تنقيصه يعني انه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٢٧٥ اي الناس من غيبته فهي علامة تدل على ترك الغيبة فانه يترك لاجل ان لا يغتاب الناس

٢٧٦ غيره كمن يعمل مثل فعله فهي علامة تدل على ترك المعصية فانه يترك لاجل ان لا يعمل غيره مثل فعله

٢٧٧ عن غيبته ذم الناس صيانة لهم عن الغيبة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكبيرة

٢٧٨ لانه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٢٧٩ وكما لا يجاب انه ينافي صفاء القلب

٢٨٠ الاخير قال الامام ان ندع عن شك الطعام

٢٨١ مقالا بوجدان ندع

٢٨٢ بالمعجمة

٢٨٣ وعلامة الناس

٢٨٤ معصية

٢٨٥ الناس هو الله

٢٨٦ اي غيبته ايضا تنقيصه يعني انه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٢٨٧ اي الناس من غيبته فهي علامة تدل على ترك الغيبة فانه يترك لاجل ان لا يغتاب الناس

٢٨٨ غيره كمن يعمل مثل فعله فهي علامة تدل على ترك المعصية فانه يترك لاجل ان لا يعمل غيره مثل فعله

٢٨٩ عن غيبته ذم الناس صيانة لهم عن الغيبة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكبيرة

٢٩٠ لانه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٢٩١ وكما لا يجاب انه ينافي صفاء القلب

٢٩٢ الاخير قال الامام ان ندع عن شك الطعام

٢٩٣ مقالا بوجدان ندع

٢٩٤ بالمعجمة

٢٩٥ وعلامة الناس

٢٩٦ معصية

٢٩٧ الناس هو الله

٢٩٨ اي غيبته ايضا تنقيصه يعني انه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٢٩٩ اي الناس من غيبته فهي علامة تدل على ترك الغيبة فانه يترك لاجل ان لا يغتاب الناس

٣٠٠ غيره كمن يعمل مثل فعله فهي علامة تدل على ترك المعصية فانه يترك لاجل ان لا يعمل غيره مثل فعله

٣٠١ عن غيبته ذم الناس صيانة لهم عن الغيبة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكبيرة

٣٠٢ لانه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٣٠٣ وكما لا يجاب انه ينافي صفاء القلب

٣٠٤ الاخير قال الامام ان ندع عن شك الطعام

٣٠٥ مقالا بوجدان ندع

٣٠٦ بالمعجمة

٣٠٧ وعلامة الناس

٣٠٨ معصية

٣٠٩ الناس هو الله

٣١٠ اي غيبته ايضا تنقيصه يعني انه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٣١١ اي الناس من غيبته فهي علامة تدل على ترك الغيبة فانه يترك لاجل ان لا يغتاب الناس

٣١٢ غيره كمن يعمل مثل فعله فهي علامة تدل على ترك المعصية فانه يترك لاجل ان لا يعمل غيره مثل فعله

٣١٣ عن غيبته ذم الناس صيانة لهم عن الغيبة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكبيرة

٣١٤ لانه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٣١٥ وكما لا يجاب انه ينافي صفاء القلب

٣١٦ الاخير قال الامام ان ندع عن شك الطعام

٣١٧ مقالا بوجدان ندع

٣١٨ بالمعجمة

٣١٩ وعلامة الناس

٣٢٠ معصية

٣٢١ الناس هو الله

٣٢٢ اي غيبته ايضا تنقيصه يعني انه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٣٢٣ اي الناس من غيبته فهي علامة تدل على ترك الغيبة فانه يترك لاجل ان لا يغتاب الناس

٣٢٤ غيره كمن يعمل مثل فعله فهي علامة تدل على ترك المعصية فانه يترك لاجل ان لا يعمل غيره مثل فعله

٣٢٥ عن غيبته ذم الناس صيانة لهم عن الغيبة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكبيرة

٣٢٦ لانه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٣٢٧ وكما لا يجاب انه ينافي صفاء القلب

٣٢٨ الاخير قال الامام ان ندع عن شك الطعام

٣٢٩ مقالا بوجدان ندع

٣٣٠ بالمعجمة

٣٣١ وعلامة الناس

٣٣٢ معصية

٣٣٣ الناس هو الله

٣٣٤ اي غيبته ايضا تنقيصه يعني انه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٣٣٥ اي الناس من غيبته فهي علامة تدل على ترك الغيبة فانه يترك لاجل ان لا يغتاب الناس

٣٣٦ غيره كمن يعمل مثل فعله فهي علامة تدل على ترك المعصية فانه يترك لاجل ان لا يعمل غيره مثل فعله

٣٣٧ عن غيبته ذم الناس صيانة لهم عن الغيبة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكبيرة

٣٣٨ لانه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٣٣٩ وكما لا يجاب انه ينافي صفاء القلب

٣٤٠ الاخير قال الامام ان ندع عن شك الطعام

٣٤١ مقالا بوجدان ندع

٣٤٢ بالمعجمة

٣٤٣ وعلامة الناس

٣٤٤ معصية

٣٤٥ الناس هو الله

٣٤٦ اي غيبته ايضا تنقيصه يعني انه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٣٤٧ اي الناس من غيبته فهي علامة تدل على ترك الغيبة فانه يترك لاجل ان لا يغتاب الناس

٣٤٨ غيره كمن يعمل مثل فعله فهي علامة تدل على ترك المعصية فانه يترك لاجل ان لا يعمل غيره مثل فعله

٣٤٩ عن غيبته ذم الناس صيانة لهم عن الغيبة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكبيرة

٣٥٠ لانه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٣٥١ وكما لا يجاب انه ينافي صفاء القلب

٣٥٢ الاخير قال الامام ان ندع عن شك الطعام

٣٥٣ مقالا بوجدان ندع

٣٥٤ بالمعجمة

٣٥٥ وعلامة الناس

٣٥٦ معصية

٣٥٧ الناس هو الله

٣٥٨ اي غيبته ايضا تنقيصه يعني انه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٣٥٩ اي الناس من غيبته فهي علامة تدل على ترك الغيبة فانه يترك لاجل ان لا يغتاب الناس

٣٦٠ غيره كمن يعمل مثل فعله فهي علامة تدل على ترك المعصية فانه يترك لاجل ان لا يعمل غيره مثل فعله

٣٦١ عن غيبته ذم الناس صيانة لهم عن الغيبة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكبيرة

٣٦٢ لانه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٣٦٣ وكما لا يجاب انه ينافي صفاء القلب

٣٦٤ الاخير قال الامام ان ندع عن شك الطعام

٣٦٥ مقالا بوجدان ندع

٣٦٦ بالمعجمة

٣٦٧ وعلامة الناس

٣٦٨ معصية

٣٦٩ الناس هو الله

٣٧٠ اي غيبته ايضا تنقيصه يعني انه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٣٧١ اي الناس من غيبته فهي علامة تدل على ترك الغيبة فانه يترك لاجل ان لا يغتاب الناس

٣٧٢ غيره كمن يعمل مثل فعله فهي علامة تدل على ترك المعصية فانه يترك لاجل ان لا يعمل غيره مثل فعله

٣٧٣ عن غيبته ذم الناس صيانة لهم عن الغيبة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكبيرة

٣٧٤ لانه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٣٧٥ وكما لا يجاب انه ينافي صفاء القلب

٣٧٦ الاخير قال الامام ان ندع عن شك الطعام

٣٧٧ مقالا بوجدان ندع

٣٧٨ بالمعجمة

٣٧٩ وعلامة الناس

٣٨٠ معصية

٣٨١ الناس هو الله

٣٨٢ اي غيبته ايضا تنقيصه يعني انه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٣٨٣ اي الناس من غيبته فهي علامة تدل على ترك الغيبة فانه يترك لاجل ان لا يغتاب الناس

٣٨٤ غيره كمن يعمل مثل فعله فهي علامة تدل على ترك المعصية فانه يترك لاجل ان لا يعمل غيره مثل فعله

٣٨٥ عن غيبته ذم الناس صيانة لهم عن الغيبة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكبيرة

٣٨٦ لانه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٣٨٧ وكما لا يجاب انه ينافي صفاء القلب

٣٨٨ الاخير قال الامام ان ندع عن شك الطعام

٣٨٩ مقالا بوجدان ندع

٣٩٠ بالمعجمة

٣٩١ وعلامة الناس

٣٩٢ معصية

٣٩٣ الناس هو الله

٣٩٤ اي غيبته ايضا تنقيصه يعني انه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٣٩٥ اي الناس من غيبته فهي علامة تدل على ترك الغيبة فانه يترك لاجل ان لا يغتاب الناس

٣٩٦ غيره كمن يعمل مثل فعله فهي علامة تدل على ترك المعصية فانه يترك لاجل ان لا يعمل غيره مثل فعله

٣٩٧ عن غيبته ذم الناس صيانة لهم عن الغيبة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكبيرة

٣٩٨ لانه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٣٩٩ وكما لا يجاب انه ينافي صفاء القلب

٤٠٠ الاخير قال الامام ان ندع عن شك الطعام

٤٠١ مقالا بوجدان ندع

٤٠٢ بالمعجمة

٤٠٣ وعلامة الناس

٤٠٤ معصية

٤٠٥ الناس هو الله

٤٠٦ اي غيبته ايضا تنقيصه يعني انه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٤٠٧ اي الناس من غيبته فهي علامة تدل على ترك الغيبة فانه يترك لاجل ان لا يغتاب الناس

٤٠٨ غيره كمن يعمل مثل فعله فهي علامة تدل على ترك المعصية فانه يترك لاجل ان لا يعمل غيره مثل فعله

٤٠٩ عن غيبته ذم الناس صيانة لهم عن الغيبة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكبيرة

٤١٠ لانه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٤١١ وكما لا يجاب انه ينافي صفاء القلب

٤١٢ الاخير قال الامام ان ندع عن شك الطعام

٤١٣ مقالا بوجدان ندع

٤١٤ بالمعجمة

٤١٥ وعلامة الناس

٤١٦ معصية

٤١٧ الناس هو الله

٤١٨ اي غيبته ايضا تنقيصه يعني انه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٤١٩ اي الناس من غيبته فهي علامة تدل على ترك الغيبة فانه يترك لاجل ان لا يغتاب الناس

٤٢٠ غيره كمن يعمل مثل فعله فهي علامة تدل على ترك المعصية فانه يترك لاجل ان لا يعمل غيره مثل فعله

٤٢١ عن غيبته ذم الناس صيانة لهم عن الغيبة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكبيرة

٤٢٢ لانه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٤٢٣ وكما لا يجاب انه ينافي صفاء القلب

٤٢٤ الاخير قال الامام ان ندع عن شك الطعام

٤٢٥ مقالا بوجدان ندع

٤٢٦ بالمعجمة

٤٢٧ وعلامة الناس

٤٢٨ معصية

٤٢٩ الناس هو الله

٤٣٠ اي غيبته ايضا تنقيصه يعني انه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٤٣١ اي الناس من غيبته فهي علامة تدل على ترك الغيبة فانه يترك لاجل ان لا يغتاب الناس

٤٣٢ غيره كمن يعمل مثل فعله فهي علامة تدل على ترك المعصية فانه يترك لاجل ان لا يعمل غيره مثل فعله

٤٣٣ عن غيبته ذم الناس صيانة لهم عن الغيبة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكبيرة

٤٣٤ لانه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٤٣٥ وكما لا يجاب انه ينافي صفاء القلب

٤٣٦ الاخير قال الامام ان ندع عن شك الطعام

٤٣٧ مقالا بوجدان ندع

٤٣٨ بالمعجمة

٤٣٩ وعلامة الناس

٤٤٠ معصية

٤٤١ الناس هو الله

٤٤٢ اي غيبته ايضا تنقيصه يعني انه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٤٤٣ اي الناس من غيبته فهي علامة تدل على ترك الغيبة فانه يترك لاجل ان لا يغتاب الناس

٤٤٤ غيره كمن يعمل مثل فعله فهي علامة تدل على ترك المعصية فانه يترك لاجل ان لا يعمل غيره مثل فعله

٤٤٥ عن غيبته ذم الناس صيانة لهم عن الغيبة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكبيرة

٤٤٦ لانه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٤٤٧ وكما لا يجاب انه ينافي صفاء القلب

٤٤٨ الاخير قال الامام ان ندع عن شك الطعام

٤٤٩ مقالا بوجدان ندع

٤٥٠ بالمعجمة

٤٥١ وعلامة الناس

٤٥٢ معصية

٤٥٣ الناس هو الله

٤٥٤ اي غيبته ايضا تنقيصه يعني انه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٤٥٥ اي الناس من غيبته فهي علامة تدل على ترك الغيبة فانه يترك لاجل ان لا يغتاب الناس

٤٥٦ غيره كمن يعمل مثل فعله فهي علامة تدل على ترك المعصية فانه يترك لاجل ان لا يعمل غيره مثل فعله

٤٥٧ عن غيبته ذم الناس صيانة لهم عن الغيبة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكبيرة

٤٥٨ لانه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٤٥٩ وكما لا يجاب انه ينافي صفاء القلب

٤٦٠ الاخير قال الامام ان ندع عن شك الطعام

٤٦١ مقالا بوجدان ندع

٤٦٢ بالمعجمة

٤٦٣ وعلامة الناس

٤٦٤ معصية

٤٦٥ الناس هو الله

٤٦٦ اي غيبته ايضا تنقيصه يعني انه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٤٦٧ اي الناس من غيبته فهي علامة تدل على ترك الغيبة فانه يترك لاجل ان لا يغتاب الناس

٤٦٨ غيره كمن يعمل مثل فعله فهي علامة تدل على ترك المعصية فانه يترك لاجل ان لا يعمل غيره مثل فعله

٤٦٩ عن غيبته ذم الناس صيانة لهم عن الغيبة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكبيرة

٤٧٠ لانه يكره ذم الناس لاجل ان يترك الذنب لاجل

٤٧

فتضعّف خ م غ ابی هریرة رض کل امتی معافا الا المجاهرون
او للا یهتک ستر اته فیخاف ان یهتک ستره فی القیمة م غ ابی
هریرة رض فوعا ما ستر اته علی عبد فی الدنیا الا ستر علیه فی الاخرة
وقد یکون لیری الناس انه وزع خائف من اته ولیس کذلک
فهذا ریاء محظور وما قبله کله جائز لیس بریاء وحکم الممزوج معلوم
مما سبق وستر الذنوب الماضیة وعدم ذکرها علی هذه الوجوه ومن
المتردد بین الریاء والحیاء ان یمشی رجل علی العجلة فیری واحدا
من الکبراء فیعود الی الهدوء او یضحک فیرجع الی الانقباض والاغلب
فیهما الریاء لان الحیاء فی الاکثر من القبایح والذنوب وهو فیها محمود
ولو من الناس وسیجی ان شاء اته تع واما الحیاء من المذمومات
ای ولو کان حیاؤه فی ایمان الذنوب من الناس لان الله تع احق ان یستحیی منه
والستر والواجبات فمذموم جدا ویسمی عجزا او ضعفا وخور کمن
یستحیی من الوعظ والامر بالمعروف والنهی عن المنکر والامامات
والاذان ونحوها فالقوی یؤثر الحیاء من اته تع علی الحیاء من
الناس المبحث السابع فی علاج الریاء وذلک یتوقف علی معرفة
اسبابه وعوائله ومعرفة اسباب ضده وفوائده اما اسبابه
الریاء فقد علم مما سبق انها حب الجاه والمنزلة فی قلوب
الناس حتی یمدحونه ولا یذمونه اما لذاته او للتوسل الی
غیره والطمع لما فی ایدی الناس والفرار عن الم الذم وجهل
اما عوائله فقد قال اته تع ولا یشرک بعبادة ربه احدا

لعظم الحاضرین عندی فی الصورة
فیترکها اجلالا لهم او لکون الحاضرین اعلم منه
فتستحیی منا لوعظه بحضورهم لقصور
یقینه بالنسبة الیهم
منها قال الخیر غلیس الوذی لاجتناب عمل من اعمال
الشر تحکارا وتیاها الحیاء کله خیر
وقال الحیاء لا یاتی الا بخیر کما
المواهب
فضلا منه ومنة فهذه الدار کالحوانیت لدار القرار

١١ بتشدید الهملة ای یذب
للمتعفف فتسقط روایة وتردّ
شهادته

کما یدل علیه الحدیث
زانی یعیره

نهی عن المکر مرکبة ولا یخاف فی الامر والنهی لومة لائم
قال الله تع یجاهدون فی سبیل الله ولا یخافون لومة لائم
ولا ضیر ولا ضلالا فانه لا یشک کانوا یکرهون علی الایمان
والامارة ولا یسالون اصلا کما فی الشرعة وذی اما غیاث
کان لیکن المقابر بخاری فدخل المدینة لیزورها فی
الیة وکان غلمان الامیر نصر بن احمد ومعهم المغنون واللاعبون
یخوضون من داره وکانوا یلعبون فصاح الامیر فلما راهم الزاهد
قال یا نفسی وقع الامر ان سکت فاتت شرکة فی لعب
راسه الی السماء واستعان بالله تع واخذ العصا فحمل
علیهم حملة واحدة فولوا منهزمین مدبرین الی دار السلطان
وتقصوا علیه القصة فدعا وقال له اما علمت ان من خرج
علی السلطان یتغدی فی السجن فقال ابو غسان اما علمت
ان من خرج علی الرحمن یتعشی فی الجنان فقال الامیر صدقت
وقال الحسبة ای خدمة الاحتساب قال الذی ولاک
الامارة فقال الامیر ولانی الخلیفة وقال ابو غسان ولانی
رب الخلیفة فقال الامیر ولیتک الحسبة بسم قند قال
عزلت نفسی عنها قال لانک
وتمتنع حیث تؤمر قال لانک ان ولیتنی عزلتنی واذا
قال حاجتی ان لم یعزلنی احد فقال الامیر علی حاجتک
قال حاجتی ان ترزق عاشا فی فقال الامیر کیف ذلک الی
قال حاجة اخری انک کتبت الی مالک خازن النار ان
لا تقبل شیئا قال لیس ذاک الی قال فاتامع رب الدار
مالک الجنة یحکم کلها لا اسال حاجة الا احتاجنی الیها
الاحتساب لذة کذا فی روضة العلماء وانصاف الاحتساب
شرط اخر وهو ان لا یرتکب فی الاحتساب منکرا اشد
منه فقال الخلیفة کیف یکون ذلک قال ابو غسان
ان ولیتنی الخلیفة ان اشرب الخمر فی الملا
وان ولیتنی غزلتنی واذا
قال الخلیفة فقال الامیر ولیتک الحسبة بسم قند قال
عزلت نفسی عنها قال لانک
وتمتنع حیث تؤمر قال لانک ان ولیتنی عزلتنی واذا
قال حاجتی ان لم یعزلنی احد فقال الامیر علی حاجتک
قال حاجتی ان ترزق عاشا فی فقال الامیر کیف ذلک الی
قال حاجة اخری انک کتبت الی مالک خازن النار ان
لا تقبل شیئا قال لیس ذاک الی قال فاتامع رب الدار
مالک الجنة یحکم کلها لا اسال حاجة الا احتاجنی الیها
الاحتساب لذة کذا فی روضة العلماء وانصاف الاحتساب
شرط اخر وهو ان لا یرتکب فی الاحتساب منکرا اشد
منه فقال الخلیفة کیف یکون ذلک قال ابو غسان
ان ولیتنی الخلیفة ان اشرب الخمر فی الملا

من الفجور من فجر بفتح فسق یکون علما فجورا یا غادر من الغدر بمعنی ینقض العهد لکون علما حیلة وخدیعة
یا کافر بمعنی ساتر النعمة والحق واظهر الباطل یا خاسر یعنی فاقد ثواب العمل حیث
ضل سعیه فی الحیوة الدنیا
ای عمل یشترک فیه غیر الله تع کالعمل الذی یاخذ
من صاحبه ولا اجر فی اجر ذکر الله کما فی
حاشیة خواجه زاده وذکر ابن الملک
فی شرح المشارق بفتح انا
اکثر استغفارا
یعلم غرابن مسعود رض انه عم من احسن الصلوة حیث یراه الناس
واساء ها حین یخلو فتلک استهانة استهان بها ربه تبارک وتع
حم غ محمود بن لبید رض ان النبی عم قال ان اخوف ما اخاف
علیکم الشرک الاصغر قالوا وما الشرک الاصغر یا رسول الله قال الریاء
یقول الله عز وجل اذا جزی الناس باعمالهم اذهبوا الی الذین کنتم
تراؤون فی الدنیا فانظروا هل تجدون عندهم جزاء دنیا ع جبلة الخصم
رض غ النبی عم انه قال ان المرائی ینادی یوم القیمة یا فاجر یا غادر
یا خاسر یا کافر ضل عملک وحبط اجرک فاذهب فخذ اجرک ممن
کنت تعمل له ن ع الضحاک رض انه قال رسول الله عم ان الله تع
یقول انا خیر شریک فمن اشرک معی شریکا فهو لشریکی یا ایها
الناس اخلصوا اعمالکم فان الله تع لا یقبل من الاعمال الا ما خلص
ولا تقولوا هذا لله وللرحم فانها للرحم وليس لله منها شیء ولا تقولوا
هذا لله ولوجوهکم فانها لوجوهکم وليس لله فیها شیء والآیات
والاحادیث فی ذم الریاء کثیرة جدا لا حاجة الی ذکرها جمیعا
ههنا وفیما ذکرنا کفایة للمسلم العاقل بل العقل یهتدی الیه بقلیل
التفات اذ معنی الریاء جعل عبادة اته الموضوعة لتعظیمه والتقرب
الیه وسیلة الی غیرهما وقیل قلب الموضوع وعکس المشروع وتلبیس
باعلام الناس انه یقصد بالعبادة تعظیم اته والقربة الیه مع انه
لیس کذلک فی نفس الامر بل یقصد بها التقرب الیهم والتحبب لهم

فلو علموا نيته لمقتوه وبحروه وانه تع عالم به فهو الملقف اولى وفيه
استهانة بالله العياذ بالله تع منها واقل ما فى الرياء صورة تلبيس
وعبادة لغير الله فهذا كاف فى التحريم فلذا حرم كله وان تفاوت
احاده فى غلظة التحريم وخفته فغائلة الرياء استحقاق العذاب
الاليم وابطال العمل او نقص اجره والمنقوب اليه الاخلاص فالرياء
وجوبه وتوقف قبول كل عمل عليه واما فوائده فقد قال الله تع
وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين الآية الدين الخالص
حب حك عن انس رض عن النبى عم قال من فارق الدنيا على الاخلاص
لله تع وحده لا شريك له واقام الصلوة واتى الزكوة فارقها والله
عنه راض حك عن معاذ بن جبل رض انه قال حين بعثه الى
اليمن يا رسول الله اوصنى قال اخلص دينك يكفيك العمل القليل
حق عن ثوبان رض انه قال سمعت رسول الله عم يقول طوبى
للمخلصين اولئك مصابيح الهدى ينجلى عنهم كل فتنة ظلماء حط
عن ابى الدرداء رض عن النبى عم انه قال الدنيا ملعونة ملعون ما فيها
الا ما ابتغى به وجه الله تع حد عن ابى ذر رض ان رسول الله
عم قال قد افلح من اخلص قلبه للايمان وجعل قلبه سليما ولسانه
صادقا ونفسه مطمئنة وخليقته مستقيمة وجعل اذنه مستمعة
وعينه ناظرة فاما الاذن فقمع والعين مقرة بما توعى القلب
وقد افلح من جعل قلبه واعيا حافظا فائدة الاخلاص ضالة

نع وقبول العمل والنجاة والفلاح يوم الفصل فاذا تمهد هذا فعلاج الرياء
على حزبين قطع عروقه واستيصال اصوله وذلك بازالة اسبابه
وتحصيل ضده واصل اسبابه حب الدنيا واللذة العاجلة وتيسيرها على
الاخرة فهذا غاية الحماقة ونهاية البلادة قال الدنيا كدرة سريعة الزوال
والاخرة صافية باقية والخلق كلهم عاجزون لا يقدرون على شئ
ولا يملكون ضرا ولا نفعا فعليك ايها العاقل ان تقنع بعلم الله عبادتك
ولا تطلب علم غيره اليس الله بكاف عبده وان تذكر وتكرر على قلبك
غوايل الرياء وفوائد الاخلاص المذكورتين ويكون العلاج العملى اخفاء العمل
واغلاق باب الاماكن اظهاره والضرب الثانى دفع ما يخطر
من الرياء فى الحال ورفع ما يعرض منه فى اثناء العبادة
فى اول كل عبادة ان تفتش قلبك وتخرج عنه خواطر الرياء
وتقرره على الاخلاص وتعزم عليه الى ان تتم العمل لكن الشيطان
لا يترك بل يعارضك بخطرات الرياء وهى ثلثة مرتبة العلم
باطلاع الخلق او رجاوه ثم الرغبة فى حمدهم وحصول المنزلة عندهم
ثم قبول النفس له والركون اليه وعقد الضمير على تحقيقه فعليك
بدفع كل منها اما الاول فبان قال مالك وللخلق علموا او لم يعلموا
ان الله تع عالم بحالك فاى فائدة فى علم غيره واما الثانى فبتذكر
افات الرياء وتعرضه لمقته فيقهر الرغبة فى مقابلة الرغبة
يدعو الى الاباء فى مقابلة القبول والنفس لا محالة تطاوع اقوى

المتقابلين فلابد في رد خواطر الرياء من ثلثة امور المعرفة والكراهية
والاباء وقد يشرع العبد في العبادة على عزم الاخلاص ثم يرد خاطر
الرياء فيقبله لغفلة ولا يحضره واحد من وجوه الترديد امتلاء
القلب بحب المدح وخوف الذم واستيلاء الحرص عليه فيغرب
عن القلب آفات الرياء فينسيها فلم يظهر الكراهية لانها ثمرة المعرفة
وقد يتذكر فيعلم ان الذي خطر له خطر الرياء وانه ينقضه بسخطه
ثم ولكن لا يحصل الكراهية لشدة شهوته فغلبت هواه عقله ولا يقدر
على ترك لذة الحال فيستلذ بالشهوة فيسوف بالتوبة او يتشاغل
عن الفكر في ذلك لشدة الشهوة فلم من عالم يحضره كلام لائق عوا
قوله الا الرياء وهو يعلم ذلك ولكنه يستمر عليه ولا يكرهه
المحققة عليه اولا كيد اذ قبل داعي الرياء مع علمه به وتغافله وقد يحضر
الموقوفة والكراهية معا ولكن لا يحصل الا بأن يقبل الداعي الرياء
ويعمل لكون الكراهية ضعيفة بالنسبة الى قوة الشهوة والرغبة
وهذا ايضا لا ينتفع بكراهيته اذ الغرض نهاية ما في الفعل فاذا
لا فائدة الا في اجتماع الثلثة فاذا اجتمع هذه الثلثة فقد بر
من الرياء ومحق وخطور الرياء وميل الطبع اليه وحبه كم ومنا عنه
اياه لا يضر اذا لم يكن منه قبول وركون بالاختيار اذ ليس في
وسع العبد منع الشيطان عن مجرد غاية ولا قمع الطبع حتى لا يميل
الى الشهوات ولا ينزع اليها وانما غاية ان يقابل الشهوة بكراهة

الكراهة من العبد والرغبة من نفسه
شهوته
والكراهة
ما خطر من خواطر الرياء
الاتباع الشديد مما يبعد منه رضاء آمره ونهيه بالاختيار
ثم قبول ما خطر والعمل بمقتضاه
الثلثة بقوله وقد يشرع
على كلمة بعد الشروع وتيرد بفتح وكسر منا الورود وحذف
الواو على قاعدة الباب من حذف فيها بين حرف مضارع
مفتوح وحرف مكسور
وفي نسخة الحمد وبدا منها سابه وامتلاء بحوف الدم
وبهو منها وكذا استيلاء الحرص
غربت عنه سببها عنه بغلبته سبب مقابلها عليه وانا
يظهر الكراهة عند الخطور
بضم التحتية وفتح الهملة وتشديد الراء المكسورة بصيرة
معرضا
انسته تلك الآفات وحبك الشيء يعمي ويصم وعين الرضى عن كل عيب كليلة
الذي ضل عنه غمر بداه عقله الذي لو سار معه اهتدى
ولكن من يضلل الله فما له من هاد
التي هو فيها وقد خطر له خاطر الرياء
فحالت بينه وبين ما ظهر له من قبح ما يأتيه
من يصرف ذهنه عن كون ما خطر له خاطر الرياء الى
مفعوله محذوف اي حجته انه تبع يوم القيمة؟
بين الصفة وموصوفها اي لا يدعوه
اي لا يبعث على الكلام به لذلك وفي نسخة بالتكلم اي الى
قول
وكذا حقه الا كما في عند علمه باحد هذين
تكليف بعلمه بهما معا بخلاف ما لا يعلم ذلك وان لم يعلم
اي الذي قام به كراهية داعي الرياء الا انه لم ينته له ايضا
اي فضل العبد بنا الرياء ولم يحصل بكاتهما لحصل فاذا اي فاذا
عرفت عدم نفع المعرفة لخاطر الرياء فقط او مع الكراهة بدون
الآثار
جوز ما بعده يجوز فيهما الرفع والجر عطفا على المضاف او
المضاف اليه
اي فاعلم عند حضور ذلك الكلام
قبل التكلم به او بعد الشروع في اثنائه المتكلم ان الباعث على
التكلم به الرياء لا غير
تتطاوعها النفس لما قرأنها تطاوع اقوى المتماثلين
اي الشهوات والعبد لا يكلف ما ليس في وسعه

واياء وعدم اجابة استفادها من علم الدين فاذا فعل ذلك
فعل ما ذكر
فهو الغايات في اذا وما كلفه به ثم اذا وقع فعليه ان لا يحدث
في وقت من الاوقات
ولا يظهره الا اذا امن من الرياء وقصد اقتداء الغير به في مظنته
عطف على لا يحدث
ويكون وجلا من عمله خائفا ان يدخل من الرياء ما لم يقف عليه
نائما الرياء فاعل
فيكون مردودا ممقوتا به ويكون هذا الخوف في دوام عمله وبعده
مفعولا له لقوله الوجل
لا في ابتداء العمل بل ينبغي ان يكون مستيقنا في الابتداء انه يخلص
لا يكون هذا الخوف
بعمله الآتية حتى يوجد النية اذ هي العزم المصمم الباعث فلا يجمع مع
الشك والاحتمال فاذا شرع على اليقين ومضت لحظة يمكن فيها
الغفلة والنسيان جاء الخوف عن شائبة خفية من رياء او عجب
واما او لوية غلبت الخوف على الرجاء والعكس فقد اختلف قول
المشايخ فيها قال بعضهم ينبغي ان يغلب الرجاء على خوف الزوال
لانه اليقين انه دخل باخلاص وشك في زواله فحكم قواعد الشرع
ان اليقين لا يزول بالشك فبذلك يعظم لذته في المناجاة
والطاعات وخوفه لاجل ذلك الشك جدير بان يكفر خاطر الرياء
ان كان قد سبق عنه وهو غافل عنه والمنقول عن اكثر المشايخ
غلبة الخوف حتى نقل عن بعضهم انه كان يرجح حين قبل لها تم
قالت يا اياي من اهل عمل والذي عندي اختلاف ذلك باختلاف
الاشخاص والاحوال فان المبتدي ومن فيه بقية من اناء العجب

الشكر
الشكر
الشكر

والمشهور عندهم ينفي في حال الصحة استواء الامرين لحديث لو وزن خوف المؤمن ورجاؤه لاعتدلا وهذا في السالم من غلبة احد الامرين والتفصيل
اما الاول فينبغي له الرجوع للخوف واما الثاني ينبغي الاكثار مما يبعث على الرجاء اياه المريض فيغلب الرجاء مطلقا لحديث لا يموتن احدكم الا
وهو يحسن الظن بالله وما احسن قول بعضهم اذا كان الحساب لذي كرم فما استوفى كريم قط حقه كما في المراهب وقال في شرحها مناهج الاخطار
الافضل عند طائفة ان يساوي الخوف والرجاء في الصحة وعند الاحوذي ان تغلب الخوف واما في المرض فرجحان الرجاء افضل انتهى كلامه وتمامه التشمير
في الرسالة قال سليمان ينبغي ان يكون الغالب على القلب الخوف فانه اذا غلب الرجاء على القلب فسد القلب وقال ذو النون اعز شيء في الدنيا الخوف والرجاء وما مان على التنعم
للعبد يخرج الى رعونتها انتهى كلامه وفي حدائق الحقائق اعلم ان الرجاء لا يتحقق الا مع الخوف كما ان الخوف لا يتحقق الا مع الرجاء فهما متلازمان لان الرجاء طلب
الحقيقة والخوف طلب هارب فقوط في الحقيقة وليهذا قال بعضهم الحقيقة الخوف والرجاء كجناحي الطائر متى عثر لا وتيا وطار طيرانا تاما وقيل الخوف والرجاء كزوجي المتراض لا يفيد احدهما الا مع الاخر وقال الواسطي الخوف والرجاء زمامان على النفس
انتهى كلامه ملخصا وفي الحديث الشريف لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله فان عبدي ظن بي ما شاء وقد قال ارجه الآية في القرآن فوربي انا لا اله الا هو لا يظن عبد بالله الا خيرا فليظن به ما شاء

الزجاج والمساءات والعلم عند الله تع كما قاله الخوف والرجاء انتهى وبه نقل العلم الانجيلا
الكبر وفيه خمسة مباحث المبحث الاول في تفسير الكبر وضده ومنشأ
الكبر الاستروح والركون الى رؤية النفس فوق المتكبر
عليه فلا بد من اختلاف الغير والكبر حرام وزيادة عظيمة من
العباد وضده التضعة وهي الركون الى رؤية النفس دون غيره
وهي فضيلة عظيمة من الخلوق واظهر الكبر وجودا او معدوما
حقا او باطلا بقول او فعل تكبر والاستكبار يختص باطل
فلذا لا يوصف الله به بخلاف المتكبر والكبر حرام الا على المتكبر فانه
قد ورد فيه انه صدقة والا عند القتال وعند الصدقة غير جائز
رضا ان رسول الله ع كان يقول فاما الخيلاء التي يحب الله تع
فاختيال الرجل نفسه عند القتال واختياله عند الصدقة ولعل المراد
بالاختيال عند الصدقة اظهار الغنى وعدم الالتفات الى المال
واستصغاره واستقلاله ليقصد المفقار بنشاط وامن من المن
والاذى والا التكبر بالملابات بسباب الدنيا بدون الكبر فانه ليس
بحرام وان كان مذموما وقد مر وسيجي انشاء الله تع واظهار
التضعة بما دون مرتبته قليلا تواضع محمود وان كان كثيرا فتملق
مذموم والا في طلب العلم عدى عن معاذ وابي امامة رضه مرفوعا
لكونه خلاف الواقع ليشمل عليا لاستاذ بذلك فانه ليس مذموما وقيل لا فرق صحيحا
ليس من اخلاق المؤمن التملق الا في طلب العلم وفي تعليم المتعلم التملق
مذموم الا في طلب العلم فانه ينبغي ان يتملق لاستاذه وشركائه ليستفيد منهم انتهى

المبحث الاول في تفسير الكبر وحكمه المبحث الثاني في اقسام الكبر
والكبر المبحث الثالث في اسبابها المبحث الرابع في علاماته
الكبر المبحث الخامس في ضده اي التواضع رحمانه

وان اكثر فتذلل حام الا لضرورة وهو الثالث عشر من افات
القلب كالعالم اذا دخل عليه اسكاف فتنحى له عن مجلسه واجلسه
ثم تقدم وسوى له نعله وعدا الى باب الدار خلفه فقد تخلص
وتذلل وانما تواضعه له بالقيام والبشر والرفق في السؤال واجابة
دعوته والسعي في حاجته وان لا يرى لنفسه خيرا منه ولا يحقره
ولا يستصغره ومنه السؤال لمن لم يقف يوما لنفسه وسيجي
انشاء الله تع في آفات اللسان ومن السؤال اهداء قليل لاخذ كثير
كما يفعل في دعوة العرس والختان ولمن يريد اتخاذ غنم او نحل
قيل فيه نزل قوله تع ولا تمنن تستكثر ومنه الذهاب الى الضيافة
ووصية الميت بلا دعوة د عن عبد الله بن عمر رضه انه قال عم من
دعي فلم يجب فقد عصى الله ورسوله ومن دخل على غير دعوة دخل
سارقا وخرج مغيرا ومنه الاختلاف الى القضاة والامراء والعمال
والاغنياء طمعا لما في ايديهم بلا ضرورة ومنه التسجد والركوع
والانحناء للكبراء عند الملاقات والسلام وزوره والقيام بين يدي
الظلمة وتقبيل ايديهم وثيابهم وليس منه مباشرة اعمال البيت
وحاجة كتكنيس البيت وطبخ الطعام وحمل المتاع من السوق الى
البيت وتلبس الخشن والخلق والمرقع والمشي حافيا وتعلق الاصابع
والقصعة واكل ما سقط على الارض من الطعام والتقاط دقاق
الخبز ونحوه من السفرة والحصير والارض ومجالسة المساكين ومخالطتهم

والانواع الكسب من البيع والشراء واجارة نعف للاعمال المباحة كرعى
الغنم وسقى البستان والكرم وعمل الطين والبناء وحمل الحطب على
ظهره فان كل ذلك وامثاله تواضع وفعل الانبياء عليهم السلام والاولياء
والكثير صدر عن سيد الكل سليمان عليه وعليهم صلوات الله وسلامه اجمعين
وصحابته المكرمين رضوان الله عليهم اجمعين والتجنب منه والتأنف عنه
كبر من اخلاق الجبارين ولكن كثيرا من الناس يجهلهم يعكسون الامر

المبحث الثاني في اقسام الكبر والتكبر واقاتهما منه تعرف العلاج
الجملي قد عرفت انه لابد للكبر والتكبر من متكبر عليه وهو اما الله تعالى
وهو اخبث انواع الكبر مثل نمرود ابن كنعان حيث حدثت نفسه ان
يقاتل رب السماء عز وجل ومثل فرعون حيث قال انا ربكم الاعلى واما
رسول الله كبعض الكفرة حيث قالوا ايذا الذي بعث الله رسولا قولا
وقالوا لولا انزل
نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم واما سائر الخلق
وغايته الكبر والتكبر منازعة العبد المملوك العاجز الضعيف
لائق العقد على نبي له الملك المالك القادر القوي على كل شيء
لائق الجلالة نع والسيادة الى مخالفته تعالى في اوامره ونواهيه
كابليس قال اسجد لمن خلقت طينا انا خير منه خلقتني من نار وخلقته
سمع الحق من المتكبر عليه استنكف من قوله ولم يسمع لحقه ولم يجبه
فيه فوكل به صارف عن آياتي الذين يتكبرون في الارض بغير
الحق وكذلك يطبع الله على كل قلب متكبر جبار

والعظمة ازاري من نازعني
فعنه كاسحقي الان كالات
مستحق تلك الصفة واما كالات
المخلوقات في الانبياء والاولياء
مستفادة من واهب الوجود فلا
فيه ذا

١١١١ تشييدا وكثرة عرضها وبناؤها كذلك منهي عنه وفي الاحياء روي انه مات في بني اسرائيل رجل
وخلف بنين بنين قصرا فتخاصموا في قسمته وطالت خصومتهم فكلمهم بنيه بنيه بناؤه القصر
وقالت لا تخاصموا الا جلي والذي بنى ملكا عمرت ثلثمائة وسبعين سنة ثم مت فبقيت
في المقبر مائة وثلثين سنة ثم رفع تراني وجعل مني اية فبقيت اربعين سنة ثم انكسرت
ورميت في الطريق مائة وثلثين سنة ثم فرت لبنة ووضعت في يده ازادية في
هذا القصر وانا عليها منذ ثلثمائة وثلثين سنة افتخاصمون لاجلي هذا القصر سيصير دين على
فاعتبروا مني الى بنا كلامه فيا جامع المال والمحتهد في البنيان ليس لك من مالك الا الاكفان
بل هي اي الدنيا والله للخراب والذهاب وحسبك للتراب والماب فاين الاذ جمعته
منها الاسوالصد فتلا انتقدك منها الاهوال فكلا تشرك الى من لا يحمدك وقد مت باوزارك
على من لا يعذرك وذكر في الاحياء روى عن الحسن البصري رض قال خرج رسول الله صلعم ذات يوم
على اصحابه فقال على منكم يحب ان يذهب الى عين العمى ويحشره يصيرا الا ان من زهد
الدنيا وطال املها فهو اعمى الله قلبه على قدر ذلك ومن زهد في الدنيا وقصر املها اعطاه الله
علما بغير تعلم وهدا بغير هداية وتمام تفصيله في الاحياء رجعنا فدى على الطاعة

٩٧ ومن ذكر الموت كل يوم عشرين مرة رجي انه قلبه ويهون عليه الموت اسكر ابن ابي الدنيا
ذكر فروة الناس صحبت ان عائشة رض قالت يا رسول الله يبلغ عمل يحشى كعمل الشهيد احد
قال نعم من ذكر الموت في اليوم والليلة عشرين مرة انتهى وكان عمر بن عبد العزيز
يجمع كل ليلة الفقهاء فيتذاكرون الموت والقيمة والاخرة ثم يكون حتى كان بين الذهم
جنازة وكان مطرف يقول ان هذا الموت قد تنغص على اهل النعيم نعيمهم فلا يتهنوا نعيما لا يموت
قال الاوزاعي بلغنا ان الميت يجد الم الموت باهله بعد سبعة ايام من قبره وذكر ابو نعيم
قال ابراهيم عم كيف وجدت الموت يا خليلي قال يا موسى عم كيف وجدت الموت قال وجدت
انا نفسي كالعصفور جبن يقلى على المقلى لا يموت فيستريح ولا يجوفيطير وروى ابن عساكر
رض الم الموت وضعت على الحال الذات كما في شرح الخطب
رض قالا ملما اتخذ الله ابراهيم خليلا سال ملك الموت ربه تعالى ان ياذن له
فجاء ابراهيم فبشره فقال الحمد لله ثم قال يا ملك الموت ارني كيف تقبض انفاس الكفار
قال لا تطيق ذلك قال بلى قال فاعرض ثم انظر فاذا رجل اسود قبيح الوجه منتن الريح
ساخط معه لهب كثير فغشي على ابراهيم عم ثم افاق وقد تحول ملك الموت في الصورة
الادمي فقال يا ملك الموت لو لم يلق الكافر من الشدائد الا صورتك لكفى فكيف بقبض
انفاس المؤمنين قال فاعرض ثم التفت فاذا هو برجل شاب احسن الناس وجها واطيبهم ريحا في
ثياب بيض فقال يا ملك الموت لو لم يرالمؤمن عند موته من قرة العين والكرامة الا صورتك
لكفاه بل يكفيه كذا في شرح الصدور رجعنا فدى على الطاعة

من الكافرين د غ ابي هريرة رضه انه قال عم قال الله تع الكبرياء ردائي والعظمة ازاري فمن نازعني في واحد منهما قذفته في النار م ت غ ابن مسعود رضه ان النبي عم قال لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا قال ان الله تع جميل يحب الجميل الكبر بطر الحق وغمط الناس ت غ ثوبان رضه انه قال قال النبي عم من مات وهو بري من الكبر والغلول والدين دخل الجنة هق غ انس رضه غ ابن عم ان في النار لتوابيت يجعل فيه المتكبرون فيقفل عليهم طب غ عبد الله بن سلام رضه انه مر بالسوق وعليه حزمة حطب فقيل له يا ابا يوسف ما يحملك على هذا وقد اغناك الله عن هذا فقال اردت ان ادفع الكبر سمعت رسول الله عم يقول لا يدخل الجنة من في قلبه خردلة من كبر م غ ابي هريرة رضه انه قال قال عم ثلثة لا ينظر الله اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم شيخ زان وملك كذاب وعائل مستكبر حكم غ طارق رضه انه خرج مع عمر رضه الى الشام ومعنا ابو عبيدة رضه فاتوا على مخاضة وعمر على ناقة له فنزل وخلع خفيه فوضعهما على عاتقه واخذ بزمام ناقته فخاض فقال ابو عبيدة رضه يا امير المؤمنين انت تفعل هذا ما يسرني ان اهل البلد استشرفوه فقال اوه لو غيرك يقول هذا يا ابا عبيدة جعلته نكالا لامة محمد عم انا كنا اذل قوم فاعزنا الله تع بالاسلام فمهما نطلب العز بغير ما اعزنا

لقيام التعوي به وقد قال الله تعالى انا اكرمكم عند الله اتقاكم فنبي ههنا ابحاث دقيقة وحقايق عميقة لابد من ذكرها وهي انهم قالوا الموت بزوال الروح الجسماني الذي يشارك فيه البهايم الانسان وهو البخار اللطيف الذي ينبعث من القلب الى جميع البدن فيحكم ويسلك العروق فينبض منها نور الحس على العين والاذن وغيرذلك من سائر القوى كما ينبض من السراج نور على حيطان البيت ويكون بخار اعتدال نضجه عند اعتدال المزاج اذا اختل المزاج بمرض او انقطاع غذاء او عروض آفة كالفتيل يبطل كما يبطل النور الفائض من السراج عند انطفائه بالنفخ او بانقطاع الدهن فهذه الروح حامل قوة الحس والحركة لا حامل الامانة والمعرفة بل الحامل لهما الروح المخالطة للابدان وهو يشبك وجنينك وحتى الاشياء عنك وهو المضاف الى الله تع في قل الروح من امر ربي وهذه الروح لا تموت ولا تفنى بل تبقى بعد الموت اما في نعيم او في جحيم كما ان محل المعرفة والايمان والقرب لا يأكل محلها اذا لم يكن لها مع البدن علاقة سوى ان يستعملها في اقتناص اوابل المعرفة بواسطة شبكة الحواس فالبدن الته وحركتها وشبكتها بطلان الآلة والمركب لا يوجب بطلان الصياد ولا يخفى ان بطلان الشبكة قبل الصيد حسرة وندامة وبعده غنيمة اذ يتخلص من حملها وثقلها ولهذا قال النبي عم الموت تحفة المؤمن كذا في شرح الشرعة لمحمد العيشي حامدا لله مالا بكار والعشي

رجبا فندي على الطاهر

١٤٤

قال في الحاشية هذا التوبيخ من رسول الله صلعم على قطع اسامة ارادة الجهوة الى شهر والا فارادتها بطريق الاستشفاء وبشرط الصلاح ليس بمذموم فكيف التوبيخ انتهى كلامه ثم اكد بالقسم المقدر واسمية الجملة كما هو دابه اذا اجتهد في اليمين قال والذي نفسي بيده رضا افندي

٢٥٥

اي ما وقع طرف جفنها على الطرف الاخر الا ظننت ان شفري اي جفني بضم المعجمة تثنية شفر منصوب بالياء المدغمة في ياء المتكلم قال في المصباح هو حرف العين الذي ينبت عليه الهدب لا يلتقيان بانطباق احدهما على الاخر حتى اي الى ان ينقبض اي ياخذه الله روحي بالموت وذلك غاية فتور الاعضاء ولا رفت طرفي بفتح المهملة الاولى وسكون الثانية اي نظر في الحاشية الطرف تحريك الجفن للنظر الى الشيء فطفت الفاء وعاطفة للتعقيب اي واضعه في محله الاصلي قبل الرفع حتى انقبض بالنباء للفاعل وذلك للعلم بان الموفي لحيثيته هو الله تع وبسببه وبفاعليته هو الملك ولا التفت بمثناة فوق ففاء ففوقية مضم فسكون اسم للطيف في مرة كالجرعة لما يجرع في مرة كما في المصباح الا ظننت كمال تذكري لموت رضا افندي

انه بآذنا الله لغ ت عن عمرو بن شعيب رض عن ابيه عن جده رض ان رسول الله ﷺ قال يحشر المتكبرون يوم القيمة امثال الذر في صورة الرجال يغشاهم الذل من كل مكان فيساقون الى سجن في جهنم يقال له بولس تعلوهم نار الانيار يسقون من عصارة اهل النار طينة الخبال م عن محمد بن زياد رض انه قال كان ابو هريرة رض يستخلف على المدينة فيأتي بجنازة الخطب على ظهره فيشق السوق وهو يقول جار الامير وفي رواية طرقوا الامير حتى ينظر الناس اليه خ عن ابن عمر رض ان رسول الله ﷺ قال بينما رجل ممن كان قبلكم يجر ازاره من الخيلاء خسف به فهو يتجلجل في الارض الى يوم القيمة ت عن جبير بن مطعم رض انه قال يقولون في النبيذ وقد ربت المجار وثلبت الشملة وقد جلبت الشاة وقد قال رسول الله ﷺ من فعل هذا فليس فيه من الكبر شيء المبحث الثالث في اسباب الكبر والمتكبر اعني مآبه الكبر والتكبر والعلاج التفصيلي وهي سبعة ناعتبار الجهل المقارن لانها في الغالب اسباب ثابتة وعلل موجبة فسببها في الحقيقة الجهل فعلاجه ازالته وسنبينه انشاء الله تع الاول العلم وهو اعظم الاسباب واشدها واصعبها علاجا لان علم فضل قدر العلم عظيم عند الله تع وعند الناس وقد سمعت ما ورد في الحث على تعلمه وكونه فرضا فلا محال لقلة من اصله وشرفه تعلم فانما علاجه بمعرفتين معرفة ان فضله انما هو بمقارنة النية الصالحة

والعمل به والا فينقلب عليه فيصير اخس مرتبة من الجاهل واشد عذابا منه على الاقول الاصح فكيف يتكبر به عليه ويدل على هذا اما روي عن ابن عمر رض عن النبي ﷺ انه قال من تعلم علما لغير الله او اراد به غير الله فليتبوأ مقعده من النار د عن ابي هريرة رض انه قال قال النبي ﷺ من تعلم علما مما يبتغى به وجه الله تع لا يتعلمه الا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيمة يعني ريحها ن عن ابن عباس رض انه قال قال النبي ﷺ من علم علما وهذه الامة رجلان رجل اتاه الله علما فبخل به عن عباد الله واخذ عليه طمعا ولم يشتر به ثمنا فذلك يلجم يوم القيمة بلجام من نار ومنادي منادي هذا الذي اتاه الله علما فبخل به عن عباد الله واخذ عليه طمعا وشرى به ثمنا وذلك حتى يقوم من الحساب خ م عن اسامة بن زيد رض انه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فيندلق اقتاب بطنه فيدور بها كما يدور الحمار في الرحى فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان مالك الم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت آمر بالمعروف ولا آتيه وانهى عن المنكر وآتيه وفي رواية م قال اني سمعت رسول الله ﷺ يقول مررت ليلة اسري بي

بأقوام يعوض شفاههم بمقاريض من نار قلت من هؤلاء يا جبريل
قال خطباء أمتك الذين يقولون مالا يفعلون طب نعم غ ابن
عساكر عن مالك رض غ النبي ع م انه قال الزنابات اسرع الى فسقة القراء
منهم الى عبدة الاوثان فيقولون يبدا وبنا قبل عبدة الاوثان
فيقال لهم كيف من يعلم ممن لا يعلم حك غ انس رض انه قال قال ع م
العلماء امناء الرسل على العباد مالم يخالطوا السلطان ويدخلوا
في الدنيا فاذا فعلوا ذلك فقد خانوا
الرسل فاعتزلوهم ز غ معاذ بن جبل رض انه قال تعوضت او
تعلمت لرسول الله ع م ويلوطوف بالبيت فقلت لا يا رسول
الله اي الناس شر فقال ع م اللهم غفرا سئل غ الحسن ولا تسئل
غ الشر شرار الناس شرار العلماء طص هق غ ابي هريرة رض انه
قال قال رسول الله ع م اشد الناس عذابا يوم القيمة عالم لم ينفعه
علمه حد هق غ منصور بن زاذان رحمه الله قال بلغت ان بعض من
يبقى في النار يتأذى باهل النار بريحه فيقال له ويلك مالك
تعمل اما يكفينا ما نحن فيه حتى ابتلينا بك وبنتن ريحك فيقول كنت
عالما فلم ينفعني علمي ض حب غ ابي الدرداء رض انه قال لا يكون الرجل
عالما حتى يكون بعلمه عاملا حك غ انس رض انه قال ع م يكون في آخر الزمان
عباد جهال وعلماء فساق مج غ ابن سعيد رض انه قال م من كتم
علما مما ينفع الله به في امر الناس في الدين الجم يوم القيمة بلجام من نار

قال خطباء امتك الذين يقولون مالا يفعلون طب نعم غ ابن
عساكر عن مالك رض غ النبي ع م انه قال الزنابات اسرع الى فسقة القراء
منهم الى عبدة الاوثان فيقولون يبدا وبنا قبل عبدة الاوثان
فيقال لهم كيف من يعلم ممن لا يعلم حك غ انس رض انه قال قال ع م
العلماء امناء الرسل على العباد مالم يخالطوا السلطان ويدخلوا
في الدنيا فاذا فعلوا ذلك فقد خانوا
الرسل فاعتزلوهم ز غ معاذ بن جبل رض انه قال تعوضت او
تعلمت لرسول الله ع م ويلوطوف بالبيت فقلت لا يا رسول
الله اي الناس شر فقال ع م اللهم غفرا سئل غ الحسن ولا تسئل
غ الشر شرار الناس شرار العلماء طص هق غ ابي هريرة رض انه
قال قال رسول الله ع م اشد الناس عذابا يوم القيمة عالم لم ينفعه
علمه حد هق غ منصور بن زاذان رحمه الله قال بلغت ان بعض من
يبقى في النار يتأذى باهل النار بريحه فيقال له ويلك مالك
تعمل اما يكفينا ما نحن فيه حتى ابتلينا بك وبنتن ريحك فيقول كنت
عالما فلم ينفعني علمي ض حب غ ابي الدرداء رض انه قال لا يكون الرجل
عالما حتى يكون بعلمه عاملا حك غ انس رض انه قال ع م يكون في آخر الزمان
عباد جهال وعلماء فساق مج غ ابن سعيد رض انه قال م من كتم
علما مما ينفع الله به في امر الناس في الدين الجم يوم القيمة بلجام من نار

رط غ عمر بن الخطاب رض انه قال قال النبي ع م لا يظهر الاسلام
حتى يختلف التجار في البحر وحتى يخوض الخيل في سبيل الله ثم لا
يظهر قوم يقرؤن القرآن يقولون من اقرأ منا من اعلم منا من
افقه منا اولئك منكم من هذه الامة واولئك هم وقود النار
طب غ مجاهد عن ابن عمر رض انه قال لا اعلم الا النبي ع م انه قال
من قال انا عالم فهو جاهل ولا اري عالما منصفا اذا نظر وتامل
الا وجد في احواله واعماله بحكم لنفسه انها برية من هذه الآفات بل الظن ان بحكم
عليها او بعضها فتكبره بالعلم جهل محض والناس في التعرف
ان الكبر من العباد حرام وانه لا يليق الا بالله وانه صفة مختصة
وليس كذلك ان العالم بري من الآفات المذكورة وان علمه فضيلة علمه
كورع خشية من الله تع قال الله تع انما يخشى الله من عباده العلماء
وتواضعا لاخوانه على الله تع وامتنانه وكبرا على عباده وعجبا فلهذا
صار الانبياء متواضعين خاشعين لم يكن فيهم كبر ولا عجب فحق
العبد ان لا يكبر على احد فان نظر الى جاهل يقول هذا اعصى الله تع
بجهله وانا عصيته بعلمه فهذا اعذر مني وان نظر الى عالم يقول هذا
علم ما اعلم فكيف اكون مثله وان نظر الى اكبر منه سنا يقول هذا
اطاع الله قبلي وان نظر الى اصغر يقول انا عصيت الله قبله وان نظر
الى ما هو سنا يقول انا اعلم بحالي ولا اعلم حاله والعلوم ابدا
بالتحقير من الجهول وان نظر الى مبتدع او كافر يقول لعله يدري لعله

رط غ عمر بن الخطاب رض انه قال قال النبي ع م لا يظهر الاسلام
حتى يختلف التجار في البحر وحتى يخوض الخيل في سبيل الله ثم لا
يظهر قوم يقرؤن القرآن يقولون من اقرأ منا من اعلم منا من
افقه منا اولئك منكم من هذه الامة واولئك هم وقود النار
طب غ مجاهد عن ابن عمر رض انه قال لا اعلم الا النبي ع م انه قال
من قال انا عالم فهو جاهل ولا اري عالما منصفا اذا نظر وتامل
الا وجد في احواله واعماله بحكم لنفسه انها برية من هذه الآفات بل الظن ان بحكم
عليها او بعضها فتكبره بالعلم جهل محض والناس في التعرف
ان الكبر من العباد حرام وانه لا يليق الا بالله وانه صفة مختصة
وليس كذلك ان العالم بري من الآفات المذكورة وان علمه فضيلة علمه
كورع خشية من الله تع قال الله تع انما يخشى الله من عباده العلماء
وتواضعا لاخوانه على الله تع وامتنانه وكبرا على عباده وعجبا فلهذا
صار الانبياء متواضعين خاشعين لم يكن فيهم كبر ولا عجب فحق
العبد ان لا يكبر على احد فان نظر الى جاهل يقول هذا اعصى الله تع
بجهله وانا عصيته بعلمه فهذا اعذر مني وان نظر الى عالم يقول هذا
علم ما اعلم فكيف اكون مثله وان نظر الى اكبر منه سنا يقول هذا
اطاع الله قبلي وان نظر الى اصغر يقول انا عصيت الله قبله وان نظر
الى ما هو سنا يقول انا اعلم بحالي ولا اعلم حاله والعلوم ابدا
بالتحقير من الجهول وان نظر الى مبتدع او كافر يقول لعله يدري لعله

فان كان المبتدع مسلما في حد ذاته يمكن ان يموت
على الاسلام الذي هو عليه قبل ان وجد الاسلام
فمات عليه على تقدير كونه كافرا وكذا الكافر
فانما خالي مجهول حواه داه

يختم له بالاسلام ويختم لي بما هو عليه الان ● وان نظر الى كلب
او خنزير او حية او عقرب ونحوها يقول بذا لم يعص الله تعالى
فلا عتاب ولا عقاب عليه وانا عصيته فانا مستحق لهما فيكون
مصروف الهم الى نفسه مشغول القلب بعيب يخوفه لعاقبة غيره
فان قلت فكيف البغض المبتدع والفاسق في الله تع وقد
امرت بـ وكيف انهاهما عن المنكر مع رؤية نفسي دونهما قلت
تبغض ما تنهى لمولاك اذا مرك بهما لا لنفسك وانت فيهما
لا ترى نفسك ناجيا وصاحبك هالكا بل يكون خوفك
نفسك بما علم الله تع من خفايا ذنوبك اكثر من خوفك عليهما
مع الجهل بالخاتمة فكون غلام ملك آمره بمراقبة ولده والغضب
عليه وضربه مهما اساء فيغضب عليه ويضربه عند الاساءة امتثالا
لامر مولاه وتقربا اليه بلا تكبر عليه بل هو متواضع له يرى قدرته عند
مولاه فوق قدره فكذلك عليك ان تنظر الى المبتدع والفاسق
وتقول ربما كان قدره عند الله تع اعظم لمابسبق لهما من حسن العاقبة
في الازل ولمابسبق لي من سوء العاقبة فيه وانا غافل عنه فتغضب
وتنهى لحكم الآمر محبة لمولاك اذ هي ما يكره منه مع التواضع لمن
يجوز ان يكون اقرب منك عنده في الاخرة والثاني العبادة
والورع فان العابد الورع قد يكبر على الفاسق بل على من لا يعمل
مثل عمله من التوافل والاحتراز عن الشبهات وفضول الحلال وهذا

ايضا من الجهل فعلاجه ايضا معرفتان معرفة ان فضل العبادة
والورع انما يكون باستجماعها الشرائط والاركان ومجانبتها
المفسدات والمكروهات ومقارنتها النية الصادقة والاخلاص
والتقوى وصونها عن التفريطات والمبطلات وحصول النية باسرها
من مثالنا متعسرة بل متعذرة لا سيما الاخلاص والتقوى فلهذا
قال الله تع فلا تزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقى مشيرا بان تزكية النفس
انما تكون بالتقوى وانها لا يعلم كنهها وحقيقتها الا الله تع والمعرفة
الثانية مثل ما سبقت فتذكرها والثالث الادب والحسب
والكبر بهما ناشئ عن الجهل ايضا لانه تعزز بكمال غيره ولذا قيل لبعض
فخرت بآباء ذوي شرف لقد صدقت ولكن بئس ما ولدوا
وقال ع فيما خرجه م عن ابي هريرة رض من ابطأ به عمله لم يسرع به
نسبه انظر لابن آدم ع وابن نوح ع كنعان هل نفعهما
نسبهما ثم انظر الى النسب الحقيقي فان اباك القريب نطفة
قذرة وجدك البعيد تراب ذليل فكيف يليق بك التكبر بالنسب
والرابع الجمال وذلك اكثر ما يجري في النساء وهذا ايضا جهل اذ هو
فان سريع الزوال لا تنظر الى ظاهرك نظر البهائم وانظر الى باطنك
نظر العقلاء او لك نطفة قذرة خرجت من مجرى البول وخلت
في اخوات اخلطت باخوي ودم الحيض ثم خرجت منه مرة اخوى
مع اخيك جيفة قذرة وانت بينهما حمال العذرة الرجيع فما

والبول في مثانتك والمخاط في انفك والبزاق في فيك والوسخ
في اذنيك والدم في عروقك والصديد تحت لشريتك والقشان
تحت ابطك وتغسل الغائط كل يوم دفعة او دفعتين بيدك
وتبرد الى الخلاء كل يوم مرة او مرتين وكل هذا حسب الصنعة
والذل والحياء فضلاً عن الكبر والخيلاء والمخامس القوة وشدة البطش
والكبر بها جهل بيض اذا تحمار والبعر والجمل والفيل وكل ذلك
اقوى من الانسان وامّا افتخار في صفة ليستمك لها ثم فيها ثم
انها تزول بحمى يوم ونحوها فلا يقدر على حفظها ولا على تحصيلها
بل هي كظل زائل ونوم ناعم والسادس المال واللذة بمتاع الدنيا
والتبع الاتباع من النبيين والاقارب والجواري والخدام والثياب
والتعب من السلطان وولاته وقضاته وهذا ان اقتحم انواعاً
الكبر لانه تكبر بما هو خارج عن ذات الانسان سريع الزوال والانتقال
يشترك فيه اليهود والنصارى لو ملك ماله او اتباعاً وعزل وجاء
سنده كان اذل الخلق واحقرهم فاف لشرف يستمك به اليهود
واف لشرف هذه السارق في لحظة ثم ان للكبر فضيلة ثالثة
اكثر ملبسة المال على الكبر من يرى انه مثله او فوق
السبب اخو الحقد كالذي يكبر على من يرى انه مثله او فوق
ولكن قد غضت عليه لسبق منه فادرته حقداً وسخط في
بغضه فلا يطاوعه نفسه ان يتواضع له ويحمله على رد الحق اذا
جاء من جهته وعلاجه ان تنفسه من قبول نصيحة وعلى ان يجهد في التقدم

وهو تمني زوال نعمة الغير فانه ايضاً يدعوا
الى الكبر

وعلاجه ان يرى جميع ذلك من فضل الله تع واحسانه
كما قال تع قل ان الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء
والله ذو الفضل العظيم

شرح

عبر به بدل العذرة تفننا في التعبير واصله الخلط النجس
من الارض سمي به الخارج للمجاورة او من اطلاق اسم
المحل على الحال فتدبر فانه تامل رحمه الله

واكثر ما يكون ذلك في ارباب المناصب والظلمة منه

فعلاجه المعرفة بانها صفة من صفات البهايم بل ان
غالب البهايم قوي فيها منه سيد على الطعو

وقولنا ان الله تع ذللها لما تمكن الانسان فيها رحمه الله

وعلاجه ان يتذكر قوة الله تع وقدرته القاهرة وشدة بطشه
كما قال تع وهو القاهر فوق عباده وهو الحكيم الخبير وقال ان
بطش ربك لشديد ويتذكر ان قوته وقدرته
كالمدح بالنسبة اليه ط رحمه الله

المتاع في اللغة كل ما
تمتع به كالطعام والبز رحمه الله
واثاث البيت رحمه الله ويعرف علاجه من رشش احمد رحمه الله

السبب السابع سد

بالاضافة او بالوصف على المبالغة كقليل العقل او على المجاز الحكمي
منه الاسناد للمصدر كجد جده كما في المواهب وغيره ومعناه
كذلك لا ينبغي للعاقل ان يغتر به رحمه الله

استحالة ثبوت نية الانسان على حالة واحدة سد

جمع كنيف لانه اجري مجرى جمع الصحيح في اعرابه كما في المواهب رحمه الله

اي هذا النوع من اسباب الكبر سد

انقبض طار يقه وانضط احمد

وفيه ايماء الى ان الدنيا تتقول على فيها
ما لم يقل ولم يفعل بخلاف الآخرة فانها تشهد على المرء بما قال وفعل

ان كثيراً منهم اكثر لان الدنيا جنتهم
في النعم الدنيوية لقناعتهم وهي عندهم عند الله تع واني الكبر عالية

الاشارة بالوجوب الى السلطان او ولاته او قضاته

بالتنوين والغيبة اسم صوت بمعنى التقذر والتضجر وقيل
اسم فعل بمعنى ماذكر وهو الصحيح كما في النهاية وغيره رحمه الله

فانه غالب الحال في الكثرة التوغل وكثرة ذنوبهم وانما
خصص اليهود بالذكر لخساستهم ورذالتهم من بين
الكثرة لتنصيص الله تع عليهم مع ان هذا النوع كثير
فيهم موجود في غالبهم سد على الطوع

الفقار جمع الفقار بضم الفاء وتشديد القاف وهو الانطواء على الداء وهو كثير
وحمله على ما في الصحاح وشكل ذلك منطوية على الداء والبغضاء رحمه الله

فرجع ذلك الغرض بالنقض فينبغي للعاقل ان يتوجه الى الاسباق
الطوة الدنيا اي رذيلة وسافل في قولهم لئام الطوة والسوة رذيلة
وذناة والخاسئات الصاغرات الخاسئون الصاغرون رحمه الله

وذلك ان الرجل اذا رفع صوته بالكلام
ليسمع من بعد فقد رفع صوته فوق صوت النبي صلعم
وهذا ان كان في حضرته صلعم فهو في حقه صلعم
وان كان في غيبته فهو في حق امته

ان الرجل اذا رفع صوته بالكلام
ليسمع من بعد فقد رفع صوته فوق صوت النبي صلعم
وهذا ان كان في حضرته صلعم فهو في حقه صلعم
وان كان في غيبته فهو في حق امته

وكذا ادنى رفع بني الله على بشر نعمة الله انعم بها عليهم لا ما انعم به على
اعدائهم لما ذكرنا به على رحمه الله

انتفاخ البيضاوي رحمه الله

وكذا ادنى رفع بني الله على بشر نعمة الله انعم بها عليهم لا ما انعم به على
اعدائهم لما ذكرنا به على رحمه الله

انتفاخ البيضاوي رحمه الله

هذا الرباط رحمه الله من مداده

ربما الدين بنفضه ذلك رحمه الله

العلم الاطلاع فتفطن رحمه الله

عليه رحمه الله

في الزمان اسباق رحمه الله

وجود من يرثيه ح افعول علاج هذا الثلثة بوزان
يرجع الى النفس وبنفسه حتى يحصل العلم بان الخير
والشر والنفع والضر منه تع فاذا اعتقد هذا ارجى
ان يزول عنه العداوة والحقد والحسد وانشاء الله تع

عند عدم رؤية الناس له رحمه الله

فان الناس منا لباس سد

منا سباب الدنيا رحمه الله

الخطاب رحمه الله

في نسخة نطفة وضمير انها على المنقول لواحد وهو
من خصائص افعال القلوب رحمه الله

هذا ادق قواعد لا يدرك الا بزيد التنبه له رحمه الله

اخلاق جمع خلق بضم اوله وسكون ثانيه تخفيفاً وهو
الملكة للنفس المدركة بالبصيرة رحمه الله

بضم المعجمة الاولى وكسر الثانية اي ينفصل او بفتح
الاولى وسكون المعجمة ان ينفصل

الذموم جمع رحمه الله

الفاشي غير الفقد والاغتنار رحمه الله

بالنفس رحمه الله

غرضاً رحمه الله

منه رحمه الله

في كل واحد منهما وفي نسخة منهما على تغليب المذكر رحمه الله

ان او بمعنى الواو رحمه الله

تكبر السواد وتقطيعاً رحمه الله

لحضرته رحمه الله

في التعظيم والجملة حال مؤاخذة او مترادفة او
مستانفة رحمه الله

عرفت ان الاتباع مباح رحمه الله

الكبر المخلف غرض الشيخ رحمه الله

علامة الكبر كره والدليل على ان
الاتباع مباح رحمه الله

بالتاء والغير الفاعل لعدم تعيين السائل رحمه الله

اولعدم تعلق غرض بعينه رحمه الله

ازائه والمزور رحمه الله

فيحصل الحذر منه وبين ذلك الحذر بقوله رحمه الله

فعكس ذلك فانه لا اقل من ان يحصل من زيارة الاعلى
او دنى منه من التواضع رحمه الله

سد على الطوع

في ضوء الطوع لا يرفع رحمه الله

والكبر والزيارة في ارفع فظاهر رحمه الله

ويستفيد رحمه الله

وهذا حيث رحمه الله

فقاله رحمه الله

وفي نسخة رحمه الله

من اخلاق الكبر رحمه الله

قيل ان يحاسب عليها رحمه الله

الاخفاء رحمه الله

عليه والحسد فانه يدعوا الى الجحد الحق والكبر على المحسود مع معرفته
بفضله عليه وعلاج الكبر بهذين ان تنهاه وتسجى والا فحتى ان
الرجل ليناظر من الناس من يعلم انه افضل منه وليس بينهما معرفة
ولا حقد ولا حسد ولكن يمتنع عن قبول الحق ويتكبر عليه خيفة ان
يقول الناس انه افضل منه ولو خلا مع نفسه لكان لا يتكبر عليه وقد يكون
الباعث على التكبر المرايات باسباب الدنيا كمن يلبس في بيته ما
لا يلبس عند الناس ويستنكف من حمل حوايجه بين الناس ويحمله في الليل
وحيث لا يراه الناس

المبحث الرابع في علامات الكبر والكبر اعلم ان الكبر

قد يخفى على صاحبه حتى يظن انه برئ منه فلا بد من بيان اخلاق المتكبرين
حتى يعرض كل سالك نفسه عليها فيميز الخبيث من الطيب فلا يغره

الغرور فمنها ان يحب قيام الناس له او بين يديه تعظيماً لنفسه
بلا وجه ان كراهية من نفسه لهذا الحب بل بقبول وركون اليه
فان وجد كراهة وعدم اجابة في نفسه فميل طبيعي او وسوسة لا يضر ان
كما ذكرنا في الرياء ومنها ان لا يمشي الا ومعه غيره خلفه وقريباً منه
حد ح عرابي امامه رضي الله عنه خرج يمشي الى البقيع فتبعه اصحابه
فوقف واوهم ان يتقدموا ومشى خلفهم فسئل عن ذلك فقال
اني سمعت خفق نعالكم فاشفقت ان يقع في نفسي شيء من الكبر
ومنها ان لا يزور غيره وان كان يحصل من زيارته خير له او لغيره كما
من تعليم التواضع ومنها ان يستنكف من جلوس غيره بالقرب منه

وغوائل الكبر وفوائد التواضع وفضائلهما من كونه من اخلاق الانبياء
والاولياء والعلماء والصالحين ومحمودا عند الله تع وسببا لرفعة
الدرجات في اعلى عليين وكان القياس ان ينزل العبد نفسه منزلة
لا دونها ولا فوقها كالشجاعة بين التهور والجبن والعفة بين الشره
والخمود والسخاء بين البخل والاسراف فان خير الامور اوساطها لكن
لما كان النفس مائلة بالطبع الى العلو كان الاحوط والاليق حطها
عن مرتبتها قليلا اذ ربما لا يدري فربتها فينزل عن فوقها غفلة وجفاء
للعلو اذ حت الشيء يعمي ويصم هذا في التواضع واما في القنعة فالاولى
ان يرى نفسه ادنى من كل مخلوق وهذا هو الذي يحث عليه الصالحين
حتى قال الشبلي رحمه الله تع عطل ذلي ذل اليهود وقال ابو سليمان الدارا
رحمه لو اراد جميع الخلق ان يضعوني ادنى مما في نفسي ما قدروا عليه
فان اختلج في قلبك انه كيف يتصور ان يرى الانسان نفسه ادنى
من فرعون وابليس فقل ان الله تع خلقهما واضلهما فوقعا فيما وقعا
ووفقني وهداني للايمان والطاعة فلو عكس لعكس وليس اجتناب نفسي
مما فعلاه من ذاتها بل من عناية الله تع وانا اعلم من نفسي من الخبائث
الكثيرة والعيوب العظيمة مالا اعلم منهما والمعلوم ادنى من المشكوك
والمجهول ولا اعلم كيف اموت ويحتمل والعياذ بالله تع ان اموت على
الكفر فاشار كهما في العذاب المخلد ولتذكر ما ورد في فضائل التواضع
ذ عن عياض رضي الله عنه عن النبي ﷺ ان الله تع اوحى الي ان تواضعوا حتى لا يبغي

الآن يجلس بين يديه ومنها ان يتوقى مجالسة المرضى والمعلولين
ويتحاشى عنهم ومنها ان لا يتعاطى بيده شغلا في بيته ومنها ان
لا يحمل متاعه الى البيت وقد كان رسول الله ﷺ يفعل هذه المنفيات
ومنها ان يستنكف عن لبس الدون من الثياب وقد قال ﷺ
فيما خرجه ذ عن ابي امامة رض الذاذة من الايمان ومنها ان يستنكف
عن دعوة الحقير لا عن دعوة الخسيس والشريف ومنها ان يستنكف
عن قضاء حاجة الاقرباء والرفقاء في السوق خصوصا شراء
الاشياء الحسيسة كالصابون والكبد والكرش والحشاء والنورة
والمصطكى والمشط ومنها ان يثقل عليه تقدم الاقران في المشي
والمجلوس بحيث ان مشى كان احدهم يمشي خلفه ويجلس تحته
متصلا به فان اتفق ذلك فانما يذب ويفارق فلا يمشي ولا
يجلس او سعد عنه في المشي والمجلوس بحيث يكون بينهما اشخاص ممن
يعلم كل احد انهم ادون منه بنظير انه اختار التواضع اذ لو كان
متصلا موخرا عنه لظن انه ادون منه ومنها عدم قبول الحق
عند مناظرة الاقران من صاحبه وعدم الاعتراف بخطائه والتكبر
انما يعد الاضغاء والتامل في كلامه احتقارا او استصغارا
له اوعنادا ومكابرة فكل هذه في الملا فقط فربما كان فيه
في الخلوة تكبر المبحث الخامس في اسباب الضعة والتواضع
فوائدهما اما الاولى فهي معرفة نفسه من اين الى اين وموقوعيته

أحد على أحد ولا يفخر أحد على أحد **طب** عزرب المصري رضي الله عنه قال

قال رسول الله ﷺ طوبى لمن تواضع في غير منقصة وذل في نفسه من غير

مسئلة وأنفق مالا جمعه في غير معصية ورحم أهل الذل والمسكنة وخالط

أهل الفقه والحكمة طوبى لمن طاب كسبه وصلحت سريرته وكرمت علانيته

وعزل عنه الناس شره طوبى لمن عمل بعلمه وأنفق الفضل من ماله وأمسك

الفضل من قوله **حب** عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال

من تواضع لله درجة يرفعه الله درجة حتى يجعله في أعلى عليين ومن تكبر

على الله درجة يضعه الله درجة حتى يجعله في أسفل السافلين **طط**

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال ﷺ ما تواضع أحد لله إلا رفعه الله

ومن ارتفع عليه وضعه الله وقد يكون سبب التواضع

النفاق والرياء والطمع والخوف فيكون رذيلة بحسب العارض

والكيف فعليك بفضائله عليها **الرابع عشر** التحلي

التواضع هو المطلوب

الفاضح وذكر حصول شرفه بشيء دون الله تع من النفس والناس وقد

يطلق على مطلق استعظام النعمة وإن كون الباعث نسيان إضافتها

المنعم وضده ذكر المنة وهو أن تذكر أنه بتوفيق الله تع وإعانته

وعظيم قوته وقدرته وهذا الذكر فرض عند دواعي التحبب

في الحقيقة الجهل المحض والغفلة والذهول فعلاجه الإجمالي معرفة أن

كل شيء بخلق الله تع وإرادته وأن كل نعمة من عقل وعلم وعمل وجاه

ومال وغيرها من الله تع وحده والتنبه والتيقظ بذكره واستحضاره

باب البال وفي الظاهر استعمال الكبر السبعة السابقة والعلاج التفصيلي

يوقف عليها بالتدقيق فعلى السالك الشكر على كل ما وجد فيه من النعم من علم

وعمل وغيرهما وعلى توفيق الله وعونه ونصره وخلقه وإعطائه

إياه له ومن أقوى العلاج موقفا أفاقة وهي كثيرة ويكفيك أنه

سبب للكبر وشيطان الذنوب والنعم انفع بالتوفيق والتمكين والا

من مكر الله تع وعذابه والنذير أن له عند الله منة وحقا بأعماله التي هي نعمه

وعطية من عطاياه ويدعو إلى أن الترك لها نقص وممنعة من الاستفادة

والاستشارة **ز ه ق** عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال ثلث مهلكات

شح مطاع وهوى متبع وإعجاب المرء بنفسه **وعنه** عن أنس رضي الله عنه عن النبي

ﷺ أنه قال لولم تذنبوا لخشيت عليكم ما هو أكبر من ذلك العجب العجب

واقبح العجب بالرأي المخطأ فيفرح به ويصر عليه ولا يسمع نصح

ناصح بل ينظر إلى غيره بعين الاستجهال قال الله تع أفمن زين له سوء

عمله فرآه حسنا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا وجميع أهل البدع

والضلال إنما أصروا عليها لعجبهم بآرائهم وعلاج هذا العجب

أعسر وأصعب إذ صاحبه يظنه علما لا جهلا والنعمة نعمة وصحيحة لا مرض

فلا يطلب العلاج ولا يصغى إلى الأطباء وهم علماء أهل السنة والجماعة

الخامس عشر الحسد وفيه أربعة مباحث **المبحث الأول** في تفسير الحسد

وضده ومناسبهما وحكمهما الحسد إرادة زوال النعمة الله تع عن غير

متعلقه فيه صلاح ديني أو دنيوي من غير ضرر في الآخرة أو علم وصولها

القلبي والتفكر عمل قلبي وكلاهما عمل بمقتضى الرياء وأما كف الجسود
الجوارح فليس بعمل بمقتضى حسد بل عمل بضد مقتضاه وأما الكبر
والعجب فمن قبيل الاعتقاد والبدعة والكبر والله تع اعلم وان لم يتردد زوال النعمة
ولكن اردت لنفسك مثلها فهو غبطة ومنافسة ليست بحرام بل
مندوب في الدينيات وحرص مذموم في الدنيويات وسيجيء انشاء الله تع
وان لم يكن في النعمة صلاح لصاحبها بل فساد ومعصية تأذت
زوالها عنه او عدم وصولها اليه فذلك ناشئ من غيرة المؤمن لله تعالى
مندوب الخ غ عن ابي هريرة رض ان رسول الله ص قال ان الله تع
يغار وان المؤمن يغار وان غيرة الله تع ان يؤتى المؤمن ما حرم
الله تع والغيرة في الاصل كراهية مشاركة الغير في حق من الحقوق
وغيرة الله منعه عبده من الاقدام على الفواحش كالزنا واللواط
تع بان يفعل ما يريد من غير تعبد وتقيد بامر ونهي وغيرة المؤمن
هيجان وانبعاث من قلبه يحمله على منع الحريم من الفواحش ومقدماتها
لان فيها كراهية الاشراك وهذه واجبة م غ عن ابي هريرة رض انه قال
سعد بن عبادة يا رسول الله لو وجدت مع امرأتي رجلا لم امسه حتى
اتي باربعة شهداء قال رسول الله ص نعم قال كلا والذي بعثك
بالحق ان كنت لاعاجله بالسيف قبل ذلك قال رسول الله ص اسمعوا
الى ما يقول سيدكم انه لغيور وانا اغير منه والله اغير مني وفي
رواية خ قال ص العجبون من غيرة سعد والله لانا اغير منه

اغير مني لا احد اغير من الله تع من اجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما
بطن وقد يطلق الغيرة على كراهية المرأة اشتراك الغير في بعلها وهذه
مذمومة م غ عائشة رض ان رسول الله ص حج من عندها يلا فغارت
عليه فجاء فراني ما اصنع فقال مالك يا عائشة اغرت فقلت وما
لا يغار مثلي على مثلك فقال رسول الله ص لقد جاءك شيطانك قالت
يا رسول الله أو معي شيطان قال نعم قلت ومعك يا رسول الله قال نعم
ولكن اعانني الله عليه حتى اسلم وغيرة المؤمن لله تع كراهية المعصية وما
يؤدي اليها فلا يحب الله تع فهذه واجبة وضد الحسد النصح والنصيحة وهي ارادة بقاء نعمة
الله تع على احد محبا له صلاح فيها او حد ونهاية واشتقت قلت ارادة تخير
للغير وهي واجبة م غ تميم الداري رض ان رسول الله ص قال ان
الدين النصيحة قلنا لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه ورسوله ولائمة المسلمين
وعامتهم طب غ خديفة رض انه قال رسول الله ص من لا يهتم بامر
المسلمين فليس منهم ومن لم يصبح ويمسي ناصحا لله ورسوله ولكتابه ولامامه
ولعامة المسلمين فليس منهم المبحث الثاني في غوائل الحسد فنعرف
العلاج الاجمالي وهي ثمانية الاول افساد الطاعات د غ ابي هريرة
رض ان النبي ص قال اياكم والحسد فان الحسد ياكل الحسنات كما
تاكل النار الحطب او قال العشب والمراد باكل الاضعاف او لا يحط للعا
عند اهل السنة او تاديبه لا الكفر ت غ ابن مسعود رض ان النبي ص قال
وجبت اليكم داء الامم قبلكم الحسد والبغضاء وهي الحالقة اياها في لا اقول

لا يسود المبحث الثالث في العلاج العلمي والعملي الاول ان تعلم
ان الحسد ضرر عليك في الدنيا والدين واعانه لاضرره على المحسود فيهما
بل ينفع به فيهما اما ضرره لك في الدين فلانك بالحسد سخطت
قضاء الله وكرهت نعمته التي قسمها لعباده وعدله واستنكرت ذلك
وغششت حلما من المؤمنين وتركت النصح والغش حرام والنصيحة
واجبة واما في الدنيا فغم وخوف وضيق نفس واما انه لاضرر
على المحسود فيهما فقط لان النعمة لا تزول عنه بحسدك ولا يأثم
بذلك فهو انه مظلوم من جهتك لا سيما اذا اخرجك الحسد
الى القول والفعل بالغيبة وهتك ستره والقدح فيه ونحوها فهذه
بدايا تهدي بها اليه فينتفع بها في الاخرة واما في الدنيا فلان اهتم
باغراض الخلق مسادة الاعداء وغمهم والعلاج العلمي ان تكلف نفسك
نقيض مقتضاه فان غلبته على القدح فيه كلف لسانك المدح له وان
غلبك التكبر عليه الزم نفسك التواضع له والاعتذار اليه وان على كف
الانعام عليه الزم نفسك الزيادة في الانعام وان على الدعاء له
دعاله بزيادة النعمة التي حسده فيها المبحث الرابع في العلاج التعلقي
وهو يحتاج الى معرفة اسبابه ثم ازالتها وهي ستة الاول والتعزز
وهو ان يثقل عليه ان يترفع عليه غيره فاذا اصاب بعض اقرانه
ولاية او علما او مالا خاف ان يتكبر عليه وهو لا يطيق تكبره فالناصح
نفسه باحتمال صلفه وتغافله عليه فليس غرضه ان يتكبر عليه بل غرضه

يحلق الشعر ولكن يحلق الدين والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة
حتى تؤمنوا ولا تؤمنون حتى تحابوا الا ادلكم على ما تحابون افشوا السلام
بينكم والثاني الافضاء الى فعل المعاصي اذ لا يخلو المحاسد غالبا عن الغيبة
والكذب والتنقيص والشماتة عادة طب عن ضمرة بن ثعلبة رضه انه قال
قال رسول الله عم لا يزال الناس بخير ما لم يتحاسدوا والثالث حرمان
الشفاعة طب عن عبد الله بن بسر رض عن النبي عم انه قال ليس منا ذو حسد
ولا نميمة ولا كهانة ولا انا منه ثم قال رسول الله عم والذين يؤذون
المؤمنين الآية والرابع دخول النار ديلم عن ابن عمر والبزار انه قال عم
ستة يدخلون النار قيل الحسد قيل ما رسول الله من هم قال
الامراء بالجور والعرب بالعصبية والدهاقين بالكبر والتجار بالخيانة
واهل الرستاق بالجهل والعلماء بالحسد والخامس الافضاء الى الاضرار
بالغير فلذا امرنا بالاستعاذة من شر الحاسد كما امرنا بالاستعاذة
من شر الشيطان وقال عم استعينوا على قضاء الحوائج بالكتمان
فان كل ذي نعمة محسود وجوه طس ديلمي عن معاذ رض مرفوعا والثالث
التعب والهم من غير فائدة بل مع وزر ومعصية قال ابن السماك
لم ار ظالما اشبه بالمظلوم من الحاسد نفس دائم وغم لازم والسابع عمى القلب حتى يكاد لا يفهم حكما من احكام الدين
قال سفيان رحمه لا تكن حاسدا فتكن سريع الفهم والثامن الحجر من
الخير فلذا قيل المحسود

لا يسود المبحث الثالث في العلاج العلمي والعملي الاول ان تعلم
ان الحسد ضرر عليك في الدنيا والدين واعانه لاضرره على المحسود فيهما
بل ينفع به فيهما اما ضرره لك في الدين فلانك بالحسد سخطت
قضاء الله وكرهت نعمته التي قسمها لعباده وعدله واستنكرت ذلك
وغششت حلما من المؤمنين وتركت النصح والغش حرام والنصيحة
واجبة واما في الدنيا فغم وخوف وضيق نفس واما انه لاضرر
على المحسود فيهما فقط لان النعمة لا تزول عنه بحسدك ولا يأثم بذلك
انتفاعه فهو انه مظلوم من جهتك لا سيما اذا اخرجك الحسد
الى القول والفعل بالغيبة وهتك ستره والقدح فيه ونحوها فهذه
بدايا تهدي بها اليه فينتفع بها في الاخرة واما في الدنيا فلان اهتم
باغراض الخلق مسادة الاعداء وغمهم والعلاج العلمي ان تكلف نفسك
نقيض مقتضاه فان غلبته على القدح فيه كلف لسانك المدح له وان
غلبك التكبر عليه الزم نفسك التواضع له والاعتذار اليه وان على كف
الانعام عليه الزم نفسك الزيادة في الانعام وان على الدعاء له
دعاله بزيادة النعمة التي حسده فيها المبحث الرابع في العلاج التعلقي
وهو يحتاج الى معرفة اسبابه ثم ازالتها وهي ستة الاول والتعزز
وهو ان يثقل عليه ان يترفع عليه غيره فاذا اصاب بعض اقرانه
ولاية او علما او مالا خاف ان يتكبر عليه وهو لا يطيق تكبره فالناصح
نفسه باحتمال صلفه وتغافله عليه فليس غرضه ان يتكبر عليه بل غرضه

ان يدفع كبره ويرضى لمساواته وزيادته عليه من غير تكبر فان اراد
عدم وصوله الى تلك النعمة اوزوالها مقيدة بالافضاء الى التكبر
فليس بحسد لتمام وان مطلقا فحسد لعدم التيقن بالفساد وامكان التعيد
والثاني التكبر فان من في طبعه التكبر على الناس واستصغاره
واستخدامه فاذا نال نعمة خاف ان لا يحتمل تكبره ويترفع عن متابعته
وخدمته فيريد زوالها وعلاجه ظ والثالث سببية نعمة الغير لفوت
مقصوده وذلك يختص بمتزاحمين على مقصود واحد فان كل واحد
يحسد صاحبه في كل نعمة يكون زوالها عونا له في الانفراد بمقصوده
فهذا الحسد يكون بين الامثال والاقران كالضرة والاخوة يتصدون
المنزلة في قلب الزوج والابوين وتلامذة استاذ واحد ومريدي شيخ
واحد وندماء الملك وخواصه ووعاظ بلدة واحدة وطلاب ولاية
وقضاء وتدريس وتولية اوقاف اوجهة من جهاتها ومال حب الرياسة
والرابع محرك حب الرياسة كمن يريد ان يكون عديم النظير
في فن من الفنون ويغلب عليه حب الثناء فاذا سمع بنظير له في
اقصى العالم ساءه ذلك واحب موته وزوال النعمة التي بها يشاركه
في المنزلة من شجاعة او علم او عبادة او صناعة او جمال وثروة
والخامس خبث النفس وشحها بالخير لعباد الله تعالى فانك تجد من لا يشغل
برياسة وتكبر وطلب مال اذا وصف عنده حسن حال عبد في نعمة
يشق عليه ذلك واذا وصف له اضطراب امور الناس وادبارهم

وفوات مقاصدهم فرح به فهو ايضا يحب الادبار لغيره ويجعل
بغية الله تع على عباده الذي ليس بينهم وبينه عداوة ولا رابطة
وهذا اخبث الحسد واعسره ازالة وعلاجا لانه طبع وجبلة يكاد يستحيل
في العادة زواله والسادس الحقد وهو السادس عشر من افات القلب
وقد ثلث مقالات المقالة الاولى في تفسيره وحكمه وهو ان يلزم
نفسه اشتغال احد والنفار عنه والبغض له وارادة الشر وحكمه ان لم
يكبح بظلم اصابه منه بل بحق وعدل كالامر بمعروف والنهي عن منكر
فحرام وان كان فليكبح بحرام وان لم يقدر على اخذ الحق فالتاخير
الى يوم القيمة والعفو هو افضل قال الله تع وان تعفوا اقرب
للتقوى خذ العفو والعافين عن الناس ويعفوا وليصفحوا الا
تحبون ان يغفر الله لكم والله غفور رحيم مت عن ابي هريرة رض
ان النبي ع قال ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله تع عبدا
بعفو الا عزا وما تواضع عبد الا رفعه الله وان قدر فله العفو ايضا
وهذا افضل من العفو الاول وان انتظار اي استيفاء حقه من غير
زيادة وهو العدل المفضول لكن قد يكون افضل من العفو لعارض
مثل كون العفو سببا لتكثير ظلمه والانتصار للقليل او نحو
ذلك وان زاد فجور وظلم قال الله تع ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك
ما عليهم من سبيل الى الامور والايحز منكم شنآن قوم على ان لا تعدلوا
المقالة الثانية في غوائله وهي احد عشر الاول الحسد وان شئت

بما اصابه من البلاء اى الفرح والسرور والضحك به وهى السابع عشر
من آفات القلب ت عن واثلة بن الاسقع رضى الله عنه قال
لا تظهر الشماتة باخيك فيعافيه الله ويبتليك فالفرح بمعصية العدو
مذموم جدا خصوصا اذا حملها على كراهة نفسه واجابة دعائه
بل عليه ان يخاف ان تكون مكرا له ويحزن وبدعو اما ان له بلاء وان
يخلصه انه خير مما فات الا ان يكون ظالما فاصابه بلاء يمنعه من
الظلم ويكون لغيره من الظلمة عبرة ونكالا فعرجه حينئذ بزوال الظلم
والثالث ت وعداوته وهو الثامن عشر من آفات القلب د عن ابى
هريرة رضى الله عنه ان النبى عم قال لا يحل لمؤمن ان يهجر مؤمنا فوق ثلث
فاذا مرت به ثلث فليلقه وليسلم عليه فان رد عليه فقد اشركا
فى الاجر وان لم يرد عليه فقد باء بالاثم وفى رواية فمن هجر
فوق ثلث فمات دخل النار هذا محمول على الهجر لاجل الدنيا واما لاجل
الاخوة والمعصية والتاديب فجائز بل مستحب من غير تقية غير ان ورود
عن النبى عم والصحابة والسلف هجران المبتدع والمكثر
اضافوه الى الكذب عليه والسادس الى غيبته والسابع الى افشاء
سره والثامن الى الاستهزاء به والتاسع الى ايذائه بغير حق والاكثر
منه والعاشر الى منع حقه من صلة رحم وقضاء دين ورد مظلمة
والتهادى بعشر منعه عن عيادة صاحبه ط عن ابن عباس رضى الله
قال عم ثلث من لم يكن فيه واحدة منهن فان الله تع يغفر له

ما سوى ذلك لمن يشاء من عباده لا يشرك بالله تع شيئا ومن لم يكن
شاحا من التحاة ومن لم يحقد على اخيه ط عن جابر رضى الله عنه
عم قال يعرض الاعمال يوم الاثنين والخميس ومن مستغفر فيغفر له
ومن تائب فيتاب عليه ويرد اهل الضغائن بضغائنهم حتى يتوبوا
ط عن معاذ بن جبل رضى الله عنه عن النبى عم انه قال يطلع الله تع الى
جميع خلقه ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه الا لمشرك
او مشاحن فى رواية لمهتج عن عائشة رضى الله عنها
المقام الثالث فى سبب الحقد وهو الغضب فانه اذا لزم كظمه يعجزه
عن التشفى فى الحال رجع الى الباطن واحتقن فيه فصار حقدا وفيه
خمس مقامات المقام الاول فى تفسير الغضب واقسامه اعلم ان الغضب
وهو غليان دم القلب لدفع الموذيات قل وقوعها والطلب التشفى
والانتقام بعد وصولها اليه مذموم بل هو اما لازم به يحفظ الدين
والدنيا ومنه الشجاعة الممدوحة عقلا وشرعا وعرفا واما المذموم
طرفاه تفريطه وضعف المسمى بالجبن وهو التاسع عشر وذلك
مذموم جدا لانه يثمر عدم الغيرة او قلتها المحمية على الزوجة والاقربا
وخسة النفس واحتمال الذل والضيم فى غير محله والحور والسكوت
عند مشاهدة المنكرات قال الله تع وليجدوا فيكم غلظة اى شدة فى
بها رأفة اشداء على الكفار ق ط عن على رضى الله عنه عن النبى عم انه

قال خير امتي احداوها وقد مر ما ورد في الغيرة فينبغي ان يعالج
نفسه بايقاعها فيما يخاف ويغرمه بتكلف مرة بعد اخرى
وباسماعه غوائل الحمق وفوائد الشجاعة وتذكيرها مرارا حتى يزول
ويقوى غضب وافراطه وزيادته وغلبته وسرعة وشدته المسمى
بالتهور وهو العشوائي وتيمم الحدة والعنف وضده الحلم وهو ملكة
الطمانينة عند محركات الغضب وعدم هيجانه الا لسبب قوي
وتمكن دفعه بلا تعب وتيمم اللين والرفق والتهور مرض عظيم الضرر
ضعف العلاج فلا بد من شدة المجاهدة والتشمير والسعي فيه وعلاجه
قبله وحين الهيجان بالتذكر او التذكر ان لم يشتد جدا والا فلا
يفيد بل يضر ويكون كالوقود وهو معرفة افاته والتهور وفوائد كظم الغيظ
اما افاته فاربعة الاول افساد راس الطاعات حك غ بهزين
حكيم رض غ ابي نجيد ة غ النبي ع انه قال الغضب يفسد الايمان
كما يفسد الصبر العسل الحاد الغضب فيما لا ينبغي او صدوره فيما ينبغي
اكثر واشد مما ينبغي هو التهور وكثيرا ما يطلق الغضب عليه لانه اصل
الغضب لما مر انه او لازم وقد صدر غ النبي ع حرارة عند
ووجه افساده الايمان انه كثيرا ما يصدر غ شدة الغضب قول

او فعل يوجب الكفر والثاني خوف المكافات من الله تع قال قدرة
الله عليك اعظم من قدرتك على هذا الانسان فلو امضيت غضبك
عليه لم تامن ان يمضي الله غضبه عليك يوم القيمة والثالث حصول
العداوة فيتشمر العدو لمقابلتك والسعي في هدم اغراضك والشماتة
بمصائبك فيشوش عليك معاشك ومعادك فلا تتفرغ للعلم
والعمل والرابع قبح صورتك عند الغضب ومشابهتك للكلب
الضاري والسبع العادي واما فوائد كظم الغيظ فسبعة الاول اعداد
الحجة له قال الله تع والكاظمين الغيظ والعافين ع الناس والثاني
التخيير في الحور العين دت ع سهل بن سعد رض ان النبي ع م
قال من كظم غيظا وهو يستطيع ان ينفذه دعاه الله يوم القيمة
على رؤس الخلايق حتى يخيره في اي الحور شاء والثالث دفع
عذاب الله تع ظط ع انس رض قال النبي ع م من دفع غضبه دفع
الله عنه عذابه والرابع عظم الاجر حج ع ابن عمر رض انه قال ع م
ما من جرعة اعظم اجرا عند الله من جرعة غيظ كظمها عبد ابتغاء
وجه الله تع والخامس حفظ الله والتاسر حمته والسابع محبة الله
حك ع ابن عباس رض انه قال النبي ع م ثلث من كن فيه اواه الله
في كنفه وستر عليه برحمته وادخل في محبته من اذا اعطي شكر واذا قدر
غفر واذا غضب فتر هذه الفوائد للحي والكظم واما اذا اغفى معه كثير
واعظم فانك اذا عفوت مع عجزك واحتياجك فانه تعالى

تورث الغضب لاكثر الناس فعليك الاجتناب منها الا ان يتيقن
تحمله وحلمه فلا بأس ح بما مل منها قليلاً واما اذا صدر عن غيرك فعليك
بالحلم والعفو فان لم تقدر فالصبر والكظم والانتصار ان
لم تقدر فلا تذهب ولا تجلس في مظانها وان وقعت بغتة فقر قر
من الماء واحوال بدنه الا شياء ستجيء انشاء الله تع ومن اشد بواعث
الغضب عند الجهال تسميتهم اياه شجاعة ورجولية وعزة نفس
وكبرياء وغيرة وحمية حتى تميل النفس اليه وتستحسنه وقد ياكد ذلك
بحكاية شدة الغضب من الاكابر في معرض المدح والتفوس مائلة الى
التشبه بالاكابر وهذا خطأ وجهل بل مرض قلب ونقصان عقل
الا يرى ان المريض اسرع غضبا من الصحيح والمرأة من الرجل والشيخ
من الكهل ومنه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر خصوصا اذا كان بالحدة
والعنف وعدم الاضافة الى الشارع وفي الملأ فيظن المخاطب انه من
عند المتكلم لا الشارع وانه يريد اللمز والطعن لا النصح فيغضب فيجهل
وعلاجه التكلم بالليّن والرفق والاضافة الى الشارع وفي الستر ان امكن
وتعلم الشرايع واما اذا غضب مع العلم فمن الرياء والكبر او العجب
ومنه الظن الخطأ وعدم فهم مراد المتكلم فعلى المتكلم التبيين والتغيير
والناظر ان لا يحمل كلام المتكلم على الاجمال في كلامه واحتمال الاذى وعلى السامع الانشيت
والتامل وحسن الظن بالمؤمنين وان اشتبه فالاستفسار لا العجلة و
الظن ومنه الفعل الضار القاصد خطأ كمن يرمي الى صيد فوقع على

اولى ان يعفو مع قدرته وغناه ويدل عليه قوله تع وليعفوا وليصفحوا
الا تحبون ان يغفر الله لكم المقام الثالث في العلاج العملي بعد الهيجان
وهو اربعة اشياء الاول التوضوء د عن عطية رضه انه قال ع م ان
الغضب من الشيطان وان الشيطان خلق من النار وانما تطفوا
النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضا والثاني في المجلس والاضطجاع
د عن ابي ذر رضه انه قال لنا عليه السلام اذا غضب احدكم وهو قائم
فليجلس فان ذهب عنه الغضب والا فليضطجع والثالث الاستعاذة
ح م عن سليمان بن صرد رضه انه قال استب رجلان عند رسول الله ع م
ونحن عنده فجعل احدهما يسب صاحبه مغضبا قد احمر وجهه فقال النبي
ع م اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد لو قال اعوذ بالله من
الشيطان الرجيم ذهب عنه ما يجد والرابع وعار مخصوص بالنبي
عن عائشة رضها انها قالت دخل علينا النبي ع م وانا غضبى فاخذ
بطرف المفصل من انفي فعركه ثم قال يا عويش قولي اللهم اغفر لي
ذنبي واذهب غيظ قلبي واجرني من الشيطان المقام الرابع في العلاج
القلعي وهو بازالة السبب وهو الحرص على الجاه والكبر والعجب
وصاحب هذه الثلثة يغضب باذى شئ يوهم نقصا فيه
مما لا يغضب به غيره عادة وعلاجها سبق والمزاح والهزل واللهو
والتعيير والمماراة والمضادة والظلم بالقول كالكذب عليه والغيبة
والنميمة والشتم او بالفعل كالتقرب باخذ المال منع حقه وهذه الاشياء
الظلم عليه الذي

من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منها كان فيه خصلة
من النفاق حتى يدعها اذا اؤتمن خان واذا حدث كذب واذا عاهد
غدر واذا خاصم فجر فالوعد بنية المخلف كذب عند حرام واما بنية
الوفاء فجائز ثم انه لا يجب عند اكثر العلماء بل يستحب فيكون خلفه
مكروها تنزيها بدليل قوله ﷺ اذا وعد الرجل ونوى ان يفي فلم يف
به فلا جناح عليه وفي رواية فلا اثم عليه رواه ت د عن زيد بن
ارقم رض وعند الامام احمد ومن تبعه الوفاء واجب والمخلف حرام مطلقا
فعنده شبهة الخلاف وآية النفاق وشان السالك الاجتناب
من الخلاف والاخذ بالوفاء ومنه التكلم وعرض الحاجة بمشغول بهم
او مهموم او مغموم او محزون ومنه مضاجعة من يحسبه او مجنون
او حيوان مما يناذى به كبكاء كثير وشتم وغناء فيغضب ويتأ
يشتم ويلعن ويضرب وهذا من اقبح انواع الغضب ومنشاؤه
خبث الطبع وأقبح من هذا من يغضب على حمار بسقوطه او عدم
او عدم انقطاعه او انكساره او نحوه فيغضب ويشتم بل ربما يضر
ويتلف مع علمه بانه لا يحيوه له ولا شعور ولا يؤذي ومن يغضب على
فعل نفسه كالعثار وعدم اجابة شيء فيضرب نفسه ويلعنه ويضربه
بخلاف من يغضب على نفس العصيان لله تع او كبيره او تركه بعض
الفواضل فيحمل عليه امورا شاقة وربما يحلف ويندر وهذا الغضب
وغيره دينية واقبح من هذا كله من يغضب على انه تع في اوامره ونواهيه

انسان او ماله فيتلف فعليه الثلث والاحتياط وعلى المجنى عليه العفو
على بعض الى الاولى وان لم تقدر فالتضمين على وفق الشرع لا التهور ومنه حب الدنيا
والحرص عليها فان الرجل قد يسأل عن غنى شيئا فلا يعطيه فيغضب ان
وسيجيء اعلاجه انشاء الله تع فان كان غضب مجرد رد كلامه وعدم اجابته
فمن التكبر والعجب كمن يغضب عند رد شفاعته في مباح او حرام ومنه
الغدر وهو نقض العهد والميثاق بلا ايذاء وهو الجاحد والعنزول من اثنا
القلب م عن الحذري رض انه ﷺ قال لكل غادر لواء عند استه
يرفع له بقدر غدره وهو حرام وضده واجب وهو حفظ العهد وعند
الحاجة الى نقضه وجب ايذاؤه ومنه الخيانة وهو الثاني والعشرون وهو اقبح
حرام وضده وهو الامانة واجب حد ن ط ك عن انس رض انه قال قلما
خطبنا رسول الله ﷺ الا قال لا ايمان لمن لا امانة له ولا دين لمن لا
عهد له ويجري الامانة والخيانة في القول ايضا د عن ابي هريرة رض انه
قال المستشار مؤتمن ومن افتى بغير علم كان اثمه على من افتاه ومن
اشار على اخيه بامر يعلم ان الرشد في غيره فقد خانه ومنه خلف الوعد
وهو الثالث والعشرون وضده انجاز الوعد والوفاء به قال الله تع يا ايها
الذين امنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله ان تقولوا
ما لا تفعلون م عن ابي هريرة رض انه قال ﷺ اية المنافق ثلث
وان صام وصلى وزعم انه مسلم اذا حدث كذب واذا وعد اخلف
واذا اؤتمن خان خ م عن عمر بن العاص رض انه قال ﷺ اربع

او على الرسول ع م فى سنته وكثيرا ما يقع هذا بعد الغضب على شئ
وقول غيره له هذا اخر انه تع او نهيه او سنة نبيه ع م فلذا قال
ع م الغضب يفسد الايمان فقنعوه بانه من شر ور النفس واما
الغضب عند رؤية المعاصى والمنكرات فمحمود لانه غضب
فى الله وحمية للدين ولكن بشرط الاعتدال وعدم تجاوز الحد
المشروع فى القول كيا كافر ويا منافق ويا زانى ويا لوطى ويا
سارق فان كلها حرام فيكون تهورا بل يكتفى بنحو ياجاهل وما احمق
ان احتيج اليه وفى الفعل كالضرب الشديد والجارح والمتلف
بل يكتفى بنحو الجذب والتعزير بينه وبين المعصية الا ان لا يمكن
بدون الضرب فيقتصر على قدر الضرورة وكثير من المحتسبين
يخطاؤن فى هذا فيفرطون فى الحسبة فلا فى خير هم ثم هم
المقام الخامس فى الحلم هو افضل من كظم الغيظ لانه تحلم بعد ما يجاش
الغضب محتاج الى مجاهدة كثيرة والحلم عدم الهيجان وبذا
على كمال العقل وانكسار قوة الغضب وخضوعه للعقل وفيه ثلث
مقاصد المقصد الاول فى فوائد الحلم وهى اربعة الاول محبة الله ص ف
عن عائشة رضى الله عنها قالت سمعت رسول الله ع م يقول حبب
محبة الله على من اغضب فحلم ط ب عن فاطمة رضى الله عنها قال ع م
ان الله يحب الحيى الحليم المتعفف ويبغض البذى الفاحش
السائل الملحف والثانى كونه زينة ومطلوبا لمحمد ع م دنيا

وكونه افيح من كل ما ذكر غنى عن البيان
للدفع فانه لا اقل منه الجهل
من ثانى المنكرات على الجهل
والحمق فيوبخ بذلك الرابع
وعدم تجاوز الحد
سد على الطلاء

عن ابن عيينة رضى الله عنه قال كان من دعاء النبى ع م اللهم اغننى بالعلم
وزينى بالحلم وكرمنى بالتقوى وجملنى بالعافية والثالث كونه
فرض العلم وماموربه بنى غ عن ابى هريرة رضى الله عنه قال ع م اطلبوا
العلم واطلبوا مع العلم السكينة والحلم ليّنوا لمن تعلمون ولين
تتعلمون منه ولا تكونوا من جبابرة العلماء فغلب جهلكم حلمكم
والرابع رفع الدرجات وشرف البنيان ط ب ز عن عبادة بن الصامت
انه قال ع م الا انبئكم بما يشرف الله تع به البنيان ويرفع به الدرجات
قالوا نعم يا رسول الله قال تحلم على من جهل عليك وتعفو عمن
ظلمك وتعطى من حرمك وتصل من قطعك المقصد الثانى فى فوائد
ثمرة اعنى اللين والرفق وهى خمسة الاول حرمة النار عليه ت
عن ابن مسعود رضى الله عنه قال ع م الا اخبركم بمن يحرم على النار ومن
تحرم عليه النار على كل قريب هين سهل والثانى اليمن ط ط ب ق
عن عائشة رضى الله عنها انه قال ع م الرفق يمن والخرق شوم والثالث عدم
الحرمان غ الخبر د عن جرير رضى الله عنه قال سمعت رسول الله ع م يقول
من يحرم الرفق يحرم الخير كله والرابع زين صاحبه والخامس محبة الله
م عن عائشة رضى الله عنها ان النبى ع م قال ان الرفق لا يكون فى شئ الا زانه
ولا ينزع من شئ الا شانه وفى رواية ان الله يحب الرفق ويعطى عليه
على الرفق ما لا يعطى على العنف وما لا يعطى على ما سواه المقصد
الثالث فى طريق تحصيل الحلم وهو التحلم اعنى حمل النفس على كظم الغيظ

مرة بعد اخرى بالتكلف حتى يكون ملكة وطبعا سمي الحلم طب

قط غ ابى الدرداء رضه انه قال ع انما العلم بالتعلم والحلم بالتحلم ومن يتحر الخير يعطه ومن يوق الشر يوقه وغ بعض السلف فى حصلت الحلم بمسكنة متهور بذى اللسان مدة مديدة وكنت اصبر على اذاه والكظم غيظه حتى صار ملكة ويكذا طريق تحصيل كل خلق حسن كالتواضع والسخاء والشجاعة اعني الممارسة الكثيرة بالتكلف الى ان يكون كيفية راسخة وكذا طريق ازالة كل خلق سيئ كالكبر والبخل والجبن اعني الممارسة الكثيرة على ترك مقتضاه والعمل بضده الى ان يزول تلك الملكة الرذية بادنه الرابع

والعشرون سوء الظن بالله تع وبالمؤمنين بمجرد الوهم والشك فانه حرام قال الله تع يا ايها الذين امنوا اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم م غ ابى هريرة رضه ان رسول الله ع قال اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تناجشوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا كما امركم المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره التقوى ههنا ويشير الى صدره ثلثا بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم وكل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله ان الله لا ينظر الى اجسادكم ولا الى صوركم واعمالكم ولكن ينظر الى قلوبكم وزاد في رواية ولا تناجشوا وزاد خ ولا يخطب الرجل على خطبة اخيه حتى ينكح او يترك

واما اهل المعصية والفسق المجاهرين او دل عليه قرائن تفيد غلبة الظن فعلينا ان نبغضهم في الله تع فليس من سوء الظن في شيء ويدل على هذا قوله تع فما لكم في المنافقين فئتين الاية وعلى الاول انا نحكم اذا ظهر اثره على جوارح قال سفيان الثوري الظن ظنان احدهما اثم وهو ان يظن ويتكلم به والاخر ليس باثم وهو ان يظن ولا يتكلم به وهذا ابو المختار وقد شق في الحسد وضد سوء الظن حسن الظن بالله تع وبالمؤمنين اما الاول فواجب م غ جابر رضه انه قال ع لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله تع ٢١١ م ت غ ابى هريرة رضه مرفوعا قال الله تع انا عند ظن عبدي بي د وغ ابى هريرة رضه ان رسول الله ع قال حسن الظن من حسن العبادة صح ش عن عائشة رضه انه قال م يقول قال الله انا عند ظن عبدي بي ان ظن خيرا فله وان ظن شرا فله طب غ ابن مسعود رضه انه قال والذي لا اله غيره لا يحسن عبد الظن الا اعطاه ظنه وذلك بان الخير بيده ه ش غ ابى هريرة رضه انه قال ع م امرأة بعبد الى النار فلما وقف على شفيرها التفت فقال اما والله يا رب ان كان ظني بك لحسن فقال الله ردوه انا عند ظن عبدي بي وامر الثاني فينبغي ان يعلم ان ما يقع في القلب من سوء الظن بالمؤمنين ان كان بسبب امارة ظاهرة فهو ايضا ليس بحرام ولا مندوب بل التوقف فيه ليس بحرام ولا مندوب وان كان بغير سبب فهو حرام وعلى هذا يحمل ما ورد من ذم الظن وامر بحسن الظن وان كان بسبب فهو ان لم يقو فهو الشك وان قوي فهو الظن وان استوى الامران فهو الوهم وكل ذلك يسمى سوء الظن وهو حرام الا ان يظن بقرينة قوية ويدل على هذا قوله تع اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم فاستثنى البعض وامر باجتناب الكثير وهو ما لا يستند الى سبب ظاهر وقال ابو سليمان الداراني ربما يمر بقلبي النكتة من نكت القوم فلا اقبل منه الا بشاهدين عدلين وهما الكتاب والسنة وقال ايضا ربما يقع في قلبي النكتة اياما فلا اقبل منه الا بحديث او باثر وقال ايضا ربما يقع في قلبي النكتة

وبه جزم ابن مسعود رض ان رسول الله ع قال الطيرة شرك ثلثا وما منا الا ولكن الله يذهبه بالتوكل خ غ عن ابي هريرة رض ان النبي ع قال لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر وزاد في رواية وفر من المجذوم كما تفر من الاسد طب ك وكان ابو المهلب الصدفي وكان ابو نعيم ان رض القتيل الذي غ عن جابر رض ان رسول الله ع يقول العيافة والطيرة والطرق من الجبت خ م غ عن ابن عمر رض انه قال سمعت النبي ع لا عدوى ولا طيرة وانما الشوم في ثلث في الفرس والمرأة والدار وفي رواية انه قال ذكروا الشوم عند النبي ع فقال ان كان الشوم في شيء ففي الدار والمرأة والفرس د غ عن انس رض انه قال قال رجل يا رسول الله ع انا كنا في دار كثير فيها عددنا وكثير فيها اموالنا فتحولنا الى دار اخرى فقل فيها عددنا وقلت فيها اموالنا فقال ع ذروها ذميمة اختلفوا في تطبيق قوله ع الشوم في ثلث لعموم قوله ع الطيرة شرك ولا طيرة قال بعضهم شوم الثلث بالنظر بدليل الرواية الاخرى وبعضهم شوم المرأة سوء خلقها وشوم الفرس شموسها وشوم الدار ضيقها وشرارها وقيل شوم المرأة غلاء مهرها وقيل ان لا تلد وشوم الفرس ان لا يغزى عليها وبعضهم بان هذه الثلثة مخصوصة من الطيرة ويقوية قوله ع في الحديث الاخر ذروها ذميمة ويكون شومها باذن الله تع وبخاصيته وضعها فيها كالادوية المضرة والعين لا بطبعها وكذا اختلفوا في تطبيق قوله ع فر من المجذوم وقوله ع لا يورد ممرض على مصح خ ه غ عن ابي

هريرة رض لعموم قوله ع لا عدوى اكثر بهم حملوا الاولين على صيانة الاعتقاد كما في الطاعون وبعضهم على ان المنفي التعدية بالطبع كما يعتقده اصحاب الطبيعة واما باذن الله وخلقه فجائز وان قضاه الامام التوربشتي رح لما فيه من التوفيق بين الاحاديث وبين قول الاطباء حيث ذهبوا الى ان العلل تسع تعدي بالمخالطة والمجذوم والجدري والخصبة والنجر والرمد والامراض الوبائية وهذه الطيرة الفال وهو مستحب خ م غ انس رض ان النبي ع قال لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفال قالوا وما الفال قال كلمة طيبة ت غ انس رض ان النبي ع كان يعجبه اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد يا نجيح د غ عروة بن عامر رض انه ذكرت الطيرة عند رسول الله ع فقال احسنها الفال ولا ترد مسلما واذا رأى احدكم ما يكره فليقل اللهم لا يأتي بالحسنات الا انت ولا يدفع السيئات الا انت ولا حول ولا قوة الا بك فظاهر ان المراد بالفال المحمود ليس الذي يفعل في زماننا مما يستهونه قال القرآن او قال دانيال ونحو هابل ي من قبيل الاستقسام بالازلام فلا يجوز استعمالها ولا اعتقادها حقا كيف وان فيها الخبر عن الغيب والتطير بالقرآن العظيم نعوذ بالله تع وانما الفال الغنم والترك بالكلمة الموافقة للمراد لما قال ع كان لا يتطير من شيء وكان اذا بعث احدا من امرائه سأل عن اسمه فاذا سمع اسما حسنا فرح به ورؤي البشر في وجهه وان سمع اسما سيئا رؤي كراهة ذلك في وجهه ودخل منزله وان سمع اسم بشير او نجيح او سالم او غانم او رافع او مفلح او نافع او نحو ذلك سر به وتفاءل بذلك والنجيح ما يلحق بها رؤية الصالحين والايام الشريفة ونحوهما فليس فيه الحكم على الغائب بل محض طلب الخير ورجاء حصول المراد والبشارة ت س ه ك عن ابي رافع رض انه ع تفاءل باسم سهل وبرجل اسمه بشير وبرجل اسمه نافع

السادس والعشرون

البخل والتقتير وهو ملكة امساك المال حتى يجب

ثم اعلم ان الامن ينتقض بالجذام والجبهة والجنة داء يحمر منه العضو ثم يسود ثم يتقرح تقرحا شديدا ويتناثر وهذا لا تعارض بينه وبين ما تقدم من عدم العدوى لان ذاك في الاعتقاد وهذا في الطبع وكذا ما تقدم من عدم الطيرة وما هنا من اثباتها لان ذاك في الاعتقاد وهذا في الطبع ولكن لما توهمنا على الدفع وقفنا حديث النفي على عمومه واعتقدنا ان ما ذهب الله عنا ذلك رأسا وانما تلبسنا على السنة وانا نعتقد تحقق ذلك حقا واما اذا لم يتحقق فلا نهدم اصلنا بالاتفاق بل الامر على القول المختار

محمولة على ظواهرها وان البلاء قد يحصل عند ذلك لا به بل بخلق الله تع عنده او قد يحصل الهلاك عنده لا به بل بخلق الله تع عنده وكذا اتخاذ المرأة المعينة او الفرس او الخادم

ثم هذا قول بالك رحمه الله قال بهذه الاحاديث في هذه الاشياء

اى الحصول اربه والفرق بين الفال والطيرة مع كون كل واحد منهما استدلالاً بالامارة على ما فيه الامر وهذا ان الكلمة الحسنة التى تجرى على لسان الانسان لولا دلالتها على الموافق لما دل الكلام الذى يكرهه على المراد بخلاف طيران الطير وحركات البهائم واصواتها فانها تدل دلالتها على معنى لا يمكن الاستدلال بها على شئ وان اهل الجاهلية يستدلون بها يتشاءمون ببعضها ويتيمنون ببعضها ذكره احمد الاردبيلى فى موقعة وقال حاصل ان عباد الله المؤمنين اذا عرض لهم امر مهم من امور هم الدينية او الدنيا يستخيرون ربهم ويستشيرون اخوانهم وفى ذلك جماعة من اهل البصيرة يكونون اقلهم عشرة وتعلم حالهم النصيحة والشفقة وشرح بدنهم وعلمهم وان لم يجد منهم الا واحد شاور ذلك الواحد عشر مرات وان لم يجد واحد منهم رجع الى الجماعة والى الجماعة اخرى من محرمه وتعدد المشاورة بحالها كما فى الحديث لكن بعد ان يستخير الله فى ذلك سبع مرات وبعد ذلك اذا عزم بالاستخارة التى رواها البخارى فى صحيحه كما سياتى ورؤى انه ﷺ كان يشاور اصحابه فى جميع الامور حتى حوائج بيته وروى على انه قال ما هلك امرؤ عن مشاورة وقيل لو شاور آدم النبى ﷺ الملائكة فى اكله من الشجرة المنهية لما وقع فيما وقع وقيل اذا كان الانسان ثلثمائة رجل ونصف وثلثى فاجعل منزله رأى حاسب ولا تشاور رجلا رأى صاحب ولا تشاور فيما اجتماع الامرين يصير الرجل تائهاً وآثار حديث الصحيحة الواردة فى المشاورة كثيرة وتنفع جميعها قوله تع للنبيه ﷺ وشاورهم فى الامر فانه ﷺ مع كونه اكمل الخلق ولم يكن قط منه ما تمس الحاجة الى المشاورة فى هذه الآية ما نظن بغيره قال العلماء ليستحب الاستخارة بالصلوة ركعتين من النافلة والدعاء الذى رواه البخارى فى صحيحه عن جابر رض انه قال كان النبى ﷺ يعلمنا الاستخارة فى الامور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن فيقول اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم انى استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسئلك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خيرا لى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى او قال عاجله وآجله فاقدره لى ويسره لى ثم بارك لى فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى او قال عاجله وآجله فاصرفه عنى واصرفنى عنه واقدر لى الخير حيث كان ثم ارضنى قال ثم يسمى حاجته وينبغى ان يكررها سبعا لما روى انه ﷺ قال يا انس اذا هممت بامر فاستخر ربك سبع مرات ثم انظر الى الذى سبق الى قلبك فان الخير فيه وآما الجهالة والفسق الذى ضلوا عن طريق الحق وخرجوا عن سواء السبيل اذا عزم احدهم على امر يذهب الى صاحب الرمل والحصى والشعير او الى بعض الكهان بما يخبره عن الغيب كيف يقول عالم مثل هذا يقصد ان يعلم ما يقول له ويطيعهم على ذلك اجره ولا يعلم ذلك المسكين انه بذلك يهدم دينه ودنياه كما ذكر فى شرح العقائد ان تصديق الكاهن بما يخبره عن الغيب كفر لقوله ﷺ من اتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل على محمد ﷺ والكاهن هو المخبر عن الغيب سواء كان بالرمل والحصى والشعير او غير ذلك وهذا كله حرام لكونه من قبيل الطيرة المنهى عنها او من قبيل الاستقسام بالازلام قال النبى ﷺ من اقترف ذنبا باخبار الجن يأتيه بذلك قال يوشك ان لا يصعد له صلوة اربعين ليلة اى يوما وآلمراد بعدم قبول صلوته عدم كمالها وتخصيص الصلوة لكونها عماد الدين فيكون صيامه وغيره كذلك وتمامه فى كتابى جامع الازهار وفى التلويح رجل تزوج امرأة ولم يشاهد ولم يتفال آرجل والمرأة خذاى راد بيغمبرا كواه كردى قالوا يكون كفراً لانه اعتقد ان الرسول ﷺ يعلم الغيب وهو ما كان يعلم الغيب حتى كان يتأخر الوحى اياما فيقول غدا اخبركم ولا يقول ان شاء الله فيتأخر الوحى اياما فيكلف بالموت رجل قال انا اعلم المسرودات قال الشيخ الامام ابو بكر محمد بن الفضل هذا القائل ومن صدقه يكون كافراً قيل له فان قال هذا القائل لم اخبرنا باخبار الجن يأتيني بذلك قال هو ومن صدقه كافر لقوله ﷺ من اتى كاهناً او عرافاً فصدقه فيما قال فقد كفر بما انزل على محمد ﷺ فلا يعلم الغيب الا الله تع ولا الانبس يقول الله فى الاخبار عن الجن مالبثوا فى العذاب المهين الى بها كلام قاضيخان وينفصل على ما فصل القاضى والكشاف ان داود ﷺ استشعر من بيت المقدس فى موضع فسطاط موسى ﷺ حان اجل تلك الخمة فوصى سليمان ﷺ فاستعمل الجن فيه فلم يتم فعلم داود انا اجله فاعلمه به فآثار سليمان ﷺ ان يعمى عليهم اى على الجن موته ليتموه فدعا سليمان ﷺ الجن فبنوا عليه اى على سليمان صرحا من قوارير ليس له باب فقام سليمان فى جوفه يصلى متكئا على عصاه فقبض روحه ومتكئا على عصاه فبقى كذلك حتى اكل الارضة عصاه فخر فعلموا موته فخروا سجدا وانما سجدوا بعد ما علموا موته لانه ﷺ كان يأمرهم بالسجود كل يوم ثلاث مرات فلما لم يأمرهم علموا انه مات فسجدوا وهى الدويبة التى تسمى بالفارسية سرخ موريانه تأكل منسأته اى عصاه فلما خر اى سقط سليمان ﷺ ميتاً تبينت الجن اى ظهر امرهم للانسان وكانت الانس تزعم ان الجن تعلم الغيب اذ لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا فى العذاب المهين بدل من الجن بدل الاشتمال الى بها كلام القاضى والكشاف بذا خلاصة الكلام فى هذا المقام وقد تركنا ههنا كثيراً من الكلام من جواز التبصير بالقمار والطيرة بالهامة والهوام لكونه غير موافق لمذهب اهل الاسلام كما لا يخفى على ذوى البصائر والافهام فتأمل وكن متظهراً ان الله يحب المتطهرين ويبغض المشركين والمتطيرين نبينا الله تع علماً موافقاً رضائه بلطفه وكرمه

حلا

وفى رواية لمسلم الكلمة الصالحة وفى رواية اخرى الكلمة الحسنة الكلمة الطيبة اى ان يسمع الرجل عند ارادته مباشرة امر كلمة دلت على نجاح وعاقبة خير وسرور او اشباه ذلك والفال مهموز ويجوز ترك همزه وجمعه فئول كفلس وفلوس ويكون فيما يسوء وفيما يسر وفيما يسوء والغالب كونه فى الشرور والطيرة لا تكون الا فيما يسوء وقد فسر النبى ﷺ الفال بالكلمة الطيبة الحسنة الصالحة

سد على الطارقه

١٧٥

فى ذلك من ذكر الراشد والنجاح روى الخلعى فى فوائده من حديث سمرة بن جندب قال كان النبى ﷺ صلع يعجبه الفال الحسن فسمع عليا رض يوما وهو يقول يذه خضره فقال صلع يا لبيك قد اخذتنا فالك من فيك فاخرجوا بنا الى خضره قال فخرجوا بنا الى خيبر فما سل فيها السيف على كرم الله وجهه

سد على الطارقه

٨١

وهذا ارشاد منه صلع الى دفع ما ربما يسلم من اثر التطير بالتنبيه الى ان النفع والضر بيد الله تع لا يستقبل احد بذلك سواه وان الحول والقوة ليست الا به فيتوجه العبد عند ذلك اليه تع ولا يلتفت الى ما سواه

سيد شريف على الطارقه

هريرة رض لعموم قولهم لاعدوى اكثرهم حملوا الاولين على صيانة

وهذا قول مالك رحمه الله قال هذه الاحاديث في هذا الاشياء محمولة على ظواهرها وان الدار قد يجعل الله تع سكنا هاسببا للضرر والهلاك وكذا اتخاذ المرأة المعينة او الفرس او الخادم قد يجعل الهلاك عنده بقضاء الله تع

غ ابن مسعود رض ان رسول الله ﷺ قال الطيرة شرك ثلثا

وما منا الا ولكن الله يذهبه بالتوكل

اسم مفعول من الجذام بالجيم والمعجمة او بالحاء المهملة من العضوض

بفتح اخره بخفيفا وكسره تخفيفا قدير

قال ابو داود الطرق ان خرج من بيته ان يتيمن او يتشاءم بطيرانه فان طار عن جهة اليمين يتيمن وان طار الى اليسار تشاءم وقال العباية

احفظ رياض الصالحين

اى اثم الطيرة به ويصير لذلك الاداء دوار ويذهبها به رأسا فالتواهذه الزيادة ليست من كلام النبي صلعم بل من كلام الراوي وتسمى هذا في اصطلاح المحدثين الحديث المدرج لان الراوي ادرج كلامه في كلام النبي عم من غير دلالة عليه كما في الحاشية ح وغيره وقال المناوي حكى الترمذي عن البخاري عن سليمان بن حرب ان قوله وما منا الى آخره كلام ابن مسعود لكن تعقبه ابن القطان وقال ان كلامه مسوق في السياق لا يقبل دعوى الادراج فيه الا بحجة ودليل انتهى كلامه فلعله من كلام النبي عم لكن انتقضه قوله عم ثلث لا يخلو منهن احد الظن والطيرة والحسد وساحدثكم بالمخرج من ذلك اذا ظننت فلا تحقق واذا تطيرت فامضه واذا حسدت فلا تبغ رواه ابن ابي الدنيا كما مر والله الموفق وعن ابن مسعود رض ان التمائم والرقى والتولة من الشرك قال الازهري واحدها تميمة وهي خرزات وكانت العرب يعلقونها على اولادهم يتقون بها النفس اى العين بزعمهم وهو سبط وكهذا قال عم من علق تميمة فقد اشرك ولا مانع بالمعاذات اذا كتب فيها القرآن ولكن ينزعه عند الخلاء والقربان كما في نصاب الاحتساب وفي التتارخانية امرأة اراد ان تضع لها تعويذ ليحبها زوجها بعد ما كان يبغضها ذكر في الجامع الصغير ان ذلك حرام لا يحل وفي التتارخانية ايضا رجل يخذ لعبة ليفرق بين المرأة وزوجها ما توا مرتد يحكم بردته ويقتل اذا كان يعتقد التفريق من اللعبة لانه كفر والساحر اذا تاب قبل ان يوخذ يقبل توبته وان اخذ ثم تاب لم تقبل توبته فلذلك الزنديق وعليه الفتوى كما في الشهاب والبزازية رضا قرر

بتخفيف الميم على المشهور وقيل بتشديدها قال في شرح السنة البوم والبومة وان العرب تزعم ان عظام الموتى تصير هامة فتطير ويقولون لا يدفن ميت الا وان يخرج من قبره هامة وهي اثنى البوم ومن ذلك قطر العامة بصوت الهامة فابطل الشرع ذلك بقوله ولا هامة انتهى كلامه وقال ابن الاثير في شرحه وكانت العرب يقولون ان القتيل يخرج من هامة راسه هامة فلا يزال يقول اسقوني حتى يقتل قاتله فعند ذلك يذهب انتهى كلامه وذكر في المواهب وكانت العرب يزعم ان روح القتيل الذي لا يدرك ثاره وارشه ودينه يصير هامة يطير الى يوم القيمة يقول اسقوني فان اخذ ثاره سكن انتهى وذكر الفاضل ابن الملك في شرح المصابيح وكانت العرب يزعم ان عظام الميت اذا بليت تصير هامة ويخرج من القبر ويتردد ويقال اسقوني اسقوني فاذا ادرك بثاره ذهب عنه ذلك رضا قرر

كذلك والعدوى فيه ان الجذام من الامراض المعدية كالجرب والحصباء والرمد والوباء وغيرها وقد تعدى باذن الله تعالى فيحصل منه مرار وامّا قوله عم لاعدوى فالمراد منه نفي ما كان في الجاهلية يزعمون ان المرض يعدي بطبعه لا بفعل الله تع كما قال ابن الملك في شرح المصابيح ورؤي انه عم لما قال لاعدوى اه فقال اعرابي فما بال الابل تكون في الرمل كانها الظباء فيخالطها البعير الاجرب فيجربها فقال عم فمن اعدى الاول استفهام اى فمن اجرب البعير اولا وكان ذلك بقضاء الله تع وقدره لا بالعدوى ولا هامة ولا نوء ذكره ابن الملك رضا قرر

اى من اعمال السحرة فكان ان التحرم كذلك هذه وفي القرد وس الجبت كل ما يعبد من دون الله تع وقيل الكهنة والشياطين انتهى وقد فسر قوله تع بالجبت والطاغوت بالكهنة والشياطين وهو المراد ههنا فان الطيرة على ما مر مصدر بمعنى التطير وحاصل التطير انتفال بالطير ثم استعمل في كل ما يتفال به ويعد شوما سواء كان طيرا او غيره وروي عم قال الطيرة من الشرك يعني انها من اعمال اهل الشرك والكفر والجاهلية فانهم كانوا يتشاءمون بالعقاب على العقوبة وبالغراب على الغربة وبالكهد على الهداية والحاصل انهم يتمثلون بكل ما يوافق هواهم وان كان حالا لكل خير ووبال ويتشاءمون بكل ما يخالفه هواهم وان كان جازما لكل خير وتوال ويتشاءمون بالهامة وان كان انصح الطيور لابن آدم واشفق لهم روي عن ابن مسعود رض انه قال كنت عند كعب الاحبار وهو عند عمر بن الخطاب رض فقال كعب رض الا اخبرك يا امير المومنين باعرب شئ قراته في كتب الانبياء عم ان هامة جاءت الى سليمان فقالت السلام عليك يا نبي الله تع فقال سليمان عم وعليك السلام ما هامة اخبرني كيف لا تاكلين من الزرع قالت يا نبي الله تع ان آدم عم اخرج من الجنة بسببه قال آدم عم نكيف لا تشربن من الماء فقالت يا نبي الله تع لانه غرق فيه قوم نوح عم ممن اجل ذلك لا اشربه قال لها سليمان عم كيف تركت الغمران ذهبت الخراب قالت لان الخراب ميراث الله تع فانا اسكن ميراث الله تع قال الله تع وكم ايلكمن قرية بطرت معيشتها فتلك مساكنهم لم تسكن من بعدهم الا قليلا وكنا نحن الوارثين فالدنيا كلها ميراث الله تع قال سليمان عم فما تقولين اذا اجلبت فوق خربة قالت اقول اين الذين كانوا يتنعمون بالدنيا و يتنعمون فيها قال سليمان عم فما صياحك في الدور اذا خربت عليها قالت اقول ويل لابن آدم كيف ناموس وا ماتهم الشدائد قال عم فما لك لا تخرجين بالنهار قالت من كثرة ظلم بني ادم لانفسهم قال فاخرجي ما تقولين في صياحك قالت اقول تزودوا يا غافلين وتهيوا لسفركم سبحان خالق النور فقال سليمان عم ليس في الطيور طيرا انصح لابن آدم ولا اشفق عليه من الهامة ولا في قلوب الجهال ابغض منها ذكره الامام النميري في حيوة الحيوان وفي حيوة الحيوان وروى ابن حبان وابو داود الطيالسي من حديث ابي سعيد الخدري رض ان النبي عم قال ان لهذه الهوام من الجن فاذا رأى احد في بيته شيئا منها فليخرج عليه ثلاث مرات قال في النهاية هو ان يقول لها انت في حرج ان عدت الينا فلا تلومنا ان تضيق عليك بالتتبع والطرد والقتل رضا قرر

رواها البخاري ومسلم عن ابن عمر رض وكذا مالك في الموطا واحمد في مسنده وابن ماجة عن سهل بن سعد وفي رواية ان كان الشوم في شئ ففي الربع والخادم والفرس والمسكن والمراة سيد رحمه

وهو قوله صلعم ان يكن الشوم الحديث لما ان كلمة ان لا تفيد تحقق الوجود فهو يعني ان الشوم في هذه الاشياء لا تحقيقا بل على تقدير وجوده سيد على الطيبة المحمدية

قطن غ ابی ہریرۃ رضہ انہ قال ع م السخاء شجرۃ فی الجنۃ فمن کان
سخیا اخذ بغصن منہا فلم یترکہ ذلک الغصن حتی یدخل الجنۃ
والشح شجرۃ فی النار فمن کان شحیحا اخذ بغصن منہا فلم یترکہ ذلک
الغصن حتی یدخل النار ت غ ابی ہریرۃ رضہ ان رسول اللہ ع م
قال السخی قریب من اللہ قریب من الناس قریب من الجنۃ بعید
من النار والبخیل بعید من اللہ بعید من الناس بعید من الجنۃ قریب
من النار ولجاہل سخی احب الی اللہ تع من عابد بخیل شیخ غ ابن
عباس رضہ انہ قال سمعت رسول اللہ ع م یقول السخاء خلق اللہ الاعظم
صف غ ابی ہریرۃ رضہ ع م انہ قال الا وان کل سخی فی الجنۃ
حتم علی اللہ تع وانا کفیل الا وان کل بخیل فی النار حتم علی اللہ تعالی
وانا کفیل قالوا یا رسول اللہ من الجواد ومن البخیل قال الجواد من
جاد بحقوق اللہ فی مالہ والبخیل من منع حقوق اللہ تع وبخل علی ربہ
ولیس الجواد من اخذ حراما وانفق اسرافا واما البخیل ففیہ مبحثان
المبحث الاول فی غوائلہ وسببہ وافاتہ اما الاول فقد قال اللہ تعالی
ولا تحسبن الذین یبخلون بما اتیہم اللہ الایۃ ت غ انس رضہ
انہ قال ع م خصلتان لا تجتمعان فی مؤمن البخل وسوء الخلق ت
غ ابی الصدیق رضہ ان رسول اللہ ع م قال لا یدخل الجنۃ خب ولا بخیل
ولا منان د غ ابی ہریرۃ رضہ ان النبی ع م قال شر ما فی الرجل
شح ہالع وجبن خالع طب عن عبد اللہ بن عمر رضہ انہ قال علیکم السلام

اای من اعطاہ من العلم بکتابہ کنفت الیہ ع م ومن رزقہ مالا مال بترک الانفاق فی سبیل اللہ تع ومنع الزکوۃ
منہ بلوای البخل بوضع المرفوع موضع المنصوب خیرا لھم فی الاخرۃ بل ہوای البخل شر لھم منہا قولہ تع سیطوقون
ما بخلوا بہ یوم القیمۃ بیان شرلھم ای سیلزمون بما بخلوا بہ کہیئۃ الطوق فی عنقہ قیل طوقوا بثعبان
وبال ذلک فی عنقہم روی غ ابی ہریرۃ رضہ ع م فی مانع الزکوۃ یطوق شجاع اقرع
وروی اسود وروی ثعبان وللہ میراث السموات والارض فیبقی الملک لہ ولا ینفعہم الا ما انفقوا قبل ذہاب ذلک عنہم
یتحلون علیہ علکہ ولا ینفقون فی سبیلہ فالمیراث یجاذع البقاء والہلاک بما تقلبون

بذلہ بحکم الشرع او المروۃ وہو ترک المضایقۃ والاستقصاء فی
المحقرات وذلک تختلف باختلاف الاشخاص والاحوال من
الاقارب والاجانب والغنی والفقیر ونحو ذلک وآفۃ البخل الامساک
غ نفسہ بان لا یسمح ان یاکل او یلبس او یتعاوی قیل لیستمی شحا والتابع
والتبذیر الاسراف والتبذیر وہو مکلفۃ بذل المال حیث یجب امساکہ بحکم
الشرع او المروۃ وہی رعایۃ صادقۃ للنفس فی الافادۃ بقدر ما یلیق
والعفۃ اخص منہا وہی کف الاذی وبذل الندی والصفح عن العثرات
وستر العورات وہما فی مخالفۃ الشرع حرامان وفی مخالفۃ المروۃ
مکروہان تنزیہا وضدہما وہو الوسط بین تلک الطرفین الفضیلۃ
والافراط مع المیل الی البذل السخاء والجود فہو ملکۃ بذل المال زائدا علی
الواجب لنیل الثواب وفضیلۃ الجود وتقصیر النفس عن رذیلۃ البخل لا لغرض
اخر مع الاحتراز عن الاسراف قال اللہ تع ولا تجعل یدک مغلولۃ الایۃ
والذین اذا انفقوا الایۃ واعلی السخی الایثار وہو بذل المال مع الحاجۃ
قال اللہ تع ویؤثرون علی انفسہم ولو کان بہم خصاصۃ حب
شح غ ابن عمر رضہ انہ قال ع م ایما امری اشتہی شہوۃ فرد شہوتہ وآثر
علی نفسہ غفر لہ ہق غ عائشۃ رضہ انہا قالت ما شبع رسول اللہ ع م
ثلثۃ ایام متوالیۃ ولو شئنا لشبعنا ولکنہ کان یؤثر علی نفسہ تھن
غ ابن عمر رضہ انہ قال ع م طعام الجواد داء وطعام البخیل دواء شیخ
غ عائشۃ رضہ انہ قال ع م ما جبل ولی الا علی السخاء وحسن الخلق

کالانفاق علی الزوجۃ والولد والخادم وغیرہم مما وجب الشرع النفقۃ علیہم
واداء الزکوۃ منہ التقدیم والمواشی والخارج
ای من الامور المحققۃ ان کان حرصا علی المال اذا
کان الغرض اخر خلا وفی السید الشریف ای الاشتیار الحقیرۃ
وبر الجار والتصدق ومواساۃ سائر الفقراء
اصلہا المروۃ بالضم وہی التخلق بخلق
اشالہ فی الزمان والمکان
والکرم مقابلہ کل ما یشین
العطاء ای اعطاء
ای اللذات
قال ع م اقتلوا
ذوی الہیئات عثراتہم
وقال الشافعی لیس الفتی الذی یستبد
فی قومہ لکن سید قومہ المتغابی کما فی الکواب
بعض الطرف وعدم التذکر فعلم ان البخل خال عن الشہوۃ
والمروۃ
کحاتم من علم انہ محتاج الیہ ممن لا یحب نفقتہ علیہ و
کالاہبا آلی الفتی مع حاجۃ او حاجۃ ذی رحمہ الیہ
کم لیس فواد کم یتبرا الایۃ وضم ان وقیل الاسراف
مجاوزۃ الحد فی النفقۃ وان قلت والتبذیر والتقتیر
المتضیق الذی ہو ضد الاسراف وکذا ای الانفاق بین
ذلک الاسراف والاقتار قواما ای وسطا
ہو العدل بین الطرفین فی الخبر لاستقامۃ الطرفین
وصفہم بالقصد الذی بین الغلو والتقصیر وقالہ فی
تفسیر العیون
فی سبیل الشرع والمروۃ
ای حزہ حاجۃ ومن یلوں شیخ نفسی ای لمنع بخل نفسہ بالبذل
فی محلہ فاولئک ہم المفلحون ای الفائزون بسبب نزول
ہذہ الایۃ مذکور فی محاسن جامع الازہار نقلا عن
الکاشف ومشکاۃ الانوار
یطعمہم من غیر طیب نفسہ فینفی الاجابۃ لطعام السخی
کمونہ یطعمہم لا عن طیب نفس فلیس فیہ ما ینفی الاجابۃ
دون التخیل والحدیث اخرجہ الخطیب فی کتاب البخلاء
وابو القاسم الخرقی فی فوائدہ والحاکم ورواتہ ثقات
وفی السید الشریف لان طعام البخیل معان منہ بخلافہ الجواد
فان طعامہ غم رغبتہ وصفار او مخامصۃ غیر ذلک وستحی
ہذا الحدیث کثیر وکذا الطرق متعددۃ وہو مما قیل فیہا
قیل فیہ الا نہا روایۃ ابی علی الصدفی فانہ رواہ عن
رجال ہالہ ثقات ائمۃ وقال ابن القطان وانہم
الاسقط دبن داود رحمہ اللہ تعالی
وفی اسناد الحدیث عمر بن خالد قیل فیہ الا ان الحدیث
من السنۃ شواہد فیہا ما سیاتی فی بلاغ الکرام وکذا
لہ من کتاب اللہ تع شواہد منہا قولہ تع ویؤثرون
علی انفسہم ولو کان بہم خصاصۃ

قطف غ ابی ہریرۃ رضہ انہ قال ع السخاء شجرۃ فی الجنۃ فمن کان

اى الولوع بها الولبشانها واللام فيها للجنس اخبار عن كونه مطرودا عن رحمة الله تع
وانشار اللعن والطرد كما فى الحاشية ج وعن الحسن انه قال اخذ ابليس اول دينار
ضرب فوضعه على عينيه وقال من اجلك فهو عبدى ثم ذهب رض وصل
ابليس الى سليمان ع على صورة شيخ فقال لسليمان اخبرنى ما انت صانع
بامة عيسى ع قال لا دعنهم اى لا شغلنهم يتخذون الهين من دون الله قال
فما انت صانع بامة محمد ع قال لا دعنهم بالدنانير والدراهم اعتوذ
والدراهم اشهر من ثمانية انه لا اله الا انه فقال سليمان ع بالله منك فنظر فاذا
بولد ذهب كما فى تنبيه الغافلين وفى البدء وقال حديث حسن صحيح وكذا ابن
حبان فى صحيحه والحاكم وقال

صحيح الاسناد

على الباء وطول الامل رض

صلاح اول هذه الامة بالزهادة واليقين وهلاك اخرها بالبخل والامل

وامامثالب البخل فحب المال لا لتصدق وقوام البدن فاتمات لنواجب

وهو الشامل والعشرون وهو للحرام حرام وللحلال لا ولكنه مذموم قال الله

تع انما اموالكم واولادكم فتنة والله عنده اجر عظيم ط عن عبد

الرحمن بن عوف رض انه قال ع م قال الشيطان لن يسلم منى صاحب

المال فى احدى ثلث اغدو وعليه نهش او رواح اخذه من غير حله او انفاقه

فى غير حقه او حبسه اليه فيمنعه من حق ت عن ابى هريرة رضه انه قال ع م

لعن عبد الدينار ولعن عبد الدرهم ت عن كعب رضه انه قال سمعت

رسول الله ع م يقول ان لكل امة فتنة وان فتنة امتى المال المبحث الثانى

فى نسبة حب المال وعلاجه وسببه ثلثة الاول حب الاولاد والاقارب

وعلاجه ان يتذكر ان الذى خلقها خلق معها رزقها وكم من ولد لم ير

غرابيه مالا وحالا احسن ممن ورث وانهم ان كانوا اتقيا فيكفيهم

الله تع وان كانوا فسقة فيستعينون بماله على المعصية ويرجع

مظلمته عليه ان علم وظن وان فى الثلثة نوعا من المال ورويته وتقلبه

بيده وقدرته عليه فلا تسمح نفسه بان يأكل او يتصدق منه وبذا مرض

للقلب عسير العلاج لا سيما فى كبير السن قال قبل العلاج على ندرة لانه

لانه يصير كالطبع على الايات والاحاديث بما تكرر ذمى المال

فيما ورد من ذم البخل والبخلاء ولنور الطبع عنهم وذم المال

وافاته ومدح السخاء والزهد والبذل تكلفا حتى يصير طبعا والثالث

حب الشهوات واللذات العاجلة قبل الموت التى لا وصول لها الا بالمال

وهو المسمى بحب الدنيا وهو الشيخ والعشرون مع طول الامل وعلاج
طول الامل كثرة ذكر الموت وغوائله وقد سبق وامّا حب الدنيا فان
كان من الحرام فحرام وان كان من الحلال فلا ولكنه مذموم جداً وفيه
مقامان المقام الاول في ذمّه وغوائله قال الله تع اعلموا انما الحيوة الدنيا
لعب ولهو الآية ت عن ابى هريرة رضه انه قال سمعت رسول الله
ص يقول الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر الله تع وما والاه وعالم
ومتعلم ت عن سهل بن سعد رضه انه قال ص لو كانت الدنيا تعدل
عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة ماء دنيا عن عمر رضه
انه قال ص لا يصيب عبد من الدنيا شيئا الا نقص من درجاته
عند الله تع وان كان كريما حذر حب حك بق عن ابى موسى الاشعرى
رضه ان رسول الله ص قال من احب دنياه اضر باخرته ومن احب
اخرته اضر بدنياه فآثروا ما يبقى على ما يفنى بق عن انس رضه انه قال ص
هل من احد يمشى على الماء الا ابتلت قدماه قالوا لا يا رسول الله
قال كذلك صاحب الدنيا لا يسلم من الذنوب ت حد عن عائشة رضه
انه قال ص عام الدنيا دار من لا دار له ولها يجمع من لا عقل له بق دنيا
عن الحسن البصرى رضه انه قال ص حب الدنيا راس كل خطيئة بق
دنيا عن موسى بن يسار رضه انه قال ص ان الله لم يخلق خلقا
ابغض اليه من الدنيا وانه منذ خلقها لم ينظر اليها بق دنيا عن علي
رضه انه قال الدنيا حلالها حساب وحرامها النار رهب عن

اى الولوع بها الولوع بشانها واللام فيها للجنس اخبار عن كونه مطرودا عن رحمة الله تع

بالزهد فانه ايها السالك ما يبقى وهو الآخرة على ما يفنى وهو الدنيا وفى الحديث المرفوع لكونوا ابناء الآخرة
ولا تكونوا ابناء الدنيا كما فى الاحياء وعن فضيل بن عياض رضه لو كانت الدنيا من ذهب يفنى والآخرة
من خزف يبقى لكان ينبغى لنا ان نختار خزفا يبقى على ذهب يفنى كذا فى تنبيه الغبى
قال الامام الغزالى فى احياء العلوم مثال العبد فى نسيان نفسه ومقصده مثال الحاج الذى يقف فى معنى الا
ولا يزال يعلف الناقة ويتعهدها وينقطها ويكسوها الوان الثياب ويحمل اليها انواع الحشيش حتى تقوى
القافلة وهو غافل عن الحج وعن الرواحل وعن بقائه فى البادية فريسة للسباع هو وناقته وهذا
البصير لا يهمه من امر الحمل الا القدر الذى يقوى به على المشى وقلبه الى الكعبة والحج وانما يلتفت الى الناقة
بقدر الضرورة فكذلك البصير فى سفر الآخرة لا يشتغل بتعهد البدن الا بالقدر الضرورة ولا فرق بين
الطعام فى البطن وبين الخراج من البطن فى ان كل واحد منهما ضرورة البدن الى هذا من الاحياء

المعروف عدم رفعه وانه من كلام مالك بن دينار وقال على القارى الاثر هو اسرائيل الحسن البصرى شيخ الترمذى كما فى المواهب
بعضهم هو موضوع وتبعهم ابن تيمية حيث جزم بانه كلام جندب البجلى وقال السيوطى وقد عد الحديث فى الموضوعات
وتعقبه شيخ الاسلام انما ابن حجر المدانى اثنى على مراسيل الحسن والاسناد حسن اليه وعندى نعيم فى ترجمة
سفيان الثورى من الحلية من قول على ع وعندى الدنيا من قول مالك بن دينار اقول القائل بانه موضوع
لم يصرح باسناده والاسانيد مختلفة والمرسل حجة عند الجمهور اذا صح الاسناد وكذا قال ابن المدانى مرسلات
الحسن اذا رواها عنه الثقات صحاح وقال الدارقطنى فى مراسيله ضعيف فلا اعتماد عما والاسناد وبكذا ذكر
على القارى فى موضوعاته وامّا حديث حب الحرة من الايمان فقال الزركشى لم اقف عليه وقال السيد معين الدين
الصفوى لم يثبت ولم اقف له من كلام بعض السلف وقال السخاوى لم اقف عليه وعناه صحيح وتمام تحقيقه فى موضوعات
على القارى وامّا حديث حب الحرة من الايمان فمشترك الوضع كما قاله الصغانى وغيره والصحيح فى تقديره بنى خصال اهل الايمان كما توهم السعد والسيد
انى حيث جعل اضافة منابه اضافة المصدر الى مفعوله كما فى على القارى

كمن بالبغض عن العبد وبالنظر عن الرضا اى يعنى انها البعد المخلوق عن الحق تعالى وتقدس ما يستعرف فيها الا ما يرضاه
ادم الى الارض حين عصى وطردا بليس انها حين كفر وطغى بحيث جعل الموت لعباده المؤمنين منارا لكل الدنيا ظهورا لسيدهم
من البشر فصورا وهو للكافرين عذاب ادنى ولهم العذاب الاكبر يوم النشور وفى الحديث تحذير للمؤمنين عن شدة حب الدنيا
وتنبيه على انها حب لما يعقبه والحرص عليها واغراء لها اغراء لما حقره الله تع فلا ينبغى للمؤمن ان ينظر اليها بقلبه بل يقصد
عليه حاجة ثم يرجع عنها الى الآخرة
يعنى انه ما يكسب المرء من الحلال منها يستعين بوجهه كسبه له وعن تحمل صرفه اياه وما يجتنبه منها حوما الله تع بالعذاب عليه فهو عذاب له فانه
لمن له يد خر الحلال مستكثرا ومجتنبه الحرام مستبصرا

هل بها للنفى وهو احد معانيها ومن علاماتها ان يدخل الا بعدها كما فى قوله تع هل جزاء الاحسان الا الاحسان فانه استفهام فى الحديث
صفة ابتلاء الله المذنبين على ما يمشى على الماء واختصاصها به دون غيرها وان كانت الا الواقعة فى الجواب لنفى الاثبات اجابوا
بما يعنى انه صنع طلب منهم فهم ان ما يمشى على الماء لا يبتل منه الا قدميه دون غيرها من الاعضاء فقالوا لا وذلك لانه ابتلاء
على الماء اختلف ابتلاء باختلاف عمق الماء ورقته وكثرته وقلته فقوله صنع كذلك صاحب الدنيا بالاسلام من الذنوب يشبه الماء
بالماء والذنوب بالابتلاء وصاحب الدنيا بالماشى على الماء فاراد بما ان الذنوب تختلف باختلاف كثرة الدنيا وقلتها ثم الا
بهذه الدنيا مالم يكن به امر اخروى فالحاصل من قوله صنع الا ذكر الله تع وما والاه وعالم ومتعلم فانه صلاح اخروى منها
وما والاه اى بجنبه وبرضاه ويمتنع ان يقال ان هل على بابها وانها لا تحمولة على معناها يعنى انها لا تستعمل فى النفى فقط
جملة الجواب لفساد المعنى وعدم ملاءمة المشبه والمشبه به فانه لا يقال انا الا انا بل انا ليست حرف استثناء بل المركبة منا نافية
والثانية لانه ما دخلت عليه فعل ماض ومعانيه منا الا كان لنفى وما

سعد على الطاهر

سعد على الطاهر

مسعود رضا انه قال عم من بنى فوق ما يكفيه كلف ان يحمل يوم القيمة طط عن ابى بشير رضا ان رسول الله عم اذا اراد الله بعبد هوانا انفق ماله فى البنيان فاكثرها كونها عدوة فانه وحيفة ملعونة وصدقة عن عباده انه ومفضية الى المعاصى والمناهى وخط الارجاء وشدة المحاسب بل العذاب فى الاخرة وقلة غنائها وكثرة عنائها وخشة كثيرها المقام الثانى فى ثمراته وذمها وضده ومدحه وفيه مقامان المقام الاول فى ثمراته اعلم ان حب المال والدنيا يولد الحرص المذموم وهو الشؤم ويولد التهم واستغراق الاوقات للصناعات والتجارات او القطع بها فى ايدى الناس وهذا شر من الاول وقد سبق تفسيره وضده ت عن انس رضا انه قال عم من كانت الاخرة همه جعل الله غناه فى قلبه وجمع عليه شمله واتته الدنيا وهى راغمة ومن كانت الدنيا همه جعل الله تعالى فقره بين عينيه وفرق عليه شمله ولم يأته من الدنيا الا ما قدر له وزاد فى رواية فلا يمسى الا فقيرا ولا يصبح الا فقيرا م عن انس رضا عن النبى عم انه قال ذهبى مناد دعو الدنيا فاملها شيئا من اخذ الدنيا اكثر مما يكفيه اخذ حتفه وهو لا يشعر ح م عن انس رضا ان رسول الله عم قال يهرم ابن ادم ويشب منه اثنان الحرص على المال والحرص على العمر خ م عن انس رضا انه قال عم لو كان لابن ادم واديان من مال لابتغى لهما ثالثا ولا يملأ جوف ابن ادم الا التراب ويتوب الله على من تاب المقام الثانى فى ضد ذم

الدنيا وضد الحرص ومدحهما ضد الاول الزاهد غنى كراهة الدنيا وهروبها على القلب وضد الثانى القناعة وهو الاكتفاء بما ليس منه الدنيا بلا طلب الزيادة طب عن ابى هريرة رضا انه قال عم الزهد فى الدنيا يريح القلب والجسد د ن عن الضحاك رضا انه قال فى الدنيا عم رجل فقال يا رسول الله من ازهد الناس قال من لم ينس القبر والبلى وترك زينة الدنيا وآثر ما يبقى على ما يفنى ولم يعد غدا من ايامه وعد نفسه من الموتى حم عن عمر رضا ان رسول الله عم قال ليس الغنى من كثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس م عن ابى العاص رضا ان النبى عم قال قد افلح من اسلم ورزق كفافا وقنعه الله بما اتاه م عن ابى هريرة رضا انه قال سمعت النبى عم يقول اللهم اجعل قوت آل محمد كفافا ت عن ابى ذر رضا انه قال سمعت النبى عم يقول ليست الزهادة فى الدنيا بتحريم الحلال ولا اضاعة المال ولكن الزهد ان لا تكون بما فى يدى الله اوثق منك بما فى يدك وان تكون فى ثواب المصيبة اذا اصبت بها ارغب منك فيها لو انها بقيت لك ولذكر ما ورد فى مدح الفقر فان سماعه من اسباب الزهد ت عن ابى هريرة رضا انه قال عم يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة عام نصف يوم حم عن ابن عباس رضا انه قال اطلعت فى الجنة فرأيت اكثر اهلها الفقراء واطلعت فى النار فرأيت اكثر اهلها النساء حم عن عمران بن حصين ان النبى عم قال ان الله تعالى

تبذيرا ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين الآية واخ الشيطان
شيطان ولا اسم اقبح من الشيطان ولا ذم ابلغ من هذا ونهى
الله تع عن اتباع آمر المسرفين اموالهم معبرا باسم من اقبح الاسماء فقال
ولا تطيعوا امر المسرفين الذين يفسدون في الارض وما يصلحون
وذم فرعون بقوله وانه لمن المسرفين
وقوم لوط بقوله بل انتم قوم مسرفون وورد في الصحيحين ان
النبي ﷺ نهى عن اضاعة المال ويكفي العاقل ما فيه عرفا
روي ان النبي ﷺ قال لا يزول قدما عبد يوم القيمة حتى يسئل عن
اربع عن عمره فيما افناه وعن علمه ما عمل به وعن ماله من اين اكتسبه
وفيما انفقه وعن جسمه فيما ابلاه ومن الدلائل على مذمومية جدا
حرمة الربوا الذي هو من الكبائر او علتها في الحقيقة صيانة اموال
الناس عن الضياع في المبايعات لكن الضياع انما يتحقق عند اتحاد
العوضين صورة ومعنى مع زيادة احدهما والاول باتحاد الجنس
والثاني باتحاد القدر اعني الكيل والوزن فضيل العلة الجنس والقدر
تيسيرا فغوائل الاسراف مشاركة الشيطان وفرعون وقوم لوط
وعدم محبة الله له وغضبه عليه وتسميته اياه سفيها واستحقاق
العذاب في الاخرة والذل والاحتياج والندامة في الدنيا

الثاني في السبب والسبب الاصلي في مذمومية الربوا ان المال لغة ما به
الاخوة اذ به ينتظم المعاش والمعاد وبه صلاح الدارين وسعادة الحياتين
وبه يحج ويجاهد الكفار وبه قوام البدن وقيامه الذي هو وظيفة الفضائل

ماجبلت عليه من الحطام وما جمعه من الحلال او الحرام وهذا من اقوى مظلمات النفس على الفقر والسكون اليه وعلى حسن الاضاربه وحبه
شهد بولم يقنع من نبيت رسول الله دخان للخبز وليس لهم الا الاسودان التمر والماء وكانوا اصحاب الصفة نحوا من مائتي
رجل لم يكن لهم مساكن في المدينة ولا عشائر يحملوا انفسهم في المسجد كاجماع الصوفية قديما وحديثا في الزاما والتزم
وكانوا لا يرجعون الى زرع ولا الى ضرع ولا الى تجارة كانوا يختطبون ويبيعون الحطب بالنهار ويبيتون بالليل مشتغلين
بالعبادة وتعلم القرآن وتلاوته وكان صلعم يواسيهم ويجلس الناس على مواساتهم ويجلس معهم ويأكل معهم
نزل قوله تع ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه روي انهم رأوا بالكفار طيلسان
ثم مجلس الى صلعم كصهيب وعمار وخباب وغيرهم فنهم رسول الله ان يفعل ذلك لحرصه على ايمانهم فنزل جبرائيل بقوله
نط والذين الآية ثم قالوا اجعل لنا يوما قال لا فعل قالوا واجعل وجهك لنا ودل ظهرك الينا فنزل قوله
واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي وكان صلعم اذا صاحبهم لا ينزع يده من يده وكان ينوبهم
اهل الجدة والسعة يبيت مع واحد ثلثة ومع الاخر بعة وكان سعيد بن معاذ يحمل الى بيته منهم ثمانين بطعمهم الى ما
العارف
اي مشتغل من الدنيا بما لا بد منه في رقتها ولا يحيط به شبكتها روي ان الله تع اكرم هذه الامة بخمس كرامات اولها ان جعلهم
ضعفاء حتى لا يكثروا واوتاد حتى جعلهم ضعافا في انفسهم حتى يكون مؤنة الطعام والشراب اقل عليهم والثالث
جعل اعمارهم قصارا حتى تكون فنونهم اقل والرابع جعلهم فقراء حتى يكون حسابهم اقل والخامس جعلهم اخر الامم
حتى يكون معاذهم في القبور اقل ذكره الامام الغزنوي في روضته
اي من الانوف او من الدنيا او المال واحد والمراد بالعفة منزلة الاخوة وما فيها من المشاق والاذى الكهول الموقف
والحساب ووزن الاعمال ومجاوزة الصراط وغير ذلك والاختفاء اي من استقل من الدنيا واستكثر من الصالحات
والاستعداد للعقبى فاز بالنجاح ونجا وما فرغ من ذكر النجل وعلاجه واسبابه شرع في ذكر الاسراف لما تقدم من
انهماط في النخاوة فقال
سد على الطريقة

فانه حرمة ثابتة بالكتاب كالسيأتي وروايته لا تخفى على اولي الالباب ولما ورد في النجل منا النصوص عالم يرد في الاسراف مثلها
ذمه واليعاد ايله وكان ذلك مظنة تفاوت النجل عن الاسراف في الزيادة تفاوتا كثيرا صح بانه يقارب النجل في آداره
وانما ورد في النجل لا اخر فقال
سد على الطريقة

في مرضاة مولاه ام في هوى نفسه ويقل العبد المذكور في هذا الحديث وان كان عاما لكونه نكرة في سياق النفي لكنه مخصوص بقوله عم يدخل الجنة
منا مئتي سبعون الفا بغير حساب فعلى هذا يكون التسوء المذكور لغير هؤلاء السبعين فلا بد لكل من يؤمن بالله واليوم الاخر محاسبة نفسه
في تجارة اخرتها فان من حاسب نفسه قبل ان يحاسب يخف عليه يوم القيمة حسابه ويسهل عليه السؤال جوابه فانفع كل ساعة
من ساعاتك عمره بل كل نفس من انفاسه جوهرة نفيسة لا بد لها بمكن ان يشترى بها نعيم الجنة لا يتناهى فيعيبها ابدا الآباد فانتضاء هذه الانفاس ضايقة اد مصيرة الى
المعاصي غاية الخسران ونهاية الخذلان قال حسن البصري رض ادركت قوما
كانوا على سيئاتهم اشفق منكم على دنانيركم ودراهمكم فان
واحدا منكم كاد لا يجب ان يخرج منه درهم واحدا الا فيما فيه
يعود اليه نفعه وهم كذلك كانوا لا يحبون ان
لا يخرج من اعمارهم ساعة الا فيما يعود اليهم نفعه

يحب الفقر المتعفف أبا العيال طب غ أبي سعيد رضه أنه قال
عم بلال مت فقيرا ولا مت غنيا طصط غ أبي الدرداء رضه أنه
لم يكن يتحمل رسول الله ع م الدقيق ولم يكن له الا قميص واحد طب
غ عائشة رضه أنه ما كان يشبع على مائدة رسول الله ع م من خبز الشعير
قليل ولا كثير ط غ أنس رضه أنه قال رأيت عمر رضه وهو يومئذ أمير
المؤمنين وقد رقع بين كتفيه برقاع ثلث لبد بعضها على بعض
ت غ أبي طلحة رضه أنه قال شكونا الى رسول الله ع م الجوع ورفعنا
ثيابنا غ حجر حجر على بطوننا فرفع رسول الله ع م حجرين خم غ عائشة
رضها أنها قالت كان يأتي علينا الشهر ما نوقد فيه نارا انما هو التمر
والماء الا أن نؤتى باللحيم وفي رواية ما شبع آل محمد من خبز شعير يومين متتابعين
حتى مضى سبيله وفي أخرى ما شبع آل محمد من خبر شعير يومين متتابعين
حتى قبض رسول الله ع م خ غ أبي الدرداء رضه أنه قال ع م أن بين
أيديكم عقبة كؤودا لا ينجو منها الا كل مخف واتقوا الاشراف فعقبة خمسة أميال

المبحث الاول في ذمه وغوائله اعلم أن الاشراف حرام قطع ومرض قلب
وخلق ردي ولا تظلمن أية ذنب كثير أمن البخل سبب كثرة ما ورد
في ذمه بخلاف الاشراف لان ذلك ليس كون كثير الطباع مائلة
الى الامساك فاحتاج الى كثرة الزواجر كما أن البواسير خرجته وبجاسة
اشد من الخمر كما صرح به الفقهاء مع أنه لم يرد فيه ما ورد في الخمر ولم يشرع
فيه حد وحبك في الاشراف قول تع ولا تسرفوا أنه لا يحب المسرفين لا يبذ

وذلك اعراض منه عن الدنيا لا الجاه ومنه تع لذلك وايما والى سقوط مرتبة الدنيا عنده سقوطها عند مولاه
سبحانه وتع ونع لهم في غزوة الخندق وتمام القصة في كتب التفاسير والتواريخ وروى عن الخاتم الاصبهاني أن الله
يحتج يوم القيمة بأربعة أنبياء يحتج على الاغنياء سليمان بن داود ع م فاذا قال الغني لغني شغلني
عن عبادتك ويقول لم تمنعني أغنى من سليمان فلم يمنعه غناه عن عبادتي ويحتج على العبد يوسف ع م
ويحتج على الفقراء بعيسى ع م فيقول أنت احتج امر عيسى ع م لم يمنعه فقره عن عبادتي على أن ابتليته بالبلوى
فيقول المريض منعني المرض عن عبادتك فيقول ألم أرضك لم مرض أيوب ولم يمنعه ذلك عن عبادتي فلا يكون
له حجة عند الله عز وجل يوم القيمة وكان الصالحون يسرحون بالمرض الشكاة لاجل أن فيه كفارة للذنوب كما ذكر في

النفقة تنقل من البغية وهي ترك الشيء والاعراض عنه مع القدرة على تعاطيه والمراد به هنا ترك السؤال والاعراض
عن الكسب الحلال وخصص أبا العيال مع أن محبة الله تع للفقير المتعفف أعم من ذلك بيانا لفضيلته على غيره ذو العيال
فان صاحب العيال يحتمل مشقتين مشقة الالم على عياله ومشقة الالم على نفسه ولا جر صبر من صبره على ما يجد من جهة
عياله وحمله لهم على ما يرزق من الكفاف الحلال وصبره على نفسه وتوطينها على ذلك فتبين بهذا الحديث ان الفقر مع
التعفف سبب لمحبة الله تع

سد على الطاعم

١٢١ الا اضاعة زهرات الدنيا وفي شعار القاضي عياض روى أن جبرائيل ع م نزل على النبي ع م فقال يا محمد ان الله تع يقرأ عليك السلام ويقول
لك حبيبي اني اجعل لك جبال الدنيا ذهبا وتكون معك حيثما كنت فاطرق رأسه ثم قال جبرائيل ان الدنيا دار من لا دار له
ومال من لا مال له وانها يفقر منها عقل له انما يريد الله بالعبد اذا أشبع يوما وأجوع يوما فاذا جعت تضرعت اليك وذكرتك واذا شبعت شكرتك
فقال جبرائيل نعم كما قلت تع بالقبول ان ثبت انتهى كلامه وروى البيهقي في سننه وابن ماجة وحلية في صحيحه عن جابر رضه عن
عائشة رضها أنه كان للنبي ع م ثوبان يلبسهما في الجمعة فاذا أسرف طوينا هما الى مثلهما فتأمل فان بين هذين الحديثين نوع تعارض
الجمع على فرض تسليمه ادنى تأمل وفي العوارف المعارف قال أبو هريرة رضه لقد رأيت سبعين من أهل الصفة مصلوعة من ثوب
واحد منهم من لا يبلغ على ركبتيه فاركع احدهم قبض بيديه مخافة أن يبدو عورته انتهى وعن الحسن البصري أنه قال لقد لبست أكثر
من سبعين رجلا من أصحاب النبي ع م وليس على كل واحد منهم أكثر من ثوب واحد فاذا هو المصنوعة جنوبهم على الارض بلا حائل ويجلون
الله الثوب عليهم كما في المشكاة وروى ابن أبي شيبة عن عائشة رضها قالت ما شبع آل محمد ع م وسادة كانا مزادم حشوها ليف وعباءة حشوة وقالت
رضها جلست ثلاث العادة ليلة طاوية فلما أصبح قال ع م لا يجيلها طاوية ثلاثا فان قلت كيف قال ع م لا يجيلها طاوية ثلاثا وقد ثبت أنه ع م
واصل أياما وليالي متتابعة قلت ذلك لعذر أو لبيان الجواز وروى ابن ماجة عن أنس رضه قال قال ع م لا يجيلها طاوية ثلاثا فان شئتم فواصلوا
واصلوا حتى تبلغوا السحر وعليها شكلة من صوف رقيت بها ثنتي عشرة مكانا فكانت تطحن الشعير باليد وتعجن الفرات باللسانها وتغسله بالقلب
الخرق المهد بالرجل وتبكي بالعين كما في تفسير الحسني وفي السيد الشريف يلبس لكل يوم ثوبا فاخر فيه لكل يوم ثوبا فاخر فيه ما رواه البخاري ومسلم وأبو داود
والترمذي عن أبي بردة بن أبي موسى الاشعري رضه قال دخلت على عائشة رضها فأخرجت الينا كساء وازارا غليظا مما يصنع باليمن
وقسمت بالله العظيم ان النبي ع م قبض في هذين الثوبين وذلك لانه يحتمل زيادة أحدهما في حالة المرض لمنتفع ذلك فان المرض
ينتفع حال تنقضه الصحة وكذا ما رواه البيهقي في سننه وابن خزيمة في صحيحه ان النبي ع م كان للبس في العيدين و
الجمع ثوبا ثوبا فانه المراد بقوله وان لم يكن له الا قميص والحق ان لبس القميص الذي يليه لكل يوم وعدم تعدد ثياب يتبدل بها في كل وقت اراد فيه
التجمل على ما هو عادة أهل الدنيا آنذاك الا دائما كان لامر خاص وذلك اذا صلح مأمور به دعوة الخلق الى الحق وتحريضه في اتباعه فكان من
مواضع اظهار محاسن الحوائج في أوقات اجتماع الدون والسفال والخواص والعام اذ قال عليهم بالترغب والترهب والامر بالاتباع وقطع
الطمع عن الخلق لسلا تزدريه أعين البوام فان نظرهم مقصور على الظواهر ومن هنا قيل تبين للعامة يوم الجمعة انه مرتدي حسن جبته
وكذا ما أخرجه الطبراني عن عائشة رضها قالت كان لنا صلع نوبان نلبسهما في الجمعة فاذا أسرف طوينا هما الى مثلهما فتأمل ان هذه
الشمائل وهذا مساق زهده والا فالاموال كانت مصارفها اليه وهذا ما جاء عليه

الشوب بين بعد فناء البرد وبالنكس
رضا قدره

رضا متى صح القصد فجمع المال افضل من تركه بلا خلاف عند العلماء

وما ورد في ذم المال والدنيا راجع الى صفة الصفار وهي الالهاء والالهاء من ذكر الله تع وغم الموت والاخرة وهذه الصفات غالبة عليه قلما ينفك صاحبه عنها فلذلك كثر الذم فلما ان حسنات مضاعفة خيرة وشرة فالمدح والذم حقان فاذا ثبت كونه نعمة عظيمة فاسرافه استحقار لنعمة الله تع واهانة لها واضاعة وكفران بها وترك لشكرها فيستوجب المقت والبغض والعناء والعذاب من معطيها وسلبها وازالتها عن محلها لعدم معرفة قدرها ورعايتها حقها كما ان شكرها وحفظها عما ذكر يستوجب ثباتها وزيادتها قال الله تع لئن شكرتم لازيدنكم

المبحث الثالث في اصناف الاسراف

اعلم ان الاسراف اهلاك المال واضاعته وانفاقه من غير فائدة معتد بها دينية او دنيوية مطلقا حتى فيما ظاهره منهور كالقاء المال في البحر والبئر والنار ونحوها مما لا يوصل اليه ولا ينتفع به فيه وحرقه وكسره وقطعه بحيث لا ينتفع به فيه وكعدم اجتناء الثمار والزروع حتى تهلك وتفسد وعدم ايواء المواشي والارقاء ونحوها في موضع يجاف فيه وعدم الاطعام او الالباس حتى يهلك من الجوع او البرد او الجوع ومنه ما فيه نوع خفاء يحتاج الى تنبيه وتذكير كعدم تعهده بعد جمعه وحفظه حتى يتعفن بنفسه او بوصول رطوبة او بلل ونحوها او ياكل السوس او الفارة او النمل او نحوها واكثر وقوع

والة الطاعات اذ به يحصل الغذاء واللباس والمكن وبه تنال غرائل الشهوات به ينال رحمات المتصدقين وبه يوصل الرحم وبه يدفع حاجات الفقراء وتقضى ديونهم وينذهب غمومهم وهمومهم ويسكن قلوبهم وبه يحصل نفع الناس ببناء المساجد والمدارس والرباطات والقناطر وسد الثغور وخير الناس من ينفع الناس وقد تسبق ان الكسب لاجل التصدق افضل من التخلي للعبادة وبه يحصل افضل المنازل غ اغرابي كبشة الانصاري رض ان النبي ص قال في حديث طويل عبد رزقه الله مالا وعلما فهو يتقي به ربه ويصل فيه رحمه ويعلم ان لله فيه حقا فهذا بافضل المنازل حم غ ابن مسعود رض ان النبي ص قال لا حسد الا في اثنين رجل اتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ورجل اتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق وقال ص نعم المال الصالح للرجل الصالح ودعا لانس رض وكان في اخر دعائه اللهم اكثر ماله وولده فيه وقال ص عجبت لمن امسك بعض مالك فهو خير لك حين اراد ان يتصدق كله وكل هذه في الصحاح ولقد سمى الله المال خيرا في مثل قوله ان ترك خيرا الوصية وقوله ص ان الله يحب العبد الغني التقي الخفي وقوله ص على جيبه به حيث قال ووجدك عائلا فاغنى اي بمال خديجة رض على احد الوجوه وقال سفيان الثوري رض المال في هذا الزمان سلاح وقال سعيد بن المسيب لا خير فيمن لا يطلب المال يقضي به دينه ويصون به عرضه فان مات تركه ميراثا لمن بعده قال ابن الجوزي

فاتحة الفضائل من الكمالات ما هو خاتمة بالبدن وكونه آلة للانسان في حصول الطاعات والتوصل الى العبادات ظاهر علة كون المال سبب قوام البدن ودوامه بقوله ص

هذا في الخبز واللحم والمرق والجبن ونحوها وفي الفواكه الرطبة كالبطيخ
والبصل وقد يقع في اليابسة كالتين والزبيب والمشمش وقد يكون
في الحنطة والشعير والعدس ونحوها وقد يكون في الثياب والكتب
وكسب ما فضل من الطعام ونحوه وكغسل القصعة واللعقة واليد
قبل اللعق والمسح فالاكل وعدم التقاط ما سقط من كسرات الخبز
وغيره من أيدي الصبيان وغيرهم على الارض وعلى السفرة م
عن جابر رض ان النبي ع امر بلعق الاصابع والصحفة وفي رواية
قال ان الشيطان يحضر احدكم عند كل شيء من شأنه حتى يحضره عند
طعامه فاذا سقطت لقمة احدكم فليأخذها فليمط ما كان بها من
اذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان فاذا فرغ فليلعق اصابعه فانه
لا يدري في اي طعامه البركة م عن انس رض ان النبي ع كان اذا اكل
طعاما لعق اصابعه الثلث فبي اللعق واخذ الساقط فوائد للاخبار
عن الاسراف ورفع الكبر والرياء وايجاب وصول البركة ولاقتداء
بسيد المرسلين والامتثال لامره وربط العبيد وجلب المزيد والامن
عدم التقاط ما سقط من الارز والمحص ونحوهما لا سيما عند الغسل
حتى يرمى ويكنس فان اطعم كسرات الخبز ونحوه الدجاجة او الشاة
او البقرة او النمل او الطير لا يكون اسرافا ومنه عدم تحفظ العمامة
واللباس والنعل عما يلبه او يحرقه وكثرة استعمال الصابون في
الغسل والدهن والشمع في السراج ومنه البيع والاجارة بالنقصان
والشراء والاستيجار بالزيادة على القيمة اذا لم يضطر او لم يتوخ
الصدقة ونحوها وان كان بطريق الغبن فقد ورد الغبون لا محمود
ولا ماجور ومنه الزيادة في الكيف كما وكيفا في الوضوء حد
عن ابن عمر رضا انه مر رسول الله ع بسعد رض وهو يتوضأ فقال
ما هذا السرف يا سعد قال أفي الوضوء سرف قال نعم وان كنت
على نهر جار ومنه الاكل فوق الشبع الا لاجل الضيف حتى لا يخجل او
او لصوم الغد ومنه الاكل في كل يوم مرتين حق عن عائشة رض
انها قالت رأني رسول الله ع وقد اكلت في اليوم مرتين فقال
يا عائشة أما تحبين ان يكون لك شغل الا جوفك فلا تأكلي اليوم
مرتين من الاسراف وانه لا يحب المسرفين ومنه اكل كل ما اشتهى
مج بث دنيا عن انس رض قال ع من الاسراف ان تأكل كل ما
اشتهيت وينبغي ان يكون المراد من بين الحدين الاكل فوق
الشبع او قبل الحضم والجوع اذ الغالب ان الاكل مرتين في يوم
النهار لا سيما في الايام العصيرة خصوصا لمن لا يعمل الاعمال
الشاقة بالجوارح لا يكون عن جوع صادق وان اكل كل ما اشتهى
في مجلس واحد يفضي الى الزيادة على الشبع ويجوز ان يراد بالسرف
لا التحريم ومنه الاكثار في الباجات الا عند الحاجة بان عمل من باجة
فيستكثر حتى يسع في من كل نوع شيئا فيجتمع قدر ما يقوى
على الطاعة او قصد ان يدعو الاضياف قوما بعد قوم الى ياكلوا

والشراء والاستيجار بالزيادة على القيمة اذا لم يضطر او لم يتوخ
الصدقة ونحوها وان كان بطريق الغبن فقد ورد الغبون لا محمود
ولا ماجور ومنه الزيادة في الكيف كما وكيفا في الوضوء حد
عن ابن عمر رضا انه مر رسول الله ع بسعد رض وهو يتوضأ فقال
ما هذا السرف يا سعد قال أفي الوضوء سرف قال نعم وان كنت
على نهر جار ومنه الاكل فوق الشبع الا لاجل الضيف حتى لا يخجل او
او لصوم الغد ومنه الاكل في كل يوم مرتين حق عن عائشة رض
انها قالت رأني رسول الله ع وقد اكلت في اليوم مرتين فقال
يا عائشة أما تحبين ان يكون لك شغل الا جوفك فلا تأكلي اليوم
مرتين من الاسراف وانه لا يحب المسرفين ومنه اكل كل ما اشتهى
مج بث دنيا عن انس رض قال ع من الاسراف ان تأكل كل ما
اشتهيت وينبغي ان يكون المراد من بين الحدين الاكل فوق
الشبع او قبل الحضم والجوع اذ الغالب ان الاكل مرتين في يوم
النهار لا سيما في الايام العصيرة خصوصا لمن لا يعمل الاعمال
الشاقة بالجوارح لا يكون عن جوع صادق وان اكل كل ما اشتهى
في مجلس واحد يفضي الى الزيادة على الشبع ويجوز ان يراد بالسرف
لا التحريم ومنه الاكثار في الباجات الا عند الحاجة بان عمل من باجة
فيستكثر حتى يسع في من كل نوع شيئا فيجتمع قدر ما يقوى
على الطاعة او قصد ان يدعو الاضياف قوما بعد قوم الى ياكلوا

اخ الطعام فلا بأس به كذا في الخلاصة وغيره وينبغي ان لا يحمل
كلامه هذا على حصر الحاجة في هذين بل يعم ارادة التلذذ والتنعم
من غير ضياع ونية فاسدة لقوله تع قل من حرم زينة الله التي
اخرج لعباده والطيبات من الرزق الاية يا ايها الذين امنوا
لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم وقد صرحوا بجواز التفكه بانواع
الفواكه مستدلين بالايتين ورووه عن النبي ﷺ ولا فرق
بين جمع الفواكه والبقاء خ انه قال ابن عباس رض كل ما شئت
والبس ما شئت ما اخطاك سرف ومخيلة وفي رواية كل ما اشتهيت
من الخبز او وسطه مع ترك جوانبه ان لم يأكلها غيره فلا بأس به كذا في الخلاصة وغيره وفيه وضع الخبز
على المائدة اكثر قد الحاجة كذا في الاختيار وينبغي ان يحمل هذا الفضل
على ان يضيع ما فضل من الكسرات ولا يأكلها احد او على ان الواضع
الزيارة والسمعة والشهرة والا فلا اسراف واما اكل النفائس من
الاطعمة والبس الثياب الفاخرة والرقيق وبناء الابنية الرفيعة ونحوها
مما لم يمنع عنه الشارع تحريما فالصحيح انه ليس باسراف اذا كان من
حلال ولم يقصد به الكبر والفخر وان كان كثيرا بها وبعد ثمنه مخازا وهو
مكروه باشتريها اذ اللائق بحالة الاخوة ان يقنع ويتصدق للان
الاخوة خير والبقى ومن الاسراف كل ما صرف الى المعاصي والمناهي
قال له لما ما عندكم ينفد وما عند الله باق
المبحث الرابع في ان الاسراف بل يقع في الصدقة روى غر مجاهد انه

قال لو كان ابو قبيس ذهبا لرجل فانفقه في طاعة الله لم يكن مسرفا
ولو انفق درهما او مدا في معصية الله كان مسرفا وفي هذا المعنى
قول خاتم قيل له لا خير في السرف فقال لا سرف في الخير فظن
بعض الناس من ظاهره ان لا سرف في الصدقة مطلقا وهذا فاسد
بل في تفصيل يظهر مما نورده انشاء الله تع وممارزقناهم
ينفقون قال الزمخشري والقاضي والرازي وغيرهم ادخال
من التبعيضية عليه للكف عن الاسراف المنهي عنه بعد اتفاقهم ان
المراد من هذا الانفاق صرف المال في سبيل الخير قال الله تع وآتوا
حقه يوم حصاده ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين قال السابقون
اي ولا تسرفوا في الصدقة لما روى عن ثابت بن قيس رض انه صرم
خمسمائة نخلة ثم قسمها في يوم واحد ولم يترك لاهله شيئا فنزلت
ولا تسرفوا اي لا تعطوا كله وروى عبد الرزاق عن ابن جريج
قال جد معاذ بن جبل رض نخلة فلم يترك بتصدق حتى لم يبق منه
شيء فنزل ولا تسرفوا وقال السدي اي ولا تعطوا اموالكم فتقعدوا
فقراء وقال الله تع ولا تبسطها كل البسط قال جابر رض ان سعود
رض جاء غلام الى النبي ﷺ فقال ان امي تسألك كذا وكذا
فقال ما عندنا اليوم شيء قال فتقول لك اكسني قميصك
فخلع ﷺ قميصه ودفع اليه وجلس في البيت عريانا وفي رواية

١١ تشوقوا لهم ليتفضلوا احراده من استيفاء طعامه ولو كان نوعا واحدا
١٢ لا استوفوه
١٣ بفتح فسكون بجيمة ففتح للخفة والالف ممدودة ظرفية
ايام مدة تجاوزك بذين الامرين المشتهيين فانه خالطها وضل في
البيع وآثر فيه كون في الطعام والخلط في اللباس كذلك كما
في الواب اقول هذا حديث موقوف عليه وهو الذي يرد ي
عنه الصحابة مما قالوا لهم وافعالهم فيتوقف عليهم ولا يتجاوز الى
النبي صلعم وما لا مرفوع وهو الذي رفع الى النبي ﷺ واسند
اليه وحمامة في الاصول وقوله ما اخطاك سرف والمخيلة
كلمة ما مصدرية ظرفية اي كل ما اشتهت والبس ما شئت مدة
اخطاك السرف والمخيلة اياك اي عالم السرف وعالم التكبر
فالاسراف في الاكل بان يكون فوق الشبع وفي اللباس
بان يكون فوق الحاجات او يكون اسفل من الكعبين كذا قيل
وروى الامام احمد والنسائي وابن ماجة والحاكم عن عبد الله
بن عمرو بن العاص رض انه قال قال صلعم كلوا واشربوا
وتصدقوا والبسوا في غير اسراف ولا مخيلة
١٤ واعلم انها ان تبتغي بطرح وبأي انها كلها غيره
١٥ تقدم ضياع المال وقف والتصدق
١٦ في اكل النفائس
١٧ والبس ما اردت
١٨ اتيا والرقيقة
١٩ ليس بإسراف
٢٠ بان يكون فوق الشبع وفي اللباس
بان يكون من الكعبين
٢١ اسفل من الكعبين

كنت صرف وارجعه الى شرب الخمر واعطائه صاحب اللهو وغيره وفيه ان الاسراف
اسرافا شنيعا وان كان اقل قليل كما في الحاشية وغيره وفيه ان الاسراف
الذي صرف الى المعاصي والمناهي اشتراء الدخان الذي ظهر
في هذا الازمان من قبل الكفرة العدو ولابل الايمان وابتلى به
كافة الانام من الخواص والعوام فانهم يشترون بثمن غال
فيه خل في الاسراف الحرام مع تنكر الحكمة واذية للدين
يتقوون النبي صلعم وقد جاء في الحديث كل موذ في النار وكذا
قال النبي صلعم من اكل بذو الثحة المنتنة فلا يقربن مسجدنا
فلان الملكة كناذي تاتي منه الانس وآسم الاشارة
الواقعة فيه اشارة الى جنس هاله رايحة كريهة وقد ثبت
في صحيح مسلم انه عم كان اذا وجد من احد رجل ريح البصل و
الثوم امر عم به فاخرج الى البقيع وكذا هذا قال الفقهاء كل
من وجد فيه رايحة كريهة يأتي بها الانسان يلزم اخراجه
من المسجد ولو بحجة من ثوم او بصل او نحوهما ومن حلف
رائسه فعليه ان يلزم اخراج كثير من الائمة والمؤذنين
من المسجد والجامع في هذا الزمان لوجود الرايحة الكريهة
فيهم بسبب مداومتهم على استعمال الدخان الكريه الرايحة
بل انهم يستعملون في داخل المسجد والجامع فيكونون الكرايهة في
حقهم اشد وقال جالينوس اجتنبوا الدخان والبخار فانه
والحاجة تكلم الى الطيب اجتنبوا الدخان والبخار فانه
وعلكم بالسواك والمطهرات والطيب والمجامر وقال ابن
لولا الدخان والطعام لقلت ان الجن فيان ادم الطعام وقد كتب
بعض المالكية في الدخان الحادث جوابا عن سوال متعلق الدخان
وهو استعمال الدخان حرام كما قيل فان اصله الخث والنار تكون
اجزاء من الخث محرقة اجزاء من النار مهما من خث اجزاء
النار التي فيه يحرم استعمال للتقوية ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا قد ذكر النص على حرمة اكل الدخان الحاصل مهما وايضا انه يقع
جعل الدخان مما يعذب به حيث قال فارتقب يوم تاتي السماء بدخان مبين يغشى الناس هذا عذاب اليم والمراد بالدخان المذكور في هذه الاية حقيقة الدخان على قول وعلى هذا القول يكون المنظم الكريم صرحا في كون الدخان عذابا الهيا وما به التعذيب يحرم استعماله فان التقوا فقد اتفقوا على وجوب النار من محل العذاب بعطف محتمة فانه على
لفظ اسم الفاعل مما التحتية اسم وآد اهلك الله تع فيها اصحاب الفيل فاذا وجب النار من محل العذاب فوجب مما العذاب اولى واحرى ثم ان المستعملين له تراهم يخرجون
من انوفهم وحلوقهم وفيه شبيهة بالنار وبالذين يهلكون في اخر الزمان من الاشرار كما جاء في الحديث انه يكون في اخر الزمان دخان على الارض يغم على الناس اربعين يوما اما المؤمن
فيصيبه منه كهيئة الزكام واما الكافر فيخرج من منخريه وادنيه وعينيه حتى يكون رائحة احدهم كالريح الخبيث المنتن فلا ينبغي للمؤمن ان يتشبه بابل العذاب والا ان يستعمل
نوع العذاب وما يابه من مخالفات اهل العذاب وقد ذكر في فصاب الاحتساب وغيره من الرسائل والكتاب التحتم بالحديد والصفر والرصاص ونحوه حراما على الرجال
والاجل جمعنا كما جاء في الحديث انهما من حلية اهل النار وذا كان من السلطانة واما من الذهب فيجوز فلنسا ويحرم على الرجال عند عامة العلماء قال لو النساء
كلام ثم قال الشيخ احمد الاوحي في بعض تاليفاته فلو لم يكن في استعماله الا التشبه بالنساء والابدان وكراية الريح والانتان كفى زاجرا للعاقل عن استعماله بل لو لم يكن في استعماله الا
حياة سنة الفقار الذي اخرجوه الى بلاد الاسلام توصلا الى ضرر اهل الاباحة لكفى باعثا على اجتنابه وما نافيا عن ارتكابه هذا هو الحق الذي عليه التعويل وفي حجة قد كشفت الادلة
والاباطيل

جابر رضـ فاذن بلال للصلوة وانتظروا رسول الله ﷺ عم يخرج ويصلي
استغلت القلوب فدخل بعضهم فاذا عار فنزلت هذه الاية
كذا ذكره الثعلبي قول خم غ ابي هريرة رضـ انه قال عم خير الصدقة
ما كان عن ظهر غنى غ ابي هريرة رضـ انه جاء رجل الى النبي
ﷺ عم فقال عندي دينار فقال انفقه على نفسك قال عندي اخر
قال انفقه على ولدك قال عندي اخر قال انفقه على اهلك قال
عندي اخر قال انفقه على خادمك قال عندي اخر قال انت اعلم
فزاد الشافعي للمتصدق الا باذا وعلى قدر الحاجة
م غ جابر رضـ انه قال التي ﷺ عم ابدأ بنفسك فتصدق
عليها فان فضل شيء فلاهلك فان فضل شيء عن اهلك فلذي
قرابتك فان فضل عن ذي قرابتك فهكذا وقال خ ومن يتصدق
وهو محتاج واهله محتاج او عليه دين فالذين احق ان يقضى من
الصدقة والعتق والهبة وهو رد عليه وقال الطبراني فليس عليه ان
يضيع اموال الناس بعلة الصدقة وقال الفقيه ابو الليث
في تنبيه الغافلين وعن ابراهيم بن ادهم رحمه الله انه لا ينبغي لرجل
اذا كان عليه دين ان يصطبغ بالزيت او ما اشبهه مما هو افضل منه
وقال ابن حجر قال ابن بطال اجمعوا على ان المدين لا يجوز له
ان يتصدق بماله ويترك قضاء الدين وقال الطبراني وغيره
قال الجمهور من تصدق بماله كله في صحة بدنه وعقله حيث لا دين

عليه وكان صبورا على الاضاقة ولا عيال له او له عيال يصبرون
ايضا فهو جائز فان فعد شيئا من ذلك كره وقال بعضهم هو مردود
وروى عن عمر رضـ فظهر ان الشرف يقع في الصدقة ايضا اذا كان
مديونا ولا يبقى ما فضل من الصدقة لدينه او كان ذا عيال لا يصبرون
ولم يترك لهم كفاية او كان محجاجا لا يليق بنفسه الصبر على
الاضاقة المليحة الخامس في علاج الاسراف وهي ثلثة علمي وهو
معرفة عوائل السابقة والاستماع ما ذكرنا والتامل فيه والمداومة
على الفكر والثاني عملي وهو التكلف في الامساك ونفسه رغيب
عليه يعاتبه ويذكره افات الاسراف والثالث قلبي وهو معرفة
اسبابه ثم ازالتها وهي ستة الاول وهو الغالب البخل وهو الحماد
والتلون وهو ضعف العقل وخفته وسخافته وركاكته وضده
الرشد وهو قوة العقل وبلوغه كماله قال الله تع ولا تؤتوا السفهاء
اموالكم الاية ثم قال الله تع فان انستم منهم رشدا فادفعوا اليهم
اموالهم واكثر السفه طبيعي وقد ينظم اليه ما يقويه على الاقدام على
كثرة الاسراف وهو تملك المال بغير كد وتعب وحث جلسائه على
الانفاق وتغريرهم عن الامساك ليأكلوا ماله ويأخذوه فلهذا
نهي عن جليس السوء وهذا النوع من الاسراف يكثر في اولاد الاغنياء
وقد يحصل السفه او يزيد برعاية الناس وتعظيمهم وتغريرهم
وثنائهم كما في اولاد الكبراء ومن الامراء والقضاة والمدرسين والمشايخ

وغيرهم والثاني في الجهل بمعنى الاسراف وبعض اضافة فلا يظنه
غير قابل بظنه سخاء ولا شره كما فبذل غير الواجب او بحرمة او ضرره
والثالث ازيا والسمعة والرابع الكسل والبطالة والخامس ضعف
النفس وهو الذي يسميه العوام جبنا والسادس ضعف الدين فلا
يهتم له وعلاجه اما السفه الطبيعي فزوال عسير جدا فلذا نهى
من ايتاء المال اليه واما بخله فان اكثر الفقراء اذا ذهبوا الى وجوب
حجر السفيه المسرف مع انه ابعد لاداء ثمنه والحاق بالحيوانات العجم
والجمادات فان قبل العلاج فيما لمنع عن جلساء السوء والزامه مجانبة
العقلاء والعلماء وما سماعه ما ورد في آفات الاسراف وحمل على
العارفين كما في القصد من مجامع الخير اي اضافة وامره اضافة
تكلف الامساك وتوبا لعقاب والعقاب واما الجهل فبزال
بالتعلم وعلاج الرياء السبق واما الكسل والبطالة وهو الثاني
والثالثون فمذموم جدا وحسبك فيه قوله ع ان ليس للانسان الا
ما سعى والاستعاذة النبي ع منه رواية ع غير عالية والنص
وكونه مقتضاه هلاك النفس والبدن وكونه نشرها بالجماد والبطالة
للحكمة والعلاج العلمي للكسل محالسة ارباب الجد والسعي ومجانبة
الكسالى والبطالين والضعف يعالج بالتامل في ان الحياء
من الله احق وعذابه اشد ومجالسة الاقوياء وذوي الصلابة
في الدين والاحتراز عن مصاحبة الفساق والمداهنين والضعفاء
في الدين فعليك بالتشمر والسعي البليغ في ازالة صفة الاسراف

فانه خلق ذميم قبيح جدا ومرض مزمن عسير العلاج الا ان يتدارك
الله بتوفيقه فانه ميسر كل عسير نعم المولى ونعم النصير الثالث والثلثون
العجلة وهي المعنى الذي اثبت في القلب الباعث على حصول المرام بسرعة
او على الاقدام على شئ بادئ خاطر دون تامل واستطلاع ونظر
بالغ او على الاتمام بدون توفيه كل جزء حقه وضد العجلة مطلقا
الاناة وضد الاول حسن الانتظار وضد الثاني التوقف
حتى يتبين له رشده وضد الثالث التاني والتؤدة حتى يؤدي
كل جزء حقه قال الله تع خلق الانسان من عجل الاية ولا تعجل بالقرآن
من قبل ان يقضى اليك وحيه الاية غ عبد الله بن سرجس رض ان
التؤدة حين يتذاكر جبرئيل بن الصلت وغيره بعض
النبي ع قال التسمت الحسن والتؤدة والاقتصاد جزء من
اربعة وعشرين جزءا من النبوة وافة العجلة الاولى الفتور والاخ
غير عمل المخير وعدم حصول المرام بان يقصد مثلا منزلة في مخير ويعجل في
حصولها فاذا لم يحصل فاما ان يفتر ويتاسف ويغلو في كده او يترك
النفس فينقطع فان المنت لا ارضا قطع ولا ظهرا ابقى وبدء عوله
في حاجة ويستعجل الاجابة فلا يجدها فيترك الدعاء فيحرم مقصوده
واما الثانية فوت التقوى والورع لان اصل النظر البالغ والبحث
التام في كل شئ هو بصدده واصابة مكروه لنفسه بان يعجل في
شر وقع امر فيه ضرر طال ام قل او كان في بلية فلا يحملها فيدعو على
نفسه فيستجاب قال ع ويدعو الانسان بالشر دعاءه بالخير

قبل سقمك وغناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك
قبل موتك **الخامس والثلثون** الغفلة وغلظة القلب قال الله تعالى ولو
كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك الاية وضدها اللين
والرقة وهي التأثر لدعاء داع يلحق الغير والرحمة والشفقة وهي صرف
الهمة الى ازالة المكروه عن الناس **ت** عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
سمعت ابا القاسم عليه السلام يقول لا ينزع الرحمة الا من شقي **الى ديس**
والثلثون الوقاحة وضدها الحياء وهو انحصار النفس خوف ارتكاب
القبايح **ت** عن ابن مسعود رضي الله عنه قال عليه السلام استحيوا من الله تعالى
حق الحياء قلنا انا نستحي من الله يا رسول الله والحمد لله قال ليس
ذلك ولكن الاستحياء من الله حق الحياء ان تحفظ الراس وما وعى والبطن
وما حوى وتذكر الموت والبلى ومن اراد الاخرة ترك زينة الدنيا
واثر الاخرة على الاولى فمن فعل ذلك فقد استحيى من الله حق الحياء
ت عن ابي هريرة رضي الله عنه قال عليه السلام الحياء من الايمان والايمان في
الجنة والبذاء من الجفاء والجفاء في النار **ت** عن انس رضي الله عنه ان رسول
الله عليه السلام قال ما كان الفحش في شيء الا شانه وما كان الحياء في شيء الا
زانه **والاربعون** الحياء افضل الحياء من الله تعالى بترك المعصية ولا
كراهة فيه واما ما فيه احد نهيها كالحياء في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وترك
الخمسون كالسواك والاظفار ونقصير الشارب وترك قعرها والمشي
خافيا وركوب الحمار والاكل بالكف ولعق الاصابع والقصعة والاكل

الى واحفظ البطن عما دخل المحرمات فيها ولحفظ ما حواه من القلب عن الشحناء
والحسد وحب الحرام وغير ذلك من الافات وكذلك الفرج والرجلين واليدين
عن فرجان المحرمات وانما جعل البطن حاويا لهذه لان اصلها انما هي عن
القوة الحيوانية ومعدن هذه القوة القلب والبطن حاويا عليه فجعل
البطن حاويا لهذه الاعضاء نظرا الى ما هو الاصل في الفعل وكذلك
الاخرف الراس فانه معدن القوة النفسانية التي تصدر عنها افعال
السمع والبصر والنطق

او الغيرة بان يظلمه مثلا انسان فيعجل في الانتقام والانتصار
او يدعو عليه فيستجاب ورعما يتجاوز فيقع في معصية
وخوف فوت النية والاخلاص واقة الثالثة نقصان العمل
بل بطلانه بفوت اداءه وسنته بل واحياته وفرائضه مثلا من عمل
في اتمام الصلوة فرعما يفوت منه ثلث تسبيحات الركوع والسجود
او يغير الاذكار وينقلها من محالها فتحصل في غير اوانها ورعما يخالف
الامام في الافعال والاقوال بالتسبق والتقدم ورعما يفوت تعديل
الاركان والتجويد ويقع ذلة مفسدة للصلوة ولا تظنن ان الاناة
بمعنى التاخير والتسويف هو **الرابع والثلثون** فانه مذموم جدا في عمل
الاخرة وضده المسارعة والمبادرة والمسابقة قال الله تعالى
يسارعون في الخيرات وسارعوا الى مغفرة الاية **مج** عن جابر رضي الله عنه
انه قال خطبنا رسول الله عليه السلام فقال بادروا بالناس لوتوا الى الله
تع قبل ان تموتوا وبادروا بالاعمال الصالحة قبل ان تشغلوا وصلوا
الذي بينكم وبين ربكم بكثرة ذكركم له وكثرة الصدقة في السر والعلانية
ترزقوا وتنصروا وتجبروا **ت** عن ابي هريرة رضي الله عنه قال عليه السلام مثل
الذاغنا مطفيا او فقرا منسيا او مرضا مفسدا او هرما مفندا او موتا مجهزا او الدجال
فشر غائب ينتظر او الساعة والساعة ادهى وامر **دنيا حك** عن ابن عباس رضي الله عنه قال عليه السلام
لرجل وهو يعظه اغتنم خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك وصحتك

بعد اعلم ان شكر نعم والمنعم الاية ت عن ابي هريرة رض ان النبي ﷺ قال الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم الصابر ابن حلف عن النعمان بن بشير رضا انه قال من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله والتحدث بنعمة الله شكر وتركه كفر والجماعة رحمة والفرقة عذاب التاسع والثلثون السخط لعدم حصول المراد وهو ذكر غير ما قضاه الله تع بانه اولى به واصلح له فيما لا يستيقن صلاحه وفساده والضجر مما قضاه الله تع وضده الرضا وهو طيب النفس فيما يصيبه وليفوته مع عدم التغير والتسليم وهو الانقياد لما اراده الله تع وترك الاعتراض فيما لا يلايم طبعه ط ك ج عن ابي هند الداري رض انه قال عم قال الله تع من لم يرض بقضائي ولم يصبر على بلائي فليلتمس ربا سواي ك عن جابر رض انه قال عم من احب ان يعلم منزلته عند الله تع فلينظر منزلة الله عنده فان الله تع ينزل العبد من حيث انزله العبد من نفسه والشرور والمعاصي معصيات لاقضاء لانها بدون الرضا بالكفر كفر وبالمعصية معصية والاربعون التعلق وهو ذكر قوام بنيتك عن شيء دون الله تع وضده التوكل وهو ذكر قوام بدنك من الله تع وقيل توكيل كلية الامر كله الى مالكه والتعويل على وكالته وقيل ترك التعلي فيما لا يسعه قدرة البشر اعني المستبات فلا يضره السعي في الاسباب قال الله تع فابتغوا عند الله الرزق ومن يتوكل على الله فهو حسبه ليس الله بكاف

ما سقط على السفرة او الارض من الطعام والجهر بالسلام وردّه والاذان والامامة ونحو ذلك مذموم جدا لانه في الحقيقة جبن وضعف في الدين او رياء او كبر ولو سلم انه حياء فحياء من الناس وقاحة لله تع ولرسوله وجوارحه عليهما وآله ورسوله احق بالحياء من الناس فما حال من لا يستحي من خالقه ورازقه وهاديه وبتركه الاوامر والسنن يستحي من المخلوق العاجز لطلب رضاهم وخطاهم وليغفر من تقصيرهم ولا يغفر من العذاب الاليم ولا يامن جرمان الشفاعة فيعود بالله من ذلك السابع والثلثون الجزع والشكوى وهو عدم تحمل المحن والمصائب واظهارها قولا او فعلا تضجرا وضده الصبر وهو حبس النفس عن الجزع قال الله تع انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب ط ب عن ابن عباس رض انه قال عم من اصيب بمصيبة في ماله او في نفسه فكتمها ولم يشكها لاحد كان حقا على الله ان يغفره د ي ك عن انس رض انه قال عم الايمان نصفان نصف صبر ونصف شكر وافضل الصبر ما عند الصدمة الاولى خ م عن انس رض انه قال عم الصبر عند الصدمة الاولى والصبر اصل كل عبادة وكف عن معصية الثاني والثلثون كفران النعمة قال الله تعالى فكفرت بانعم الله فاذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون وضده الشكر وهو تعظيم المنعم على مقابلة نعمه على حد بليغ وقيل معرفة النعمة قال الله تع لئن شكرتم لازيدنكم الاية ما بتغل

بعد اعلم ان كانت لبني اسرائيل فيه الامة اولى لجواز السعادة لشرفها بعدم كما في المراد قال البيضاوي لئن شكرتم بنى امر اثبات النعمة عليكم من الايمان وغيره بالامان والاعمال الصالحة لازيدنكم انتهى كلامه قال ابن عطا لئن شكرتم بداءتي لازيدنكم بخدمتي لانه شكرتم خدمتي لازيدنكم بودي حتى قال الخير لئن شكرتم الاسلام لازيدنكم الايمان ولئن شكرتم الايمان لازيدنكم الاحسان ولئن شكرتم الاحسان لازيدنكم المعرفة ولئن شكرتم المعرفة لازيدنكم الوصلة ذكره محمد الاوشني بيت شكر نعمت را ازدون كند كز نعمت نعمت زبون كند وفي صحيح المسلم عن عائشة رض كان من اصل يصلي حتى تورمت قدماه فقالت عائشة رض لم تصنع هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فقال افلا اكون عبدا شكورا وبانه عليه السلام كان يقوم الليل والسنة وبانه عليه السلام كان اذا قام من الليل افتتح صلاته بركعتين خفيفتين وفي رواية فنصف في الشكر اي ما يتبعه من الاعمال الصالحة وهو مجموع القولي والفعلي والنية وهي من افعال القلب ويجب ان يكون عبادة لا يكون لغير الله تع فيه حظ ولا يخلط بالرياء والسمعة وان يكون بالطاعة وبالترك الصبر على المعصية والله يحب الشكر والصبر والترك اسهل فيقطع النفس نصف للشكر ونصف للصبر وقد ورد الحديث مرفوعا الصبر نصف الايمان والشكر نصف الايمان والتوكل نصف الايمان واليقين نصف الايمان والرضا بالقضاء نصف الايمان والصبر على المصائب نصف الايمان والرحمة نصف الايمان والتواضع نصف الايمان والانابة نصف الايمان والخشية نصف الايمان والزهد في الدنيا نصف الايمان والورع نصف الايمان والحياء نصف الايمان والصدقة نصف الايمان والصوم نصف الايمان والحج نصف الايمان والجهاد نصف الايمان والامر بالمعروف نصف الايمان والنهي عن المنكر نصف الايمان والجماعة نصف الايمان والاخوة نصف الايمان والصلوة نصف الايمان والطهور نصف الايمان والصلوة نصف الايمان والزكو

عبيده وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مؤمنين طب غر المغيرة بن شعبة
رضه انه قال ع لم يتوكل من استرقى او اكتوى وبئا ويك سبق ت
غر ابن عمر رضه انه قال ع لو انكم تتوكلون على الله حق توكله لرزقكم
كما يرزق الطير تغدو خماصا وتروح بطانا اشار عليه السلام الى ان
حق التوكل واعلى كماله ان لا يحاول طلب الرزق كفاية اليوم الى
كفاية الغد ولا يدخره فيعجل هذا على حق نفسه لما عياله او يثبت
او خاره ع م لازواجه قوت سنة ج غر ابي الدرداء رضه انه
قال ع م ان الرزق ليطلب العبد كما يطلبه اجله ج ه غر ابن عمر
رضه ان النبي ع م رأى ثمرة غايرة فاخذها فمضغها ولهاها ملياً فقال اما انك لو لم تمضغها لاكلتك ت غر انس رضه قال رجل
لرسول الله ع م اعقلها وتوكل او اطلقها وتوكل قال ع م اعقلها
وتوكل فالاولان محمولان على عقال العقد والاخير على التمسك
بالسبب المأمور به فلا منافات فظهر ان مباشرة الاسباب الظاهرة
المظنونة للوصول الى المسببات لا ينافي التوكل صلا فلذا السلف
فرض الكسب للمحتاج ولو سؤالا او اكلا لدفع الهلاك وامر باخذ
الحذر والسلاح الحادي والاربعون حب العفيفة والاكون الى الظلمة
قال الله تع ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار الآية ت
غر بريرة رضه ان رسول الله ع م قال لا تقولوا للمنافق سيد
فانه ان يك سيدا فقد اسخطتم الله تع وضده البغض في الله

والحجة فاعلم ان توكل الرقية ما يذاوي الحاجة وابات القرآن لطلب الشفاء
والاستراق طلب الرقية كذا في المشارق للمصابيح رشه
الى ان توكل توكلا تاما او شيئا منه
التوكل ان اعتقد تأثير الرقية او الكي
بضم النون وتشديد الياء مبني للمفعول فاعله كذا ضبطه
الحافظ السيوطي رشه
الى للبغدد وقد قيل
والايدخر من الحيوان الا ثلثة الانسان والنمل
والطير يقال له بالفارسية صنصفان رشه
يعني لا يطلب لنفسه فوق كفاية يومه رشه
الجنس والذر ذي عباءة

روي ان موسى ع م عند نزول الوحي اليه تتعلق نفسه باحوال الملائكة فاخر آله نعم بعضهم عصاه
على صخرة فانشقت ثم صخرة ثم امر ما خوي فانشقت ثم ثالثة ثم امر ما فانشقت
عن دودة كالذرة في فمها شيء يجري مجرى الغذاء فرفع الحجاب عن سمعه فسمعها
تقول سبحان من يراني ويسمع كلامي ويعرف مكاني ويذكرني ولا ينساني كذا
في تفسير الكبير وذكر ابن موسى ع م قال يا رب اترزق زعنون وهو بقرية
الزيتونية فقال له نعم يا موسى ان كان شرك العبودية فانا الرزاق وذكر
الزيتونية وذكر عن انس رضه انه قال خرجت مع النبي ع م يوما الى الصحراء فاذا انا بطير
قد تقطعت قوائمه وهو يقول سبحان من يراني ويسمع كلامي ويعرف مكاني
ويذكرني ويرزقني في قعر البحار ارزق عبدي بصري وخلقي الخ

الجنس والذر ذي عباءة

لكل عاص لعصيانه لا سيما والبلدة عين والظلمة لكون معصيتهم متعدية
غلابة من اظهار البغض لهم ان لم يخف بخلاف غيرهما من العصاة
الثاني والاربعون بغض العلماء والصالحين وضده حبهم في الله
تع حك غر عائشة رضه انه قال ع م الشرك اخفى من دبيب النمل
على الصفا في الليلة الظلماء وادناه ان تحب على شيء من الجور
وتبغض على شيء من العدل وهل الدين الا الحب والبغض قال
تع قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله د غر ابي ذر رضه
انه قال ع م افضل الاعمال الحب في الله والبغض في الله حد طب
غر عمرو بن الجموح رضه انه سمع النبي ع م يقول لا يجد العبد صريح الايمان
حتى يحب لله ويبغض لله فاذا احب لله وابغض لله فقد استحق
الولاية لله ط غر عبد الله بن مسعود رضه انه قال ع م ان من
الايمان ان تحب المرء لا تحبه الا لله من غير مال اعطاه فذلك
الايمان خم غر ابن مسعود رضه انه جاء رجل الى رسول الله ع م فقال
يا رسول الله كيف ترى في رجل احب قوما ولم يلحق بهم فقال ع م
المرء مع من احب الثالث والاربعون الجرأة على الله والامن من
عذابه والسخط وضده الخوف فان كان مع الاستعظام والمهابة
ليسمى خشية وحقيقة وعقدة تحدث في القلب عند ظن مكروه
يناله وسببه ذكر الذنوب وشدة عقوبة الله تع وضعف النفس
عن احتمالها وقدرة الله عليك متى شاء وكيف شاء وانت عبد

كالجرعة الشجاعة وفي الحرب تثلغ الثالوث رأس ي بضم الجيم وسكون الراء وبمثلثة
اولين بمثل حوكة الهمزة للرأس وبمثلثة كالكراهة والخراية كالطواعية
والخاية كالدراية نادر بل انكر بعضهم الاخيرة انتهى كلامه قال الفادي على القاموس
والتهور من غير تردد ولا تفكر انتهى وفي المختص من جرد بالجيم وجوارة كرم
بكرم كرامة فهو جريء اي سجيع والمحترون على الله نع كالزاعة الذين يكبرون
على الله نع والحاجلة الذين يمشون على اليدين والكذب والذنادقة الذين
يلحدون في الاذان والشرابع والظلمة الذين يظلمون الناس بغير حق
والفسقة الذين يجاهرون بالمعاصي علانية ولا يخافون من
الصفابر وانكاثر ما ظهر منها وما بطن والمبذرة
الذين يسرفون في الاسلام كما يسرف المبذرون في الزنا يا هذا مدال

وقال الله تعالى ان الذين يخشون ربهم بالغيب لهم مغفرة واجر كبير يعني الجنة وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم قال رسول الله صلعم لا يلج النار احد بكى من خشية الله حتى يعود اللبن في الضرع ولا يجتمع على عبد غبار في سبيل الله ودخان جهنم ابدا وعن ابي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم ما من عبد يقول لا اله الا الله ثم يموت على ذلك الا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق على رغم ابي ذر قال فخرج ابو ذر وهو يقول وان رغم ابو ذر قال فكان ابو ذر اذا حدث بهذا قال وان رغم ابو ذر وعن ابي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم ثلاثة يحبهم الله وثلاثة يبغضهم الله فاما الذين يحبهم الله فرجل اتى قوما فسألهم بالله ولم يسألهم لقرابة بينه وبينهم فمنعوه فتخلف رجل بأعقابهم فاعطاه سرا لا يعلم باعطائه احد الا الله والذي اعطاه ورجل كان في سرية فلقوا العدو فهزموا فاستقبل العدو بصدره حتى يقتل او يفتح له ورجل كان له جار يؤذيه ويؤلمه حتى فارقه الموت او ظعن بعد ما شاء الله فرأى من جاره ما يكره وأما الثلاثة الذين يبغضهم الله فالشيخ الزاني والفقير المختال والغني الظلوم وعن ابي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم ما من رجل يدعو بدعوة الا وكل به ملكان يقولان ولك مثل ما دعا به لاخيه وعن ابي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم ما من رجل يدعو لاخيه بظهر الغيب الا قال الملك ولك مثل ما دعوت به لاخيك

اللهم يا حسان عليهم الرحمة والغفران ارحمنا فانا مجرمون وما لنا
والخطايا معترفون فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا
مع الابرار انك انت ارحم الغفارة والعفو عن عبادك المذنبين
ستارة امين امين يا اكرم الاكرمين الرابع والاربعون الياس من رحمة
الله وهو ذنب فوات رحمته وفضله تع وقطع القلب عن ذلك وهو
كفر كالامن وضده الرجاء وهو باعث القلب بموقوف فضل الله واسراحه
قال الله تع لا يايأس من روح الله الا القوم الكافرون والروح الفرج الذي
الى سعة رحمته وسببه ذكر سوابق فضله الينا من غير عمل وشفيع وما
وعد من جزيل ثوابه دون استحقاقنا اياه وسعة رحمته وسبقها
غضبه قال الله تع قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا
من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم وان ربك
لذو مغفرة للناس على ظلمهم دنيا عن ابن مسعود رضه انه قال نعم ليغفرن
الله يوم القيمة مغفرة ما خطرت قط على قلب احد حتى ان ابليس
ليستطاول رجاء ان تصيبه ج عن ابي هريرة رضه انه قال نعم ان الله
لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه ان رحمتي سبقت غضبي وفي
رواية تغلب غضبي خم عن ابي هريرة رضه انه قال سمعت النبي ع
يقول جعل الله الرحمة مائة جزء فامسك عنده تسعة وتسعين وانزل
في الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم الخلائق حتى ترفع الدابة حافرها
عن ولدها خشية ان تصيبه وفي رواية م واخر الله تع تسعة وتسعين
برحمته يرحم الله بها عباده يوم القيمة م عن ابي ايوب الانصاري رضه

حين حضرته الوفاة انه قال كنت كتمت عنكم حديثا سمعته من النبي ع
وسوف احدثكموه وقد احيط بنفسي سمعته يقول لولا انكم تذنبون لذهب
الله بكم وخلق خلقا يذنبون فيغفر لهم الخامس والاربعون الحزن في امر الدنيا
وهو التوجع والتاسف على ما فات من النعم الدنيوية ويلزمه الغم بانتفائها
وانقضائها وكثرتها ومنشؤه حب الدنيا وتوقع حصول جميع المطالب
وبقائها وهو جهل فليتوجه الى الباقيات الصالحات قال الله تع لكيلا
تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما اتيكم اعلم ان الحزن اذا اخرج صاحبه
من القبيح الى الجزع والفرح من الشكر الى الطغيان والبطر فحرام والا فلا
ولكن الكمال استواء آنات الدنيا وفواتها وهو مقام التسليم والتفويض
وذلك عزيز جدا الثامن والاربعون الخوف في امر الدنيا وهو انقباض القلب
كراهة ان يصيبه مكروه دنيوي وهو غير الحزن لانه لما مضى والخوف للمستقبل
وغير الجبن لانه ينقصان العضب ولا يستلزم الخوف وهو اما من الفقر
او المرض او اصابة مكروه من مخلوق اما الاول فمذموم جدا لان الفقر
حال نبينا ع وحال اكثر الانبياء والاولياء والصالحين فهو نعمة وعلامة
سعادة فالخوف منه عدة محنة وجبلية وعلى التسليم ففيه سوء الظن
بالله تع نر يعلى طلحة بن عبيد الله رضه ان سعدا رضه وابا هريرة رضه ان النبي ع
عاد ملالا فاخرج له صبرا من تمر فقال ع ما هذا يا بلال قال ادخرته لك
من العيادة طب عن ابي هريرة رضه وفي رواية لاضيافك قال ع اما تخشى ان يجعل لك بخارها في جهنم
وفي رواية ان يفور لك بخار في نار جهنم وفي اخرى ان يكون لك دخان

لم يكن يدع هؤلاء الكلمات حين يمسي وحين يصبح اللهم اني
اسئلك العافية في الدنيا والاخرة اللهم اني اسئلك العفو
والعافية في ديني ودنياي واهلي ومالي اللهم استر عورآتي
وامن روعاتي اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني
وعن شمالي ومن فوقي واعوذ بعظمتك ان اغتال من تحتي
واما الثالث فعلاجه ترك السبب ان امكن لان ضرر ديني والآخر
فالتوطين اذ المقدر كائن والاجل واحد ونعم الدنا ظل زائل
ونوم ثائم فليس من علو الهمة والمروة ان يبالي بزوال مثله بل
هو من الخساسة والدناءة السابع والاربعون الغش والغل وهو امر
تمحيض النصح بان لا يجتنب من اصابة الشر للغير وان لم يرده ابتداء
وقصد اكمن يريد ازالة متاع معيب له فيكتم عيبه فيبيعه وهذا غير
المحسد وهذا الكبائر حرام م عن ابن عمر وابي هريرة رض ان النبي
ع م قال من غشنا فليس منا قال الخليل م على صبرة طعام فادخل
يده فيها فنال اصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال
اصابته السماء يا رسول الله فقال افلا جعلته فوق الطعام حتى
يراه الناس فيجب على كل مسلم بايع اظهار عيب متاعه وان
يخبر به ان كان خفيا وكذا على كل من علم من يريد بيعا او اجارة
او نكاحا او نحوها ان يخبر بعيب المبيع والمستاجر والمنكوحة ان علم
ويقدم علم لآخذ الا ان يخاف على نفسه ومن الغش الغبن اذا

في نار جهنم انفق بلالا ولا تخش من ذي العرش اقلالا وعلاجه القلعي
ان زال اسبابه وهي ثلثة خوف الموت او المرض او الجوع وخوف
فوت التنعم المعتاد وحصول القلق منه وخوف الاحتياج الى الكسب
او السؤال وطريق ازالتها اجمالا ان كل هذه سوء الظن بالله وانا
مأمورون بحسن الظن به تع وتفصيلا ان الموت متيقن آت
على كل حال اما بغتة واما بسبب مقدر فان قدر كونه جوعا فلا مرد
له وان كان عندك ملء الارض ذهبا والا فلا اصلا واي فرق
بين الموت جوعا وشبعا فعليك ارضاء بالقضاء وكذا المرض
ان قدر فات والا فلا ولا دخل فيه للغنى والفقر بل ترى للاغنياء
اكثر امراضا من الفقراء وتنعمك وتلذذك سبب زوال لا محالة فكيف
يخاف العاقل من تقدمه ايا ما قلائل ليسلم والكلب قد صده
من الانبياء والاولياء فالخوف منه اما للرياء او الكبر او البطالة
والسؤال عند الضرورة جائز فاي ضرر فيه واما الثاني فاما لفوت
التنعم فقد عرف علاجه واما لفوت الطاعة المعتادة ونقص الثواب
فجهل اذ ورد في الخبر ان المرض يكتب له ما اعتاده في الصحة بل
يزيد ثوابه ان صبر لما ورد ان الاصحاء يتمنون يوم القيمة انهم كانوا قرضوا
ابدانهم بالمقاريض لما رأوا من كثرة ثواب المرض فعليك الغنم على الصبر
ان وقع وان خفت من نفسك عدم الصبر فعليك ان تسأل العافية
من الله تع وتداوم على دعاء البتي عم د عن ابن عمر رض ان البتي عم

وحد منه التعزير تصريحا او تعريضا مثل ان يكذب في قيمته او يحلف بالله انه كبيع كذا ونحو ذلك بحيث يشعر انه يبيع بقيمة او اقل فهذا غش حرام حتى تجب المشترى وان لم يوجد التعزير اصلا فليس بحرام فلذا لا يتخير المشترى في الصحيح ولكنه مذموم واما الخديعة والمكر وهو ارادة اضاعة المكروه لغيره من حيث لا يعلم فان كان مستحقا له فمندوب اليه بورود ان الحرب خدعة والا فحرام لانه غش وترك نصيح واجب فمن اراد ان ينجو من الغل وشبهته بالكلية فعليه ان يعمل ما خوحه غم غرامي بريره رضي الله عنه قال عم والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه **والثامن والاربعون** الفتنة وهي ايقاع الناس في الاضطراب والاختلال والاختلاف والمحنة والبلاء بلا فائدة دينية كان يغوي الناس على البغي والخروج على السلطان لغير طائل الا اذا رأوا منه كفرا بواحا عندهم من الله فيه برهان والخروج على السلطان لا يجوز ولو كان ظالما لكنه فتنة عظيمة وان كان يقول لهم ما لا يفهمون مرادة ويحملونه على غير وجهه فلذا ورد ان الناس على قدر عقولهم او لا يحتاط في التأمل والمطالعة فيخطئ في فهم مسئلة او نحوها من الكتاب فيذكر للناس ما لا ادراك لهم او يفتي قولا مهجورا او ضعيفا او قولا يعلم ان الناس لا يعملون به بل ينكرونه او يثير كون سببا طاعنا اخوي كمن يقول لاهل القرى والعجائز والاماء لا يجوز الصلوة بدون التجويد وهم ممن لا يعلم انهم لا يقدرون على التجويد او لا يتعلمونه فيترك الصلوة رأسا وهي جائزة عند البعض وان كان ضعيفا فالعمل به اولى من الترك اصلا

فعلى الوعاظ والمفتين معرفة احوال الناس وعاداتهم في القبول والرد والتعنت والكسل ونحوها فيتكلمون بالاصلح والاوفق لهم حتى لا يكون كلامهم فتنة للناس وكذا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذ قد يكون سببا لزيادة المنكر او اضاعة المكروه لغيره فيكون اثما نعم ان علم او ظن ان بعضهم وان قل يقبل ويعمل به او اضاعة مكروه لا تالي الغير وان يصير عليه فجاهد وقس على هذا حسبك في قافة الفتنة قولك الفتنة اشد من القتل **التاسع والاربعون** المداهنة وهي الفتور والضعف في الدين كالسكوت عند مشاهدة المعاصي والمناهي مع القدرة على التغيير بلا ضرر فهذا حرام فقد ورد ان الساكت عن الحق شيطان اخرس وضده الصلاة في الدين قال الله تع يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم وقال عم قل الحق وان كان مرا فان كان سكوته لدفع ضرر عن نفسه او غيره فهو مداراة جائزة بل مستحبة في بعض المواضع **الخمسون** الانس بالناس والوحشة عنهم مذموم فلذا قيل من علامة الافلاس الانس بالناس وكذا الانس بسائر متاع الدنيا كالكرم والبستان والاراضي والضيعة ونحو ما يلائق للسالك الانس بذكر الله تع وطاعته والوحشة والضجرة عند ملاقات العوام للكبر والعجب بل لمنعهم عن الذكر والطاعة **الحادي والخمسون** الطيش والخفة وتعاطي

فعلى

في الاعضاء في الأنف والعين والاذن يلتفت وينظر لكل جارٍ وذاهبٍ
ويتحرك ويريد ان يسمع كل قولٍ في اللسان بان يكثر الكلام
والاستفسار عما لا يهمّ والاستعجال في السؤال والجواب وفي اليد
بالتحريك الكثير وحك العضو وتسوية العمامة واللحية والثوب بلا حاجة
وعبثها وفي القدم بالمشي فيما لا حاجة فيه وتحريكها وفي سائر الاعضاء
بالتمدد وتحريك الكتفين ونحو ذلك وذلك ناشئ من السفه وخفة
العقل وضده الوقار والسكون فهو الاحتراز عن فضول النظر والكلام
والحركة فهو علامة قوة الحلم والعلم وسيما الصالحين لكن لا بد من
ان لا يكون للرياء والتكبر وعلامة الاخلاص استواء الخلوة والخلطة

الرابع والخمسون العناد ومكابرة الحق والانكار بعد العلم به وهو
ناشئ من الرياء او الحقد او الحسد او الطمع **الثالث والخمسون** التمرد
والاباء وهو عدم قبول العظة والاطاعة لمن هو فوقه وسببه الكبر
والعجب والرياء والحقد والحسد والطمع واتباع الهوى **الرابع**
والخمسون التصلف وهو تزكية النفس واظهار القدرة على الامور
الشاقة والاخبار عن الامور الغيبية مع عدم المبالاة عن الكذب
وعدم التصديق وهو ناشئ عن الكذب والعجب وقلة مبالاة الدين
الخامس والخمسون ومعناه عدم موافقة الظاهر للباطن والقول للفعل
السادس والخمسون العجز وعلاجه تأمل قول نبينا وما اوتيتم من العلم
الا قليلا وما يعلم تأويله الا الله وضرر الاذى **السابع والخمسون** البلادة

والغباوة وضدهما الذكاء والفطنة وعلاجه السعي والجد والمواظبة
تمام العقل وفقد ونهه لكن لا يسرع الفهم الا معدوده ربما على البطء وضدها
في التعلم قال ابو حنيفة لابي يوسف رحمهما الله كنت بليدا اجتهد
مواظبتك **الثامن والخمسون** الشره على الطعام والجماع **التاسع**
والخمسون المجنون فان كان مبتلا اولا مرض في المعدة فعلاجه
بالطب والا فلا يحتاج الى العلاج فقد كفى مؤنتهما وجاء غوائلهما
واما تفاسير هذه الاشياء فقد سبقت **الستون** الاصرار
على المعاصي والمناهي وتهوّد وام قصد المعاصي ولو صدرت
احيانا او مرة ولو تخلل الندامة والرجوع فليس باصرار ولو صدرت
في يوم واحد سبعين مرة هكذا اورد في الخبر عم وضرره غني
عن البيان ويكفيك جعل الصغير كبيرة لورود ان لا صغيرة مع
الاصرار ولا كبيرة مع الاستغفار وضده الانابة والتوبة وهي
الرجوع عن قصد المعصية والعزم على ان لا يعود اليها تعظيما لله وخوفا
من عقابه وهي واجبة على الفور قال تع وتوبوا الى الله جميعا
الآية توبوا الى الله توبة نصوحا ان الله يحب التوابين حق
عن ابن عباس رض عن النبي انه قال عم التائب من الذنب كمن
لا ذنب له والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ بربه
حب عن حميد الطويل رض انه قال قلت لانس أقال النبي عم الندم
توبة قال نعم حك عن عائشة رض عن النبي عم انه قال ما علم الله
من عبد ندامة على ذنب الا غفر له قبل ان يستغفره منه مج عن ابي

هريرة رضا عن النبي ﷺ انه قال لو اخطأتم حتى يبلغ خطاياكم السماء ثم تبتم لتاب الله عليكم وانما كبغية خوف الثالث عن تبعات الذنوب والمظالم فقد بدينا في ملا الظلوت ولنذكر جملا الاخلاق السيئة المذمومة والرذائل الردية المذكورة ليسهل حفظها للطالب

كفر • بدعة • رياء • كبر • عجب • حسد • بخل • اسراف • جهل • كفران نعمة • سخط للقضاء • جزع • امن • يأس • حب طلة • بغض صالحين • تعليق قلب بالسباب • حب جاه • خوف ذم • حب مدح • اتباع هوى • تقليد • طول امل • طمع • تذلل • حقد • شماتة • عداوة • حبن • تهور • غدر • خيانة • خلف وعد • سوء ظن • طيرة • حب مال • حب دنيا • حرص • سفه • بطالة • عجلة • تسويف عمل • فظاظة • وقاحة • خوض في امور الدنيا • خوف فيه غل • فتنة • مداهنة • انس بمخلوق • خفة • عناد • تمرد • صلف • نفاق • جبرة • غباوة • شره • خمود • اضعاف

ومن الاخلاق الحميدة غير ما ذكر ضمنا وتبعا الاستقامة وهي الوفاء بالعهود كلها وملازمة العدل والتوسط في كل الامور قال الله تع فاستقم كما امرت والادب وهو حفظ الحد بين الغلو والجفاء بمعرفة حضر التقدي والتواني وهي خاطر ينشأ من قوة الايمان يهجم على القلب فينفي ما يضاده

قش عن ابي سعيد رضا ان النبي ﷺ قال اتقوا فراسة المؤمن فانه

ينظر بنور الله والتفكر في نفسه هل هي متصفة بمعصية فيتوب او متعرضة لها فيحترز او لا فيشكر الله على التوفيق وفي الطاعات يبتدارك ما فات منها ويحترز عن تركها ويشكر على توفيق الله تع بما حصل منها وفي خلق الله تع وآياته في الانفس والآفاق حتى يزيد ويعظم فيه معرفة عظمة الله تع وقدرته وعلمه وحكمته فيحصل فيه محبة الله والشوق اليه والانس به قال الله تع ويتفكرون في خلق السموات والارض والصدق وهو في الشرع في القول ضد الكذب وفي النية الاخلاص وفي الوعد وفي العزم قوتهما وخلوهما من الضعف والتردد وفي الوفاء تحقيقه وانجازه على وفق الوعد والعزم وفي العمل موافقته للباطن وعدم دلالته على امر لم يتصف به وفي نحو الخوف قوته وكثرته والصديق من اتصف بهذه جميعا والمرابطة وهي ربط النفس في طاعة الله تع بخمس مشارطة على النفس اولا بترك المعاصي وترتيب الوظايف والاوراد في كل يوم وليلة ثم المراقبة بمراعاة القلب للرقيب باستدامة العلم باطلاع الرقيب والنظر اليه في اثناء العمل وقبله وبعده هل يفي بالمشروط عليه وبه ام يقع عيبا ثم المحاسبة بعد العمل هل اتم المشروط ام نقص ثم المعاتبة والمعاقبة ان نقص بمحو الجوع والعطش والسهر والندم بالتصدق ونحوه حتى لا يرجع اليه ثانيا فمجموع ما ذكر من الاخلاق الحميدة تبعا واصالة ثمانية وسبعون • ايمان • اعتقاد اهل السنة

اخلاص • احسان • تواضع • ذكر منة • نصيحة • تصوف •

غيرة • غبطة في عمل الاخرة • سخاء • ايثار • مروءت •

قوة • حكمة • شكر • رضاء • صبر • خوف من الله • حزن له

رجاء • بغض في الله • حب في الله • توكل • حب جميل •

استواء مدح وذم • مجاهدة • تحقيق • قصر امل • ذكر موت •

تفويض • تسليم • تملق في طلب علم • سلامة صدر عن حقد •

شجاعة • حلم • رفق • امانة • وفاء عهد • انجاز وعد •

حسن ظن • زهد • قناعة • رشد • سعي • انانة • مبادرة في

عمل اخرة • رقة • شفقة • حياء • صلابة في امر دين •

انس بالله • شوق اليه • محبة الله • وقار • زكاء • عفة •

استقامة • ادب • فراسة • تفكر • صدق • رابطة •

مشارطة • مراقبة • محاسبة • معاتبة • معاقبة • كظم غيظ •

عفو • نية • ارادة طول حياة للعبادة • توبة • خشوع • صيام

يقين • عبودية • حرية • ارادة • والمتقدمون ومن سلك

مسلكهم في ضبط الفضائل وجدوها طريقة لا بأس ان نذكرها وان

وقع تكرار في بعض لعدم خلوها عن الفائدة وهي حصر اصولها وتعريف

شعب كل منها على وقد علمت ان اصولها اربعة بكثرة متفرعة

هي الحكمة والشجاعة والعفة وواحد مركب من مجموع هذه الثلثة

وهي العدالة فشعب الحكمة ا صفاء الذهن استعداد النفس لاستخراج

المطلوب بلا تشويش ب جودة الفهم صحة الانتقال من الملزوم الى

اللازم ج الذكاء سرعة اقتداح النتايج د حسن التصور البحث

عن الاشياء بقدر ما هي عليه ه شهوة العلم قوة النفس على درك

المطلوب بلا زيادة ولا نقصان اي بلا ادخال الجهل ولا اعتبار

استحضار المحفوظات و شعب الشجاعة ب ا كبر النفس استحقار

اليسار والبقر والكبش والصيغر ب العفو ترك المجازاة بسهولة

من النفس مع القدرة عليه ج عظم الهمة عدم المبالاة بسعادة الدنيا

وشقاوتها د الصبر توطين النفس على تحمل الآلام والاهوال ه النجدة

عدم الجزع عند المخاوف و الحلم الطمانينة عند سورة الغضب ز

السكون الثاني في المخصومات والحروب ح التواضع استعظام

ذوي الفضائل ومن دونه في المال والجاه ط الشهامة الحرص على

ما يوجب الذكر الجميل من العظايم ي الاحتمال اتعاب النفس في المحسنات

يا الحمية المحافظة على المحرم والدين من التهمة ب الرقة انقياد

غاية ما يلحق الغير و شعب العفة ب ا الحياء انحصار النفس خوف

ارتكاب القبايح ب الصبر حبس النفس عن متابعة الهوى ج الدعة

السكون عند هيجان الشهوة د النزاهة اكتساب المال في غير مهانة

و ظلم وانفاق في المصارف الحميدة ه القناعة الاقتصار على الكفاف

و الوقار الباقي في التوجه نحو المطالب ز الرفق حسن الانقياد

لما يودي الى الجميل ح حسن البشمت محبة ما يكمل النفس ط الورع ملازمة

الاعمال الجميلة ي المداومة الرغبة الصادقة للنفس في الافادة بقدر
ما يمكن يا الانتظام بتقدير الامور وترتيبها بحسب المصالح ب السخاء
اعطاء ما ينبغي لمن ينبغي وهذا تحته ستة انواع ا الكرم لاعطاء الجزيل
وطيب النفس ب الايثار ان يكون مع الكف عن حاجة ج
النبل ان يكون مع السرور د المواساة ان يكون مع مشاركة
الاصدقاء ه السماحة بذل ما لا يجب تفضلاً و المسامحة ترك ما
لا يجب تنزيهاً و شعب العدالة يدا الصداقة المحضة الصادقة بحيث
لا يشوبها غرض ويوثره على نفسه في المخيرات ب الالفة التفاني
الايثار في المعاونة على تدبير المعاش ج الوفاء وملازمة طريق المواساة
ومحافظة عهود الخلطاء د التودد وطلب مودة الاكفاء بما يوجب
ذلك ه المكافاة مقابلة الاحسان عملا او زيادة و حسن
الشركة رعاية العدل في المعاملات ز حسن القضاء ترك الندم والمن
في المجازاة ح صلة الرحم مشاركة ذوي القرابة في المخيرات ط
الشفقة صرف الهمة الى ازالة المكروه عن الناس ي الاصلاح التوسط
بين الناس في الخصومات بما يدفعها يا التوكل ترك السعي فيما لا يسعه
قدرة البشر يب التسليم الانقياد لامر الله تع وترك الاعتراض فيما
لا يلايم يج الرضاء طيب النفس بما يصيبه بقوة اليقين مع عدم التغير
يد العبادة تعظيم الله بامتثال اوامره مجموع الاصول
والشعب خمسة وخمسون وفيه زيادة ثلاثين فضيلة على ما ذكرنا

فعليك ايها السالك بالاحتراز عن جميع الخبائث المذكورة ودفعها
وحفظ اضدادها وباقي الفضائل ازالتها ورفعها وتحصيل
اضدادها وسائر الفضائل حتى ينمى او يحصل لك تزكية النفس
وتصفية الروح وتحلية القلب وتخلية فان التصوف والطريقة
عبارة عن هذه الامور وخصوصاً سبعة من الرذائل فانها امهات
الخبائث فعسى ان نجوة منها ان تنجو من غيرها ايضاً وهي الكفر
والبدعة والرياء والكبر والحسد والبخل والاسراف بل ازيد
واقول ان نجوت من الاربعة الاول فلعلك تفوز وتفلح لان البواقي
اما اسبابها او ثمراتها او متعلقاتها فزوالها بالتمام يستلزم زوال
هذه الثلثة والاولان ظاهر الفساد بين العوائل غنيان عن الحجج والدلائل
والاخران قد كان اكثر اهتمام السلف فيهما حتى عن اربعة رحمة الله
قال ما ظهر من اعمالي لا اعد شيئاً وعن بعضهم قال قضيت صلوة
ثلثين سنة كنت صليتها في المسجد في الصف الاول وذلك انني في تاخر
يوماً بعذر فصليت في الصف الثاني فاعترتني خجلة من الناس حيث
رأوني قد صليت في الثاني فعرفت ان نظر الناس الي في الصف
الاول كان سبب استراحة نفسي من حيث لا اشعر وقال
ابو يزيد رحمه ما دام العبد يظن ان في خلق شراً منه فهو متكبر فقيل
متى يكون متواضعاً فقال اذا صار كالكلب او الخنزير وعنه انه
قال كابدت العبادة ثلثين سنة فرأيت قابلاً يقول لي يا ابا يزيد

خوان الله مملوة من العبادات ان اردت الوصول اليه تعالى
فعليك بالذل والاحتقار وعن الجنيد رحمه الله كان يقول يوم
الجمعة في مجلسه لولا انه روي عن النبي ع انه قال يكون في
اخر الزمان زعيم القوم ارذلهم ما تكلمت عليكم وعن ابراهيم
بن ادهم رحمه الله قال ما سرت في اسلامي الا في ثلثة مواضع
كنت في سفينة فيها رجل من المسلمين مضحاك يقول كنا
نأخذ بشعر العجل في بلاد الترك هكذا وكان يأخذ بشعر راس
فيضحك فمر بي فقلت له لا تضحك في تلك السفينة احد احمق
في عينه مني وكنت عليلا في مسجد فدخل المؤذن فقال اخرج
فلم اطق فاخذ برجلي وجرني الى خارج المسجد وكنت بالنام
وعلي فرو فنظرت فيه فلم اميز بين شعره وبين العمل فسرني
وعنه ما سرت بشئ كسروري في يوم كنت جالسا فجاء انسان
وبال علي وقيل من راى نفسه خيرا من فرعون فهو منكر وقدم
وجهه وقول السبلي رحمه الله لي عطل ذل اليهود واني سليمان
الدارا في لو اجتمع الخلق على ان ينفعوني كانفعاعي عند نفسي
ما قدروا عليه وبالجملة من تيقن بان نفسه اعدى عدوه لم يستبعد
الفرح والسرور عند لحوق الذل والهوان لها واما من اتخذها احد
اصدقائه فيعده ممتنعا ومحالا الصنف الثاني في افات اللسان
وهو قسمان القسم الاول في وجوب حفظه وعظم جرمه اجمالا قال الله

تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد ت عن الخدري
انه قال ع اذا اصبح ابن آدم فان الاعضاء كلها تستكفي اللسان
فتقول اتق الله فينا فانما نحن بك ان استقمت استقمنا وان
اعوججت اعوججنا حد عن انس رضه انه قال ع لا يستقيم ايمان عبد
حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه ططص عن انس
رضه عن النبي ع انه قال لا يبلغ العبد حقيقة الايمان حتى يخزن لسانه
طب عن عبد الله بن مسعود رضه انه قال والذي لا اله غيره ما على ظهر
الارض شئ احوج الى طول سجن من لسان شيخ بن عن ابي مجيفة
رضه انه قال ع ان الاعمال احب الى الله تع قال فسكتوا فلم نجبه
احد فقال ع حفظ اللسان ت عن سفيان بن عبد الله انه قال قلت
يا نبي الله حدثني بامر اعتصم به قال قل ربي الله ثم استقم قلت
يا رسول الله ما اخوف ما تخاف علي فاخذ بلسان نفسه ثم قال
هذا ط عن اسلم ان عمر دخل يوما على ابي بكر رضه يجذب لسانه
فقال عمر مه غفر الله لك فقال ابو بكر رضه ان هذا اوردني الموارد
خ عن سهل بن سعد رضه انه قال ع من تضمن لي ما بين رجليه
وما بين لحييه تضمنت له بالجنة وحفظ اللسان لا يتيسر الا لاقل
عن كثرة الكلام وملازمة الصمت الا فيما لا بد منه بعد التامل والاقتصار
على قدر الحاجة ت عن ابي هريرة رضه ان النبي ع قال من كان
يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت ت عن ابن عمر رضه

ان النسي ع م قال لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله فان كثرة الكلام
بغير ذكر الله قسوة القلب وان ابعد الناس من الله تع القاسي
القلب **طص** شيخ غ ابي سعيد رضه انه جاء رجل الى رسول الله ع م
فقال يا رسول الله اوصني قال عليك بتقوى الله فانها جماع كل
خير وعليك بالجهاد في سبيل الله فانه رهبانية الاسلام وعليك
بذكر الله وتلاوة كتابه فانها نور لك في الارض وذكر لك في
السماء واخزن لسانك الا من خير فانك بذلك تغلب الشيطان
طب غ ابي وائل انه قال سمعت رسول الله ع م يقول اكثر خطايا ابن
آدم في لسانه **ت** غ ابي هريرة رضه انه قال ع م ان الرجل ليتكلم
بالكلمة لا يرى بها بأسا يهوي بها سبعين خريفا في النار **دنيا**
غ امامة بنت الحكيم انها قالت سمعت رسول الله ع م يقول ان الرجل
ليدنو من الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا قيد رمح فيتكلم بالكلمة فيتباعد
منها ابعد من صنعاء **نعم** غ ابن عمر رضه انه قال ع م من كثر كلامه كثر
سقطه **د** غ انس رضه انه قال ع م طوبى لمن امسك الفضل من
كلامه وانفق الفضل من ماله **دنيا** غ عمرو بن دينار رضه انه تكلم
رجل عند النبي ع م فاكثر فقال النبي ع م كم دون لسانك من حجاب
فقال شفتاي واسناني فقال ان كان في ذلك ما يرد كلامك فليفعل
ت طب غ عبد الله بن عمر رضه انه قال ع م من صمت نجا **القسم الثاني**
في افاته تفصيلا اعلم ان افاته اما في السكوت او في الكلام والكلام

على ضربين ما فيه الاصل المنع والاذن لعارض وما على العكس والثاني
اما من العادات او من العبادات وما من العادات اما ان يتعلق بنظام
العالم او انتظام المعاش اولا وما من العبادات اما متعدية او قاصرة
فهذه ستة مباحث **المبحث الاول** في الكلام الذي الاصل فيه الحظر
وهو ستون **الاول** كلمة الكفر العياذ بالله تع وحكمه ان كان طوعا من
غير سبق لسان او احباط العمل كله ثم لا يعود بعد التوبة فيجب عليه الحج
ان كان غنيا والوحج اولا ولا يجب قضاء ما صلى وصام وزكى ويجب
قضاء ما فات منها لان المعصية لا تذهب بالكفر وانفساخ النكاح ولو
من المرأة بلا طلاق فلا يلزم الخلة بعد الثلاث فلو صدرت من المرأة تحير
على النكاح بعد التوبة ومن الرجل تخير المرأة ان شاء وحرمة ذبيحته وحل
قتله والاصار على التوبة وهي الرجوع عما قاله لا مجرد الشهادتين والجحود
توبة فان لم يتب يجب قتله فتابد في النار **الثاني** ما فيه خوف الكفر
وحكمه ان يؤمر بالتوبة وتجديد النكاح احتياطا **الثالث** ما فيه خوف
ان يؤمر بالتوبة والاستغفار فقط وتفصيل هذه الثلثة يعرف
من الفتاوى واسبابها وعلاجها **الرابع** الكذب وهو الاخبار عن
الشيء على غير ما هو عليه فان لم يكن عن عمد معفو بدليل يسمى اللغو
وان عن عمد فحرام قطعي الا في مواضع عند البعض وسيجيء قال الله تع
ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون واجتنبوا قول الزور حنفا لله
حد غ ابي امامة رضه انه قال ع م يطبع المؤمن على الخلال كلها الا

افترى على الله كذبا ان الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون خم
غ المغيرة رضه انه قال ع م ان كذبا علي ليس ككذب على احد فمن
كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار فمن الافتراء على الله تع ان يفتي
بغير علم قال الله تع ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذب هذا حلال
وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب د غ ابي هريرة رضه مرفوعا
من افتي بغير علم كان اثمه على من افتاه ومن الافتراء على الله تعالى
التواجد وهو ادعاء الولاية والكرامة كما فعل بعض المتصوفة زماننا
ومن الافتراء على رسول الله ان يحدث عنه بغير علم ت غ ابن عباس رضه
مرفوعا اتقوا الحديث عني الا ما علمتم وتوبة اليهتاء بثلث عزمه على تركه
واستحلاله ان امكن وتكذيب نفسه عند السامعين ومن الكذب
الادعاء الى غير ابيه والى غير مواليه خم سعد بن وقاص رضه
ان النبي ع م قال من ادعى الى غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه
حرام حد مج جب غ ابن عباس رضه انه قال ع م من ادعى الى غير ابيه
او تولى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين خم
غ ابي ذر رضه انه سمع رسول الله ع م يقول ليس من رجل ادعى
لغير ابيه وهو يعلم الا كفر بنعمة الله تع ومن ادعى ما ليس له فليس منا
وليتبوأ مقعده من النار ومن دعا رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس
كذلك الا حار عليه ومنه ما في قصة الرؤيا خ غ ابن عباس رضه
ان النبي ع م قال من تحلم بحلم لم يره كلف ان يعقد بين شعيرتين

الجنابة والكذب يعلى غ عمر بن الخطاب رضه انه ع م لا يبلغ العبد
حقيقة الايمان حتى يدع المزاح والكذب ويدع المراء وان كان محقا
حب غ ابي برزة رضه انه قال سمعت النبي ع م يقول ان الكذب
اسود الوجه والنميمة عذاب القبر ت غ ابن عمر رضه ان النبي ع م
قال اذا كذب العبد تباعد عنه الملك ميلا من نتن ما جاء به د
غ عائشة رضها انها قالت ما كان من خلق ابغض الى النبي ع م من
الكذب ما اطلع على احد من ذلك بشيء فيخرج من قلبه حتى يعلم انه
قد احدث توبة هق غ ابي بكر رضه انه قال ع م الكذب مجانب
الايمان واشده البهتان حل غ ابي هريرة رضه انه قال ع م خمس
ليس لهن كفارة الشرك بالله وقتل النفس بغير حق وبهت مؤمن
والفرار من الزحف ويمين صابرة يقتطع بها مالا بغير حق
واشد البهتان شهادة الزور د غ خريم بن فاتك رضه انه
قال ع م صلوة الصبح فلما انصرف قام قائما فقال عدلت
شهادة الزور الاشراك بالله ثلث مرات ثم قرأ فاجتنبوا
الرجس الآية واجتنبوا قول الزور الآية خم غ ابي بكرة رضه انه قال
كنا عند رسول الله ع م فقال ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ثلثا الاشراك
بالله وعقوق الوالدين وشهادة الزور او شهادة الزور
وقول الزور وكان متكئا فجلس فما زال يكررها حتى قلنا
سكت والافتراء على الله وعلى رسوله قال الله تع ومن اظلم ممن

ولن يفعل ومن استمع الى حديث قوم وهم له كارهون صب في
اذنيه الانك يوم القيمة ومن صور صورة عذب وكلف ان ينفخ
فيها الروح وليس بناف ومنه الوعد اذا كان في نية الخلف وقد
ومنه تحديث كل ما سمع م عن ابي هريرة رض انه قال ع كفى بالمرء
اثما ان يحدث بكل ما سمع والجد والهزل فيه سواء ويجوز الكذب
في ثلث وما في معناها ت عن اسماء بنت يزيد رض انه قال ع
لا يحل الكذب الا في ثلث رجل كذب امراته ليرضيها ورجل كذب
في الحرب فان الحرب خدعة ورجل كذب بين المسلمين يصلح
بينهما وزاد في رواية د عن ام كلثوم والمراة تحدث زوجها
بهذه الثلث دفع ظلم الظالم واحياء الحق كما في خيار البلوغ تقول
في النهار بلغت الان وسخت النكاح مع انها بلغت بالليل قبل
ومنه الوعد والوعيد الكاذبان للصبي اذا لم ترغب في المكتب والاكرام
لسد الغير ومعصية نفسه وجنايته على غيره لتطيب قلبه وهذا من الصلح
وقيل المباح في هذه المواضع التعريض وهو الخامس من افات اللسان
وهو ارادة غير الظاهر المتبادر من الكلام ولا بد من احتمال المراد
بحسب اللغة ولا يكفي مجرد النية وجائز عند الحاجة كالصور السابقة
عن عمر رض ان في المعاريض لمندوحة وبكره بدونها واما الكذب
فحرام لا يحل بحال ومن التعريض تقييد الكلام بلعل وعسى عن النبي ع
المخرج من الكذب اربع ان شاء الله وما شاء الله ولعل وعسى كذا

في الثامن خانية

في الثامن خانية ومن التعريض ان تقول اشربت هذا الجمية مثلا
وقد اشتريته بستين لان القليل موجود في الكثير فلا يكون كذبا وقد
يكون ذكر العدد كناية عن الكثرة فلا يراد به خصوصه كما تقول دعوتك
سبعين مرة او مائة او الفا فلا يكون كذبا اذا لم يبلغ عدد دعوتك
الى احد هذه ولكن عدت بين الناس كثيرة وضد الكذب الصدق
وهو الاخبار عن الشيء على ما هو عليه ج عن ابن مسعود رض انه قال ع
ان الصدق يهدي الى البر وان البر يهدي الى الجنة وان الرجل
ليصدق حتى يكتب صديقا وان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور
يهدي الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا ت
عن ابي الجوزاء رض قال قلت للحسين بن علي رض ما حفظت من النبي ع
قال حفظت منه دع ما يريبك الى ما لا يريبك فان الصدق طمانينة
والكذب ريبة حد دنيا جب حك عن عبادة بن الصامت رض
ان النبي ع قال اضمنوا لي من انفسكم ستا اضمن لكم الجنة اصدقوا
اذا حدثتم واوفوا اذا وعدتم وادوا اذا اؤتمنتم واحفظوا فروجكم
وغضوا ابصاركم وكفوا ايديكم السادس الغيبة وهي ذكر مساوي
اخيك المعين المعلوم عند المخاطب او محاكاتها وتفهيمها باليد او غيرها
من الجوارح على وجه السب والبغض وهو حرام قطعي قال الله تع ولا
يغتب بعضكم بعضا الاية حب عن ابي امامة رض انه قال ع ان
الرجل ليوتى كتابه منشورا فيقول يا رب فاين حسناتي كذا وكذا

علمتها ليست في صحيفة فيقول له محيت باغتيابك الناس

ب عن عثمان بن عفان رضه انه قال سمعت النبي عم يقول
الغيبة والنميمة يحطان الايمان كما يحط الراعي الشجرة حد

عن ابن عباس رضه انه قال عم ليلة اسري بي مررت بقوم لهم اظفار من نحاس ينهشون لحومهم
فقلت من هؤلاء يا جبريل قال هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس يعني طب عن ابي هريرة رضه
انه قال عم من اكل لحم اخيه في الدنيا قربت اليه يوم القيمة فيقال
له كله ميتا كما اكلته حيا فيأكله ويكلح ويضج يعني عن ابي هريرة
رضه انه قال كنا عند النبي عم فقام رجل فقالوا يا رسول الله ما اعجز او ما اضعف فلانا فقال النبي عم
عند رسول الله عم قالوا اما اضعف فلانا فقال النبي عم اغتبتم
صاحبكم واكلتم لحمه دنيا عن عائشة رضها انها قالت قلت للمرأة
مرة وانا عند النبي عم ان بيده لطويلة فقال النبي عم
فلفظت بضغة من لحم د عن انس رضه ان النبي عم قال لما
عرج بي ربي مررت بقوم لهم اظفار من نحاس يخمشون بها وجوههم
فقلت من هؤلاء يا جبريل قال هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس
ويقعون في اعراضهم دت عن عائشة رضها انها قالت قلت يا نبي الله
حسبك من صفية قصرها قال لقد قلت كلمة لو مزج بها البحر لمزجته
م عن ابي هريرة رضه ان النبي عم قال هل تدرون ما الغيبة
قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره قيل افرأيت

ان كان في اخي ما اقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته
وان لم يكن فيه فقد بهته اعلم ان الغيبة تعم ذكر عيوب الدنيا والدين
لكن يشترط معرفة المخاطب وان يكون على وجه لا يسب عند علمائنا
رحمهم الله قال قاضيخان في فتاواه رجل اغتاب اهل قرية فقال
اهل القرية كذا لم يكن ذلك غيبة لانه لا يريد به جميع اهل القرية فكان
المراد هو البعض وهو مجهول الرجل اذا كان يصوم ويصلي ويتصدق
الناس باليد واللسان فذكر ما فيه لا يكون غيبة وان جر السلطان
بذلك ليزجره فلا اثم عليه رجل ذكر مساوئ اخيه على وجه الاهتمام
لم يكن ذلك غيبة انما الغيبة ان يذكر على وجه العضه يريد به السب
انتهى وهكذا ذكر في الخلاصة وغيرها فذكر العيب للغير المنكر او للاستفتاء
او للتحذير من شره او التعريف كالاعرج ونحوها ليس بغيبة وكذا
ان كان مجاهرا بالفسق والظلم فذكرهما واما عيبا آخر فغيبة شيخ
عن انس رضه ان النبي عم قال من القى جلباب الحياء فلا غيبة له
دنيا عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده رضه ان النبي عم قال اترعون
عن ذكر الفاجر متى يعرفه الناس اذكروه بما فيه يحذره الناس والامام
الغوائي ضيق حيث لم يشترط ترك السب ولم يلتفت الى الاتهام ثم
ان الغيبة على ثلثة اضرب الاول ان يغتاب ويقول ست اغتبت
لما ذكرت ما فيه فهذا كفر ذكره الفقيه ابو الليث في التنبيه لانه استحلال
للحرام القطعي والثاني ان يغتاب ولكن يبلغ غيبة المغتاب

ان يغتاب ويبلغ غيبة المغتاب فهذه معصية لا يتم التوبة عنها
الا بالاستحلال لانه اذاه فكان فيه حق العبد ايضا وهذا محمل قوله
ع فيما خرجه **دنيا** ط غ جابر رض الغيبة اشد من الزنا قيل وكيف
قال الرجل يزنى ثم يتوب فيتوب الله عليه وان صاحب الغيبة لا يغفر له
حتى يغفر له صاحبه وان لم يبلغ فيكفيه التوبة والاستغفار له ولمن
اغتابه **دنيا** غ انس رض انه قال ع من اغتيبت عنده ان استغفر له
وهذا التفصيل هو الاصح الذى اختاره الفقيه ابو الليث وعند البعض
يحتاج الى الاستحلال مطلقا وعند بعضهم لا مطلقا بل يكفيه التوبة
والاستغفار **ثم اعلم** انه لابد لمن اغتيب عنده رجل او بهت ان ينصره
ويذب عنه **دنيا** غ جابر رض مرفوعا من نصر اخاه المسلم بالغيب
نصره الله فى الدنيا والاخرة **شيخ** غ انس رض مرفوعا من اغتيب عنده
اخوه المسلم فلم ينصره وهو يستطيع نصره او ذكر له ذما فى الدنيا والاخرة
دنيا غ انس رض مرفوعا من حمى عرض اخيه فى الدنيا بعث الله ملكا
يوم القيمة يحميه من النار **شيخ** غ ابى الدرداء رض مرفوعا من ذب
غر عرض اخيه رد الله عنه عذاب النار يوم القيمة وتلا رسول الله ع
وكان حقا علينا نصر المؤمنين **السابع** النميمة وهى كشف ما يكره
كشفه وافشاء الشر وفى الاكثر تطلق على نقل القول المكروه الى المقول
فيه وهى حرام الا ان يكون له ضرر فيه ولم يعلمه ولم يكن دفعه الا بالاعلام
فيجب لانه نصح قال الله تع ولا تطع كل حلاف مهين همّاز مشاء

بنميم الاية ويل لكل همزة لمزة **خم** غ حذيفة رض انه قال سمعت
النبى ع يقول لا يدخل الجنة قتات وفى رواية نمام **حك** غ ابى
موسى الاشعرى رض انه قال ع من مشى بالنمائم فهو لغير رشدة او فيه شئ
منها **شيخ** غ العلاء بن الحارث رض ان النبى ع قال الهمازون و
اللمازون والمشاءون بالنميمة الباغون البرآء العيب بحيث هم
فى وجوه الكلاب **الثامن** السخرية وهى تتضمن الاستصغار و
الاستخفاف وهى حرام قال الله تع لا يسخر قوم من قوم الاية **دنيا**
غ حسن رض ان النبى ع قال ان المستهزئين بالناس يفتح لاحدهم
باب من الجنة فيقال هلم فيجئ بكربه وغمه فاذا جاء اغلق دونه
فما يزال كذلك حتى ان الرجل ليفتح له الباب فيقال هلم هلم فما
يأتيه **التاسع** اللعن وهو الطرد والابعاد من الله تع فلا يجوز لشخص
معين بطريق الجزم الا ان يثبت موته على الكفر كابى جهل وفرعون
وابليس ولا لحيوان وجماد وقد ورد التصريح عن النبى ع بالنهى عن
لعن الريح والبرغوث وانما يجوز اللعن بالوصف العام المذموم او
بثبت عن النبى ع انه لعن من ذبح لغير الله ومن لعن والديه ومن
اوى محدثا ومن غير منار الارض واكل الربوا وموكله وكاتبه وشاهديه
والواشمة والموشومة ومانع الصدقة والمحلل والمحلل له والمختفى
والمخنث ومن أم قوما وهم له كارهون وامرأة زوجها عليها ساخط
ورجلا سمع الاذان فلم يجب والاشى والمرتشى وعاصر الخمر ومعتصرها

وشاربها وساقيها وحاملها والمحمولة اليه وبائعها ومبتاعها
وآكل ثمنها والاولى ان لا يصدر اللعنة عن المؤمن الم تر انه
ان الله تع لم يوجب علينا لعن احد ولو ابليس ففيه عبرة لمن اعتبر
خم عن الضحاك رض ان النبي ع قال لعن المؤمن كقتله ت
عن ابن مسعود رض ان النبي ع قال ليس المؤمن بطعان ولا لعان
ولا فاحش ولا بذيء م عن ابي الدرداء رض انه قال سمعت النبي ع
يقول ان اللعانين لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيمة د ع
عن ابي الدرداء رض قال سمعت النبي ع يقول اذا لعن العبد شيئا
صعدت اللعنة الى السماء فيغلق ابواب السماء دونها ثم تهبط
الى الارض فيغلق ابوابها دونها فتأخذ يمينا وشمالا فاذا لم تجد
مساغا رجعت الى الذي لعن ان كان لذلك اهلا والا رجعت
الى قائلها وفي هذا الحديث اشارة الى ان الاولى ان لا يلعن
شيئا ولو اهلها العاشر السب خم عن ابي عمر رض ان النبي ع
قال من قال لاخيه يا كافر فقد باء بها احدهما ان كان كما قال والا
رجعت عليه خم عن ابن مسعود رض انه قال قال ع سباب المؤمن
فسوق وقتاله كفر م عن ابي هريرة رض ان النبي ع قال المستبان
ما قالا فعلى الاول وفي رواية فعلى البادي منهما حتى يعتدي المظلوم
وهذا في نحو يا جاهل ويا احمق مما يجوز فيه المقابلة واما نحو يا زاني ويا
مما لا يجوز فيه المقابلة فكلاهما اثمان وان كان اثم المبتدي اكثر فعلى

١٥ مع كمال فساده وعداوته لنا فلي علم
ايجابها اعتبار لمن اعتبر فلا تركبها من
السلامة من الارتكاب بها علاج

١٧ بضم ان من كان بكسر الشين والدال بصيغة المجرد والمزيد
بضم الشين غير مرضية الشهادة والشفاعة لاحد من الناس
يوم القيمة وغير الشفاعة لاحد من الناس
تبليغ الاحكام وغير الشفاعة لاحد من الناس

٢٠ ابي الدرداء

٢٢ ابي الدرداء

٢٥ اي رجع تلك الكلمة احدهما من الخ طيب
والتكلم فان كان الخ طيب كما خاطب
فذاك فاحد والا فقد تلفظ المتكلم
بكلمة الكفر وباء راجع اليه شرح

٢٧ اي محاربة للاهل الاسلام ان استحل
كفر ابن ملك

٢٩ اي كما يجب وذلك بسبب قتاله
فاذا تجاوز لا يكون الامام على البادي
فقط بل يكون للاخر ايضا
باقتدائه ابن ملك

الثاني اما الصبر مع العفو والدعوة الى القاضي والمقابلة بنحو يا جاهل
وقد ورد التصريح بالنهي عن سب الدهر والديك والاموات الحادي
عشر الفحش وهو التعبير عن الامور المستقبحة بالعبارة الصريحة و
يجري ذلك في الفاظ الوقاع وقضاء الحاجة وبذا مكروه عند
عدم الحاجة والادب ان تذكر بالكناية وبوادب الصالحين
دنيا نعم عن عبد الله بن عمر رض انه قال ع م الجنة حرام على كل فاحش
ان يدخلها الثاني عشر الطعن والتعيير قال الله تع ولا تلمزوا انفسكم
الآية ت عن معاذ رض انه قال ع م من عير اخاه بذنب لم يمت
حتى يعمله الثالث عشر النياحة م عن ابي مالك الاشعري رض انه قال
ع م النائحة اذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيمة وعليها سربال
من قطران ودرع من جرب م عن ابي هريرة رض انه قال ع م
ثنتان في الناس هما بهم كفر الطعن في النسب والنياحة على الميت ومنها
اتخاذ الطعام والضيافة للميت حد ج باسناد صحيح عن جرير بن
عبد الله رض انه قال كنا نعد الاجتماع الى اهل الميت وصنعتهم الطعام
من النياحة وقد فصلناه في جلاء القلوب الرابع عشر المراء وهو طعن
في كلام الغير باظهار خلل فيه اما في اللفظ من جهة العربية او في المعنى
او في قصد المتكلم بان يقول هذا الكلام حق ولكن ليس تقصد منه الحق
من غير ان يرتبط به غرض سوى تحقير الغير واظهار مزية الكياسة وهذا
حرام والذي ينبغي للمؤمن اذا سمع كلاما ان كان حقا ان يصدقه وان كان

١٠ قال النبي ع لا تسبوا الاموات
فانهم قد افضوا الى ما قدموا ابن ملك

١٢ قال النبي ع لا تسبوا الدهر فان الدهر
هو الله تع فان انه هو الدهر ابن ملك

١٤ الصنع الثاني من التعبير عما يستقبح
ذكر الخ ربيب الصريح به رض

١٥ وقضاء الحاجة فان ذكر بهذا فارق سنة الآداب
بدي الكناية بقوله تعالى او جاء احد منكم من الغائط
وراجعه والا فالمراد من الغائط ما خرج منه
ابن ملك

١٧ طلب التعيير المحكم بعضهم فارق الذم
بضم التاء واللام فقط فارق المدح
بالسان فاعل يعني ان كان المتكلم
بالسان فاعل يعني ان كان المتكلم
بالسان فاعل يعني ان كان المتكلم

٢٠ الطعن بالكسر والفتح والضم
بالسان فاعل يعني ان كان المتكلم
بالسان فاعل يعني ان كان المتكلم

٢٢ بالسان فاعل يعني ان كان المتكلم
بالسان فاعل يعني ان كان المتكلم

٢٥ بالسان فاعل يعني ان كان المتكلم
بالسان فاعل يعني ان كان المتكلم

٢٧ بالسان فاعل يعني ان كان المتكلم
بالسان فاعل يعني ان كان المتكلم

٢٩ بالسان فاعل يعني ان كان المتكلم
بالسان فاعل يعني ان كان المتكلم

الثاني

باطلاً ولم يكن متعلقاً بامور الدين ان ليس كذلك عنه وان كان متعلقاً بها
يجب اظهار البطلان والانكار ان رجا القبول لانه نهى عن المنكر
ت غ ابى امامة رضى الله عنه قال ﷺ من ترك المراء وهو مبطل بنى له
فى ربض الجنة ومن تركه وهو محق بنى له فى وسطها ومن حسن خلقه بنى له
فى اعلاها دنا طب ش غ ام سلمة رضى الله عنها قال ﷺ ان اول ما عهد
الى ربى ونهانى عنه بعد عبادة الاوثان وشرب الخمر ملاحاة
الرجال دنيا غ ابى هريرة رضى الله عنه قال ﷺ لا يستكمل عبد حقيقة الايمان
حتى يدع المراء وان كان محقاً ت غ ابن عباس رضى الله عنهما قال
لا تمار اخاك ولا تمازحه ولا تعده موعداً فتخلفه الخامس عشر الجدال
وهو ما يتعلق باظهار المذاهب وتقريرها فان قصد تجهيل الخصم واظهار
فضله فحرام بل كفر عند بعض وقد حرر فى فصل العلم ت غ ابى امامة
رضى الله عنه قال ﷺ ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا الجدل
ثم تلا ما ضربوه لك الا جدلا بل هم قوم خصمون وان قصد اظهار
الحق وهو نادر فجائز بل مندوب اليه قال الله تع وجادلهم بالتى
هى احسن السادس عشر الخصومة وهى لجاج فى الكلام ليستوفى به
مال او حق مقصود فان كان مبطلاً او خاصم بغير علم او مزح بالخصومة
كلاماً موذية لا يحتاج اليها فى نصرة الحجة واظهار الحق وكان الخصوم
لعنهم الخصم وكسره فقط حرام وان خلا عن هذه الامور وهو نادر فجائز
ولكن تركه اولى ما وجد اليه سبيلاً حم ع عن عائشة رضى الله عنها قال النبى ﷺ

ان ابغض الرجال الى الله تع الالد الخصم ت غ ابن عباس رضى الله عنهما ان النبى ﷺ
قال كفى بك اثماً ان لا تزال مخاصماً دنيا صب غ ابى هريرة رضى الله عنه
قال النبى ﷺ من جادل فى خصومة بغير علم لم يزل فى سخط الله
حتى ينزع السابع عشر الغناء قال الله تع ومن الناس من يشترى
لهو الحديث د هق غ ابن مسعود رضى الله عنه قال الغناء ينبت النفاق
كما ينبت الماء البقل دنيا طب غ ابى امامة رضى الله عنه قال النبى ﷺ
رفع احد عقيرته بغناء الا بعث الله له شيطانين على منكبيه يضربان
باعقابهما على صدره حتى يمسك وفى الثانى خانه اعلم ان الغنى
حرام فى جميع الاديان قال فى الزيادات اذا اوصى بما هو معصية عندنا
وعند اهل الكتاب وذكر منها الوصية للمغنين والمغنيات وعلى هذا
ظهير الدين المرغينانى انه قال من قال للمغربى زمانا احسنت عندك
قرائته يكفر انتهى وجهه ان الغنى للناس لما كان حراماً بالاجماع كان
قطعياً فتحسينه تحليل للحرام وكذا كل تحسين القبيح القطعى كفر وصاحب
الهداية والذخيرة سمياه كبيرة هذا فى الغنى للناس فى غير الاعياد
والعرس ويدخل فيه تغنى صوفية زماننا فى المساجد والدعوات
بالاشعار والاذكار مع اختلاط اهل الهوى والمرد بل هذا اشد من كل
تغن لانه مع اعتقاد العبادة واما التغنى وحده بالاشعار لدفع الوحشة
او فى الاعياد والعرس فاختلفوا فيه والصواب منعه مطلقاً فى هذا الزمان
وانما قيدنا بالاشعار لان التغنى بالقرآن والذكر والدعاء يستلزم اللحن

الحرام بلا خلاف وأما التغني بمعنى حسن الصوت بلا لحن فمندوب
اليه رنا ق عن البراء رضي الله عنه ان النبي ﷺ قال زينوا اصواتكم بالقرآن
وفي رواية د س زينوا القرآن باصواتكم خم عن ابي هريرة رضي
الله عنه قال ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي ان يتغنى بالقرآن
وفي رواية لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به وفي رواية م لنبي يتغنى بالقرآن يجهر به ج عنه مرفوعا ليس منا من لم يتغن
بالقرآن وليس المراد بالتغني في هذه الاحاديث المعنى المشهور منه
بوجوه ثلثة الاول ان لا خلاف بين الائمة ان قارئ القرآن
مثاب من غير تحسين منه صوته فضلا عن التغني فكيف يستحق الوعيد
وبهذا الوجه تؤول بقية الاحاديث والثاني انه يعارضه ما وجه الله مدى
الحكيم عن حذيفة رضي الله عنه مرفوعا اقرءوا القرآن بلحون العرب واصواتها
واياكم ولحون اهل العشق ولحون اهل الكتابين فانه سيجيء بعدي قوم
يرجعون بالقرآن ترجيع الغناء والرهبانية والنوح لا يجاوز حناجرهم
مفتونة قلوبهم وقلوب من يعجبهم شانهم وما خوحه ب د
عن حديث ابي عنبس رضي الله عنه وسيجيء في دعاء الانسان على نفسه
والثالث ان النفي هنا صرح به في الوجه الثالث من الوجوه الثلثة
قال الامام الزرنجي رحمه الله قراءة القرآن بالالحان معصية والسامع
والسامع اثم وكذا في مجمع النوادر وقال البزازي ايضا اللحن
فيه حرام بلا خلاف قال الله تع قرانا عربيا غير ذي عوج وقال

ازتلعي رحمه الله يحل الرجيع في قراءة القرآن ولا التطريب فيه ولا
يحل الاستماع اليه لان فيه التشبه بفعل الفسقة في حال فسقهم
وهو التغني وقال في التتارخانية التغني بالقرآن والالحان ان
لم يغير الكلمة عن موضعها بل يحسن تحسين الصوت وتزيين القراءة
فذلك مستحب عندنا في الصلوة وخارجها وان كان لغير الكلمة
عن موضعها يوجب فساد الصلوة لان ذلك منهي عنه وقال النووي
رحمه القراءة على الوجه الذي يهيج الوجد في قلوب السامعين ويورث
الحزن ويجلب الدمع مستحبة ما لم يخرج التغني عن التجويد ولم يصرفه
عن مراعاة النظم في الكلمات والحروف فاذا انتهى الى ذلك عاد
الاستحباب فيه كراهية واما الذي احدثه المتكلفون وابدعه المرتزقون
بمعرفة الاوزان وعلم الموسيقى فيأخذون في كلام الله تع ما خذهم في
النشيد والغزل والمنثورات حتى ان كان السامع يفهم من كثرة النغمات
والتقطيعات فانه من اشنع البدع واسوء الاحداث في الاسلام ونرى
ادنى الاقوال وابين الاحوال فيه ان يوجب على السامع النكير وعلى
التالي التعذير وقال النووي رحمه في التبيان قال قاضي القضاة
في كتاب الحاوي القراءة بالالحان الموضوعة ان اخرجت لفظ القرآن
عن صيغته بادخال حركات فيه واخراج حركات منه او قصر ممدود
او مد مقصور او تمطيط يخفى به اللفظ ويلتبس المعنى فهو حرام يفسق به
القارئ ويأثم به المستمع لانه عدل به عن نهج القويم الى الاعوجاج

والله تع يقول قرآنا عربيا غير ذي عوج فاذا تقرر هذا فالمراد بالتغني
في حديث الوعيد اما الجهر والاعلان والافصاح فيما يحتاج اليه ويؤيده
وقوعه موقع التفسير للتغني في الحديث الآخر واما الاستغناء بالقرآن
عن الاشعار واحاديث الناس فقد ورد التغني بهذا المعنى او التجويد و
الترتيل فانه زين للقرآن للسيما مع حسن الصوت واما في حديث
ما اذن فاحد هذه الوجوه مع زيادة تحسين الصوت بل هو اولى الوجوه
فيه على رواية حسن الصوت وبهذه الوجوه فاذكره الامام نور الدين
رحمه والكمال الدين في شرح هذه الاحاديث والله اعلم **الثامن عشر** افشاء السر
عن جابر رض ان النبي ﷺ قال المجالس بالامانة الا ثلثة سفك
دم حرام وفرج حرام واقتطاع مال بغير حق **ت** عن جابر رض ان
النبي ﷺ قال اذا حدث رجل رجلا بحديث ثم التفت فهو امانة
حك عن ابن مسعود رضه انه قال عدم اغاثة المجالس المتحابين بالامانة
لا يحل لاحدهما ان يغشى على صاحبه ما يكره **م** عن ابي سعيد رض مرفوعا
ان من اشر الناس عند الله تع منزلة يوم القيمة الرجل يفضي الى امرأته
وتفضي اليه ثم ينشر احدهما سر صاحبه **اعلم** ان ما وقع او قيل في مجلس
مما يكره افشاؤه ان لم يخالف الشرع يلزم كتمانه وان خالف فان كان
حق آدمي ولم يتعلق به حكم شرعي كالحد والتعذير فكذلك وان تعلق به
فلك الخيار والستر افضل كما ذكرنا وبترك المحرم وان كان حق العبد فان
تعلق به ضرر لاحد او حكم شرعي كالقصاص والتضمين فعليك الاعلام
(وجوبا)

ان جهل والشهادة ان طلب والا فالكتم **التاسع عشر** الخوض في
الباطل وهو الكلام في المعاصي كحكايات مجالس الخمر والزنات و
الزواني من غير ان يتعلق بها غرض صحيح وهذا حرام لانه اظهار معصية
لنفسه او غيره من غير حاجة **د** انا طب عن ابن مسعود رض موقوفا انه
قال ان اعظم الناس خطايا يوم القيمة اكثرهم خوضا في الباطل
د انا **م** سلا عن قتادة رض **العشرون** سؤال المال والمنفعة الدنيوية
عن لا حق له فيه وهو حرام الا عند الضرورة **خم** عن ابن عمر رض ان
النبي ﷺ قال لا يزال المسئلة باحدكم حتى يلقى الله وليس في وجهه
قزعة لحم **د** س عن سمرة بن جندب رض ان النبي ﷺ قال
المسائل كدوح يكدح بها الرجل وجهه فمن شاء ابقى على وجهه
ومن شاء ترك الا ان يسئل الرجل ذا سلطان او في امر لا يجد منه
بدا **ط** عن علي رض انه قال ما من مسلم مسئلة عن ظهر غنى فاستكثر
بها من رضف جهنم قالوا وما ظهر غنى قال عشاء ليلة **ت**
عن حبشي بن جنادة رضه قال النبي ﷺ ان الصدقة لا تحل لغني
ولا لذي مرة سوي الا لذي فقر مدقع او غرم مفظع او دم
موجع ومن سئل الناس ليثري به ماله كان خموشا في وجهه يوم
القيمة ورضفا يأكله من جهنم فمن شاء فليقل ومن شاء فليكثر
وقال ﷺ لابي بكر وابي ذر وثوبان رض لا تسألن احدا شيئا
وان سقط سوطك وكان ابو بكر وثوبان رض ينزلان عند سقوط

الناس يسألون حتى يقال هذا خلق الله فمن خلق الله تع فمن وجد من
ذلك شيئا فليقل امنت بالله ورسله وفي رواية فليستعذ بالله
ولينته وزاد د فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد
ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ثم ليتفل عن يساره وليستعذ من
الشيطان الرجيم خم عن المغيرة بن شعبة رضا انه نهى النبي عم
عن قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال الثاني والعشرون السؤال
عن المشكلات ومواضع الغلط للتغليط والتجهيل وهو حرام د عن
معاوية رضا ان النبي عم نهى عن الاغلوطات بخلاف السؤال عنها
للتعلم او التعليم او اختبار اذهانهم او توبيخهم او حثهم على التامل
فانه مستحب الثالث والعشرون الخطأ في التعبير ودقايق الخطأ م عن معاوية
رضا انه قال ع لا تسموا العنب الكرم فان الكرم الرجل المسلم وزاد
في رواية عن وائل بن حجر رضا ولكن قولوا العنب والحبلة م عن ابي هريرة
رضا انه قال ع اذا سمعتم الرجل يقول هلك الناس فهو اهلكهم بهذا
اذا قال معجبا بنفسه فرزيا بغيره واما اذا قاله وهو يرى نفسه معهم
وهو يلعن نفسه اشد احتقارا منه لغيره فلا باس به كذا فسره مالك رحمه
د عن حذيفة رضا انه قال النبي ع م لا تقولوا ما شاء الله وشاء
فلان ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان وفي الجامع الصغير بكره
ان يقول الرجل في دعائه بحق نبيك او بحق فلان او بحق كل مخلوق لانه علل
صاحب الهداية بقوله لانه لا حق للمخلوق على الخالق وجوز في البزازية

سوطها في اجمع ما يكون من الناس ولا يقولان للشاة عندها
ناولونيه فدل على ان حرمة السؤال لا تقتصر على المال بل تعم الاستخدام
خصوصا ان كان صبيا او مملوكا للغير واما حر بالغ فيجوز استخدامه
ان كان فقيرا او اراد تهذيبه وتاديبه والضرورة التي تبيح
السؤال ان لا يقدر على الكسب للمرض او الضعف ولا يكون عنده
قوت يوم وسؤال الصدقة والزكوة سؤال بخلاف سؤال حقه
من الدين او من بيت المال للصرف والاستخدام مملوكه او اجيره وزوجه
في مصالح البيت وتلميذه باذنه ان كان بالغا وباذن وليه ان كان
صبيا وافتح السؤال ما كان بوجه الله ط غ ابي موسى الاشعري
د غير فلا يمتنع السؤال في الاولين والاستخدام في الاخيرين لنفقة الممانع
رضا عن النبي عم انه قال ملعون من سأل بوجه الله د غ ابن
رضا انه قال النبي عم لا يسئل بوجه الله الا الجنة ومن السؤال
المذموم سؤال المرأة الطلاق او الخلع عن زوجها من غير بأس ت
عن ثوبان رضا عن النبي عم انه قال ايما امرأة سألت زوجها
طلاقها من غير بأس فحرام عليها رائحة الجنة وقد ورد ان المختلعات
هن المنافقات ومنه سؤال العبد اقالة البيع من المولى من
غير بأس وقد ذكر في الفتاوى انه يستحق به التعذير والتاديب
الحادي والعشرون سؤال العوام من كنه ذات الله تع وصفاته
وكلامه وعن الحروف انها قديمة او محدثة وعن قضاء الله تع وقدره
مما لا يبلغه فهمهم خم عن ابي هريرة رضا انه قال ع لا يزال

ان يقول بحرمة فلان ويكره بمقعد الغزمن عرشك بتقديم العين
او تاخيرها وفي الخلاصة وقال محمد رحمه اكره ان يقول اسالك
بجاه فلان ولكن يقول امنت بما امن به جبرائيل عم وفي السراجية يكره
ان يدعو الرجل اباه والمراة زوجها باسمه خم عن سهل بن حنيف
رضه انه قال عم لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست
نفسي د عن عائشة رضه انه قال النبي عم لا يقولن احدكم خبثت
نفسي ولكن ليقل لقست نفسي مج عن ابن عباس رضه انه جاء رجل
الى النبي عم فكلمه في بعض الامر فقال ما شاء الله وشئت فقال عم
اجعلتني لله عدلا قل ما شاء الله وحده خم عن ابي هريرة رضه
انه قال عم لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله وكل
نسائكم اماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي ولا
يقولن المملوك ربي وللاربي ولكن سيدي وسيدتي فكلكم عبيد
والرب واحد وغير رسول الله عم اسم عاصية الى جميلة وحزن
الى سهل وعزيز وعتلة وشيطان وحكم وغراب وشهاب وحرب
الى سلم وبرة الى زينب فقال لا تزكوا انفسكم وكان يكره ان
يقال خرج من عنده برة وقره الى جويرية وسمى المضطجع
المنبعث وارضا تسمى عفرة خضرة وشعب الضلالة شعب
الهدى وبني الزنية بني الرشدة وبني المغوية بني رشد
واصرم زرعة ومنع عن التكنية بابي الحكم وقال عم اقبح الاسماء

حرب ومرة وان اخنع اسم عند الله ملك الاملاك وقال
لا تسمين غلامك يسارا ولا رباحا ولا نجيحا ولا افلح ولا بركة
ولا نافعا فانك تقول اثم هو فيقال لا الرابع والعشرون
النفاق القولي وهو مخالفة القول الباطن في الثناء واظهار
الحب طب قيل لابن عمر رضه انا ندخل على امرائنا فنقول القول
فاذا خرجنا قلنا غيره فقال كنا نعد ذلك نفاقا على عهد
رسول الله عم ومنه تصديق الكاذب حد زجاجة سنت
عن جابر رضه ان النبي عم قال لكعب بن عجرة رضه عاذك الله
من امارات السفهاء قال وما امارات السفهاء قال امراء يكونون
بعدي لا يهتدون بهديي ولا يستنون بسنتي فمن صدقهم
بكذبهم واعانهم على ظلمهم فاولئك ليسوا مني ولست منهم
ولا يردون علي حوضي ومن لم يصدقهم ولم يعنهم على ظلمهم
فاولئك مني وانا منهم وسيردون علي حوضي يا كعب بن
عجرة الناس غاديان فمبتاع نفسه فمعتقها وبايع نفسه فموبقها
وقلما يخلو عن هذا من يدخل على الامراء والكبراء ولغم يجوز المدارات
وهي ما يكون لدرء الضرر والشر ممن يخاف منه وضده الملاانة
وهي ما كان للتوانى وعدم المبالات لامر الدين وقد مر في الثلثة
خم عن عائشة رضه ان رجلا استاذن على رسول الله عم فلما
راه قال بئس اخو العشيرة وبئس ابن العشيرة فلما جلس تطلق

في وجهه وانبسط اليه فلما انطلق قلت يا رسول الله حين رأيت
الرجل قلت له كذا وكذا ثم تطلقت في وجهه وانبسطت
اليه فقال انا عائشة متى عهدتني فحاشا ان من شر الناس عند الله
منزلة يوم القيمة من تركه الناس اتقاء شره وفي رواية ان من
شر الناس الذين يكرمون اتقاء السنتهم الخامس والعشرون
كلام ذي اللسانين الذي يتكلم بين المتعاديين كل واحد منهما بكلام
يوافقه او ينقل كلام كل واحد الى الاخر وكان يحسن لكل واحد
منهما ما عليه في المعاداة ويثني عليه او بعد كل واحد منهما ان
يضره وهذا يتضمن النفاق ويزيد عليه م عن عمار بن ياسر
رضي الله عنه قال عم من كان له وجهان كان له لسانان من نار يوم
القيمة م دنيا غ ابي هريرة رضي الله عنه قال النبي عم تجدون من
شر عباد الله يوم القيمة ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه
وهؤلاء بحديث وفي رواية يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه
السادس والعشرون الشفاعة السيئة قال الله تع ومن يشفع شفاعة
سيئة يكن له كفل منها د طب حك غ ابن عمر رضي الله عنه قال سمعت
النبي عم يقول من حالت شفاعته دون حد من حدود الله تعالى
فقد ضاد الله في امره كثيرة منها الشفاعة للتقلد القضاء والامارة
والتولية مطلقا لورود النهي عن طلبها والشفاعة فيها ومنها
الشفاعة للامامة لمن ليس اهلا لها او وجد من هو اولى بها منه وكذا

الاذان والتعليم والقتل ونحوها ومنها الجهل والطمع وجب
الاقرباء والاحباء وجب الله وجب نفسه اولى واحق والحياء
من الناس والحياء من الخالق الضار النافع اقدم والزم والخوف
من العداوة او ذهاب المنصب والرزق الذي قدره الله تع احق ان
يخشاه ومنها الشفاعة الحسنة قال الله تع من يشفع شفاعة
حسنة يكن له نصيب منها خم غ ابي موسى رضي الله عنه كان النبي عم
جالسا فجاء رجل يسأل فاقبل بوجهه وقال اشفعوا توجروا ويقضي
الله تع على لسان رسوله ما شاء وفي رواية كان اذا اتاه طالب
حاجة اقبل على جلسائه فقال اشفعوا توجروا والحديث د عن معاوية
رضي الله عنه قال عم اشفعوا توجروا فاني لاريد الامر فاؤخره كيما تشفعوا
فتوجروا السابع والعشرون الامر بالمنكر والنهي عن المعروف وهو صفة
المنافقين قال الله تع والمنافقون والمنافقات بعضهم من بعض
يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويدخل فيه الامر بالظلم واعانة
الظلمة على ظلمهم بالقول ومنها وضده فرض على الكفاية عند القدرة بلا ضرر
قال الله تع ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون
عن المنكر واولئك هم المفلحون م عن ابي سعيد رضي الله عنه قال سمعت
النبي عم يقول من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه
فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان وهذا الحديث نص
في كون الوجوب على هذا الترتيب على كل شخص وهو قول اكثر العلماء

وهو المختار للفتوى وقال بعضهم التغيير باليد على الامراء والحكام و
باللسان على العلماء وبالقلب على العوام وهو المروي عن ابي حنيفة رحمه
فلذا اوجب الضمان في كسر المعازف ان كان لها قيمة من غير اعتبار
صلاحيتها للهو وكان بغير اذن الامام ولا يشترط في وجوبه كونه عالما
بما امر به ونهي عنه فطفس عن انس رضه انه قال قلنا يا رسول الله الا نأمر
بالمعروف حتى نعمل به ولا ننهى عن المنكر حتى نجتنبه
كله فقال ع بل مروا بالمعروف وان لم تعملوا به كله وانهوا عن المنكر
وان لم تجتنبوا كله مر حب عن ابن عباس رضه قيل يا رسول الله اتهلك
القرية وفيها الصالحون قال نعم قيل بم يا رسول الله قال بتركهم
وسكوتهم عن معاصي الله حد عن عدي بن عميرة رضه انه قال ع ان الله
لا يعذب الخاصة بذنوب العامة حتى يروا المنكر بين اظهرهم وهم قادرون
على ان ينكروه فلا ينكروه على بن معبد رضه عن يحيى بن عطاء رضه عن النبي ع
انه قال ما جميع اعمال البر والجهاد في سبيل الله عند الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر الا كنفثة في بحر لجي فمن هذا قال الكفة بها الحسنة الكذا من الجهاد
فانه لا يجوز عند تيقن القتل وعدم النكاية للكفرة ويجوز الجسنة ويكون
من افضل الشهداء حب عن انس رضه ان النبي ع قال لا يزال الله
الله ينفع من قالها وترد عنهم العذاب والنقمة ما لم يستخفوا بحقها
قالوا يا رسول الله وما الاستخفاف بحقها قال لفظ العبد بمعاصي الله تع
فلا ينكر ولا يغير حك عن جابر رضه عن النبي ع انه قال سيد الشهداء

حمزة بن عبد المطلب ورجل قام الى امام جائر فامره ونهاه فقتله
د عن ابي سعيد رضه انه قال ع افضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان
جائر او امير جائر م عن عبد الله بن مسعود رضه ان النبي ع قال ما من نبي
بعثه الله في امة قبلي الا كان له في امته حواريون واصحاب يأخذون
بسنته ويقتدون بامره ثم انها تخلف من بعدهم خلوف يقولون
ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن
ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء
ذلك من الايمان حبة خردل ت عن ابن مسعود رضه انه قال ع لما
وقعت بنو اسرائيل في المعاصي نهتهم علماؤهم فلم ينتهوا فجالسوهم
في مجالسهم واكلوهم وشاربوهم فضرب الله تع قلوب بعضهم ببعض
ولعنهم على لسان داود وعيسى بن مريم صلوات الله على نبينا وعليهما
وعلى سائر الانبياء والمرسلين ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون
فجلس رسول الله ع وكان متكئا فقال لا والذي نفسي بيده حتى
تأطروهم على الحق اطرا قال هذا الحديث الشريف ان مجرد النهي
لا يكفي في الخروج عن الاثم بل لا بد من البغض والعض والهجر وعدم
الاختلاط ان لم ينتهوا الثامن والعشرون غلظة الكلام والعنف فيه
وهتك العرض لا سيما في الملأ في غير محل الكفرة والمبتدعة والظلمة
والنهي عن المنكر اذا لم ينجع الرفق واللين واقامة الحدود والتغيير والتقاب
قال الله تع واغلظ عليهم وليجدوا فيكم غلظة ولا تأخذكم بهما رأفة في

دين الله وفيما عداها يستحب طيب الكلام وطلاقة الوجه والتبسم
طب عن مقدام بن شريح رضا عن ابيه عن جده انه قال قلت يا رسول الله
حدثني بشيء يوجب لي الجنة قال موجب الجنة اطعام الطعام وافشاء
السلام وحسن الكلام طب حك عن عبد الله بن عمرو رضا ان النبي ع
قال في الجنة غرفة يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها فقام
ابو مالك الاشعري رضا ممن هي يا رسول الله قال لمن اطاب الكلام
واطعم الطعام وبات قائما والناس نيام صب عن ابي ذر رضا انه قال
لم تبسمك في وجه اخيك لك صدقة دنيا عن الحسين رضا عن النبي ع
ان من الصدقة ان تسلم على الناس وانت طليق الوجه التاسع والعشرون
السؤال التفتيش عن عيوب الناس وهو التجسس وتتبع عورات المسلمين
قال الله تع ولا تجسسوا د عن معاوية رضا انه قال سمعت رسول الله ع
يقول انك ان اتبعت عورات الناس افسدتهم او كدت ان تفسدهم د عن ابي برزة رضا
انه قال يا معشر من اسلم بلسانه ولم يدخل الايمان في قلبه لا تغتابوا الناس
ولا تتبعوا عوراتهم فانه من تتبع عورة اخيه تتبع الله عورته ومن
تتبع الله عورته يفضحه ولو كان في جوف بيته الثلثون افتتاح المجالس
الكلام عند العالم والتلميذ عند الاستاذ اعلم او افضل منه قال
في الخلاصة قال الزندويستي سئلت الامام اخي زاده رحمه الله عن حق
العالم على المجالس والاستاذ على التلميذ قال كلاهما واحد وهو ان لا يفتتح
الكلام قبله ولا يجلس مكانه وان غاب عنه ولا يرد عليه كلامه ولا يتقدم

عليه في مشيه وفي تعليم المتعلم ومن توقير المعلم ان لا يمشي امامه ولا
يجلس مكانه ولا يبتدئ الكلام عنده الا باذنه ولا يكثر الكلام عنده
ولا يسئل شيئا عند ملالته ويراعي الوقت ولا يدق الباب بل يصبر
حتى يخرج فالحاصل ان يطلب رضاه ويجتنب سخطه ويمتثل اوامره
في غير معصية الله انتهى وقد صرحوا في الفتاوى بكراهة ان يقول الرجل
لمن فوقه في العلم حان وقت الصلوة او قوموا نصلي او نحوها لانه
ترك ادب وتوقير الحادي والثلثون الكلام عند الاذان والاقامة غير
الاجابة قالوا يقطع كل عمل باليد والرجل واللسان حتى التلاوة ان
كان في غير المسجد ولا يسلم وان سلم رد فقد اخطؤوا فيه ويجيبه ويشغل
بالاجابة واختلفوا في الوجوب والاستحباب الثاني والثلثون
الكلام في الصلوة سوى القرآن والاذكار المأثورة وفي الخانية
وهو من مفسدات الصلوة سواء كان قليلا او كثيرا وسواء كان عمدا او سهوا او
واذا سلم رجل على الذي يصلي او يقرأ القرآن روي عن ابي حنيفة رحمه
انه يرد السلام بقلبه وعن محمد رحمه انه يمضي على القراءة ولا يشغل قلبه
كما لا يشغل لسانه وفي فتاوى ابو الليث وعند ابي يوسف رحمه يجيبه بعد الفراغ
الثالث والثلثون الكلام في حال الخطبة ولو كان تسبيحا او تصلية
او امرا بالمعروف او نحوها حم عن ابي هريرة رضا ان النبي ع قال
اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت
حد ز طب عن ابن عباس رضا انه قال سمعت من تكلم يوم الجمعة والامام يخطب
فهو كمثل الحمار يحمل اسفارا والذي يقول له انصت ليس له جمعة قال

غرائب هبة رضوان النبي ﷺ قال من اغتسل يوم الجمعة وليس من احسن ثيابه
ثم خرج حتى يأتي المسجد فلم يتخط رقاب الناس ثم ركع ما صلى له ما شاء
وانصت اذا خرج الامام كانت كفارة بينهما الى الجمعتين
من تتمة معالم التنزيل

قاضيخان غرائب يوسف وهو قول الطحاوي رحمه اذا قال الخطيب
في الخطبة يا ايها الذين امنوا صلوا عليه صلى على النبي ﷺ في نفسه
وان كان يخافوا بانه لا يصلي على النبي بل يستمع ويسكت لان الاستماع
فرض والصلوة على النبي ﷺ سنة يكفي بعد هذه الحالة انتهى وفي
التجنيس رجل سلم على رجل والامام يخطب رد عليه في نفسه وكذا
اذا عطس حمد الله في نفسه لان رد السلام واجب ويمكنه اقامة هذا الواجب
على وجه لا يخل بالاستماع هكذا قال ابو يوسف رحمه والاصوب ان
لا يجيب لانه يخل بالانصات وبه يفتي وفي الخانية ولا يسلم على احد
وقت الخطبة ولا يشمت العاطس وما يفعله المؤذنون في زماننا في
حال الخطبة من التقليب والترصيد والتأمين والدعاء على السلطان عند
ذكره مكروه يجب منعه على من قدر الرابع والثلثون كلام الدنيا بعد طلوع الفجر
الى الصلوة وقبل الى طلوع الشمس فانه مكروه الخامس والثلثون الكلام في
الخلاء وعند قضاء الحاجة فانه مكروه ايضا وفي الخانية رجل سلم على
من كان في الخلاء يتغوط او يبول لا ينبغي ان يسلم عليه في هذه الحالة
فان سلم عليه قال ابو حنيفة رحمه يرد عليه السلام بقلبه لا بلسانه وقال
ابو يوسف رحمه لا يرد اصلا ولا بعد الفراغ وقال محمد رحمه يرد بعد الفراغ
من الحاجة السادس والثلثون الكلام عند الجماع فانه ايضا مكروه وكذا يكره
الضحك في هذه المواضع السابع والثلثون الدعاء على مسلم خصوصا
بالموت على الكفر فانه كفر عند بعض مطلقا وعند آخرين ان كان لا لاستحقاق

فصوصا على السلطان والقاضي ونحوهم من الذين
قد يدعو لهم بما لا يليق بحالهم

لانه وقت شريف للاشتغال بالاذكار والدعوات
الا لمن كان مشتغلا بالصلوة كالملائكة فانهم لا يكتبون
لهم كتابة لانهم لا يشتغلون الا بالصلوة

لانه يلزم الكتابة على القلب لانه لا يعرف الا بالقلب
ولا يمكن التلفظ بالسلام حال قضاء الحاجة

اقوى من الاول لان الاول يتعلق بالاذن والثاني
لا ينبغي الا بحالة الطهارة

الكفر واما الدعاء عليه بغيره فان لم يكن ظالما فلا يجوز وان كان فيجوز
بقدر ظلمه ولا يجوز التعدي والاولى ان لا يدعو عليه اصلا الثامن والثلثون
الدعاء للكافر والظالم بالبقاء وحصول المراد بلا شرط الايمان والعدل
والصلاح فانه لا يجوز لانه رضا بالمعصية بل يقتصر في الدعاء له على
التوبة والصلاح ورفع الظلم التاسع والثلثون الكلام عند قراءة القرآن
فان استماع القرآن والانصات عند قراءته واجب مطلقا في ظاهر المذهب
قال الله تعالى واذا قرئ القرآن فاستمعوا له الآية فان العبرة لعموم اللفظ
واطلاقه لا لخصوص السبب وتقييده كما عرف في الاصول لكن قالوا من
قرأ عند اشتغال الناس بامورهم فالاثم على القاري فقط ومن ابتدأ العمل
بعد القراءة فلم تيسر له الاستماع والانصات فالاثم على العامل قال
في التتارخانية ويكره السلام عند قراءة القرآن جهرا وكذلك عند
مذاكرة العلم والسلم على احدهم في مذاكرة العلم او احدهم وهم يستمعون
وان سلم فهو اثم وكذا عند الاذان والاقامة والصحيح انه لا يرد ايضا
في هذه المواضع انتهى ويخالفه في الرد ما في الخلاصة حيث قال يكره
الرد تكلموا فيه والمختار انه يجب بخلاف ما اذا سلم وقت الخطبة انتهى
وما في المحيط السرخسي رحمه حيث قال واختار صدر الشهيد انه يجب على الرد
بهذا حكى عن الفقيه ابي الليث خلاف السلام وقت الخطبة الاربعون
كلام الدنيا في المساجد الا بما عذر فانه مكروه جب عن ابن مسعود رضي الله عنه قال
سيكون في آخر الزمان قوم يكون حديثهم في مساجدهم ليس لله فيهم

الكفر

الموصوفة لا فاتحة الصلوة
والذكر علاء

الحسنات الكفر
بالاجماع علاء

حسنة اولا علاء

حاجة ويدخل فيه البيع والشراء لغير المعتكف وانشاد الضالة م
غ ابى هريرة رض مرفوعا من سمع رجلا ينشد ضالة في المسجد فليقل
لا رد ها الله تع عليك فان المساجد لم تبن لهذا الحادي والاربعون
وضع لقب سوء لمسلم وذكره به من غير ضرورة التعريف قال الله تعالى
ولا تنابزوا بالالقاب واما اللقب الحسن فجائز الثاني والاربعون
اليمين الغموس وهو الحلف على الكذب عمدا خ عن عبد الله بن عمر رض ان
النبي ع م قال الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين واليمين الغموس
حك عن ابن مسعود رض انه قال كنا نعد من الذنب الذي ليس له كفارة
اليمين الغموس م عن ابي امامة رض ان النبي ع م قال من اقتطع حق
امرئ مسلم بيمينه فقد اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة قالوا وان كان
شيئا يسيرا يا رسول الله قال وان كان قضيبا من اراك الثالث
والاربعون اليمين بغير الله تع وهذا على قسمين الاول ما كان بطريق التعليق
فان كان المعلق غير الكفر كالطلاق والعتاق والنذر فعند بعضهم يكره
وعند عامتهم لا يكره وان كان كفرا فان قصد به الرضا بالكفر ان كان صادقا لا يكفر
وان كان كاذبا فهذا من اكبر الكبائر حتى ذهب بعضهم الى انه كفر مطلقا
خم عن ثابت بن الضحاك رض انه قال ع م من حلف بملة غير الاسلام
كاذبا فهو كما قال د ج حك عن بريدة رض انه قال النبي ع م من حلف
قال اني بريء من الاسلام فان كان كاذبا فهو كما قال وان كان صادقا
فلن يرجع الى الاسلام سالما حك عن ابي هريرة رض عن النبي ع م انه قال

من حلف على يمين فهو كما حلف ان قال هو يهودي فهو يهودي وان
قال هو نصراني فهو نصراني وان قال هو بريء من الاسلام فهو بريء
من الاسلام وهذا الاحاديث يدل على ان تعليق الشيء بما هو كفر كاذبا
كفر مطلقا والحنفية قيدوه بما اذا لم يمين واما ان حلف لاكفر ماضيا
او مستقبلا والثاني ما كان بحرف القسم فهذا كبيرة يخاف منه الكفر
طب عن عبد الله بن مسعود رض موقوفا انه قال لان احلف بالله كاذبا
احب الي من ان احلف بغير الله صادقا ت حب حك عن ابن عمر رض
انه قال سمعت النبي ع م يقول من حلف بغير الله فقد كفر او اشرك
خم عن ابن عمر رض عن النبي ع م انه قال ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم
من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت مج عن بريدة رض انه قال
سمع رسول الله ع م رجلا يحلف بابيه وقال لا تحلفوا بابائكم من حلف
بالله فليصدق ومن حلف له بالله فليرض ومن لم يرض بالله فليس من
الله تع الرابع والاربعون كثرة الحلف ولو على الصدق قال الله تع ولا
تجعلوا الله عرضة لايمانكم ولا تطيع كل حلاف مهين حب عن عمر
رض انه قال ع م انما الحلف حنث او ندم ط عن جبير بن مطعم رض
انه افتدى يمينه بعشرة آلاف ثم قال ورب الكعبة لو حلفت فحلفت
صادقا وانا هاشمي افتديت به يميني وغ عن اشعث بن قيس رض
انه قال اشتريت يميني مرة بسبعين الفا اعلم ان الحلف بالله صادقا
جائز بلا خلاف وقد صدر عن نبينا ع م وعن الصحابة والتابعين رض

اجمعين ولكن اكتفاه مكروه لما سبق من الاية والحديث فمن ابى
من السلف فيحمل على الابقاء من التهمة او على ان لا يدعو الى تكثير
الحلف او على تعظيم امر اليمين ليخاف الناس عن الغموس اشد الخوف
او نحوها الخامس والاربعون سوال الامارة والقضاء فانه لا يحل كسوال
المال جم عن عبد الله بن سمرة رضه انه قال لي رسول الله ع يا عبد
الرحمن بن سمرة لا تسال الامارة فانك ان اعطيتها من غير مسئلة
اعنت عليها وان انت اعطيتها عن مسئلة وكلت اليها دت
عن انس رض عن النبي ع انه قال من ابتغى القضاء وسئل فيه شفعا
وكل الى نفسه ومن كره عليه انزل الله عليه ملكا يسدده فمن ذا قال
بعضهم لا يجوز قبول القضاء باجتباره والمختار جوازه رخصة ان كان
بلا سوال ولا طلب ولا شفاعة والا فيحرم تركه وكذا الامارة ووجه
انهما ثقيلان جدا قلما يقدر الانسان على رعاية حقوقهما دت
عن ابي هريرة رضه انه قال ع من ولي القضاء او جعل قاضيا بين
الناس فقد ذبح بغير سكين حد حب عن عائشة رضها انها قالت
سمعت النبي ع يقول ليأتين على القاضي العدل يوم القيمة ساعة
يتمنى انه لم يقض بين اثنين في تمرة قط حلك عن عوف بن مالك
رض ان النبي ع قال ان شئتم انبأتكم عن الامارة وما هي فاذا
هي على صوتي وما هي يا رسول الله قال اولها ملامة وثانيها ندامة
وثالثها عذاب يوم القيمة الا من عدل وكيف يعدل مع اقربيه خ

عن ابي هريرة رض ان النبي ع قال انكم ستحرصون على الامارة
وستكون ندامة يوم القيمة فنعمت المرضعة وبئست الفاطمة حد
عن ابي هريرة رض عن النبي ع انه قال ما من امير عشرة الا يوتى
يوم القيمة مغلولا لا يفكه الا العدل طس ط غ عن ابن عباس رض رفعه ما من
رجل ولي عشرة الا اتى به يوم القيمة مغلولة يده الى عنقه حتى يفك
بينه وبلنهم وكون تركهما غيبة اذا وجد من يصلح لهما غيره والا فعليه
القبول لانهما فرض كفاية السادس والاربعون سوال تولية الاوقاف
فهو كسوال القضاء قال ابن همام رحمه قالوا لا يولى من طلب الولاية
على الاوقاف ومن طلب القضاء لا يقلد السابع والاربعون طلب الوصاية
م د حك عن ابي ذر رض ان النبي ع قال له يا اباذر اني اراك
ضعيفا واني احب لك ما احب لنفسي لا تامرن على اثنين ولا تلين
مال اليتيم وقال فاضيخان رحمه لا ينبغي للرجل ان يقبل الوصية لانها امر
على خطر لما روي عن ابي يوسف رحمه انه قال الدخول في الوصية اول
غلط والثانية خيانة والثالثة سرقة وعن بعض العلماء لو كان الوصي عمر
ابن الخطاب رض لا ينجو عن الضمان وعن الشافعي رحمه لا يدخل في الوصية الا
احمق او لص انتهى فلذا اتقوا الوصايات الثامن والاربعون دعاء الانسان
على نفسه وتمني الموت قال ع لا يتمنى احدكم الموت بضر نزل به فان كان لا بد فاعلا فليقل اللهم احيني ما كانت

ان هذا الوعيد فيمن لم يتيقن بذنب اخيه واحتمل عذره الصدق والا يكون
قبول عذره مع كذبه فيه علاء
قوله عفوا وهو ليس بواجب المجنون بتفسير القرآن برأيه دت
غما جناه علاء بل يجوز الانتصار والعفو اولى منه
غر جندب رضه انه قال عم من قال في كتاب الله برأيه فاصاب فقد
اخطأ ت غر ابن عباس رضهما انه قال النبي عم من قال في القرآن بغير
فليتبوأ مقعده من النار وفي رواية ان النبي عم قال القوا الحديث
علم فليتبوأ مقعده من النار
عني الا ما علمتم فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ومن
قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار اعلم انه ليس المراد بالنهي
غر التفسير بالرأي اي ان يقتصر فيه على المسموع من رسوله عم فانه قل قليل
فيلزم ان لا يجتج احد بالقرآن في غير المسموع فينسد باب الاجتهاد وهو
باطل بالاجماع قال الفقيه ابو الليث في البستان النهي انما ورد في
المتشابه منه لا الى جميعه كما قال الله تع فاما الذين في قلوبهم زيغ الاية
لان القرآن انما نزل حجة على الخلق فلو لم يجز التفسير لا يكون حجة بالغة
فاذا كان كذلك حاز لمن يعرف لغات العرب ووقف على اسباب النزول
ان يفسره واما من كان من المتكلفين ولم يعرف وجوه اللغة لا يجوز
ان يفسره الا مقدار ما سمع فيكون ذلك على وجه الحكاية لا على سبيل
التفسير انتهى اقول ومن جملة محامل النهي من لم يعرف الناسخ والمنسوخ
لانه ليس من اهله فوقف عند محكمه رد
ومواضع الاجماع وعقائد اهل السنة فيفسر على مقتضى العربية فلا يأمن
غر الخطأ فلا يفيد تحرج دون معرفة وجوه اللغة بل لا بد معها من معرفة ما ذكرنا
فاذا حصل له هاتان المعرفتان فله ان يفسر ولا يكون تفسيره بالرأي الا

ان غير رأيه بالاصول والاجتهاد بما يقول
والمنقول ابن كمال
من غير رأيه بالنظر للمطابقة للواقع في
نفس الامر والخطأ بالنظر الى ما قاله على
وجه غير مشروع فخالف في حده
لم يصح النسخ كما لا يخفى اي بقوله الله نع كما في
علم بذلك اي بقوله الله نع كما في
الوهاب ربيع
في الاخرة وان طابق الواقع
العقوبة فقد اقدم على كلام رب العالمين علاء
بالباء فقد اقدم على الامر الافظع وهو الاجتراء على الله تع التحري الواقع
اي لو لزم الافتراء عليه بلزوم ما ذكر لكان فعل المجتهد من
نقله تا انه نع وان ذكر الاصل ليحمل
عليه ايضا ربيع
وللازم باطل بالاجماع على ان المجتهد ليس
ان بازاي علاء
ان الحق في قلوبهم سل غر الحق كالبهود ربيع
كما ذكر من حجية الخلق رضه
في بيان بديع
من غير وجوه اللغة وان صح والمنسوخ
وهو ليس من اهله فوقف عند محكمه رد
وان ضم اليه ما ذكره المصنف من الاحاديث
ان تفسير الصحابة ليس بحجة على من بعدهم
وان

ترى ان المجتهدين اختلفوا في تفسير آيات واستنبطوا منها احكاما
مبينة على فهمهم كقوله تع او لمستم النساء حمل الشافعي رحمه
اللمس باليد فاوجب الوضوء بلمس النساء وابو حنيفة على الجماع فلم
يوجبه وغير ذلك مما لا يحصى الحادي والخمسون اخافة الوقوع في
ذنب واكراهه على ما لا يريده كالهبة والنكاح والبيع طب عن عمر رضه انه
قال سمعت النبي ﷺ يقول من خاف ان يقع في امر كان حقا على الله ان
لا يوقعه فيه فراع يوم القيمة الثاني والخمسون قطع كلام الغير وحديثه
بكلامه من غير ضرورة خصوصا اذا كان في مذاكرة العلم وتكرار
الفقه وقد ورد ان السلام عليه اثم وكذا قطع كلام نفسه بخلاف جلسة
كمن يقرأ او يدعو او يفتي او يحدث او يخطب للناس ويلتفت
في اثنائه الى شخص فيامره ببعض حوائج بيته او نحوه وكذا تكلم
من في مجلس عظة او تدريس او من فوقه حين يتكلم مع من تحته
او شماله ونوم الاخفاء وكذا تحرك الثقافة يمينا وشمالا وتحركه
من غير حاجة وكل هذا سوء ادب وخفة وعجلة وسفه بل على المتكلم
ان يسير وكلامه الى ان ينتهي من غير تخلل كلام اجنبي وعلى المخاطب
التوجه اليه والانصات والاستماع الى ان ينتهي كلامه بلا التفات
ولا تحرك ولا تكلم خصوصا اذا كان المتكلم في تقرير كلام الله تع
او رسوله ﷺ او حاجة داعية طبعا او شرعا فلا يجد
بدا من بعض ما ذكر الثالث والخمسون رد التابع كلام متبوعه ومخالفته

ومقابلته وعدم قبول قوله واطاعته في امر مشروع كالزعة للامير
والقاضي والولد للوالد به والمملوك لسيده والتلميذ لاستاذه والمرأة
لزوجها والجاهل للعالم وهذا قبيح جدا يستحق به التعزير قال في الخلاصة
رجلان وقعت بينهما خصومة فاخذ احدهما خطوط المفتين فقال
الا خليس كما كتبوا ولا يعمل بهذا يجب عليه التعزير الرابع والخمسون
السؤال عن كل شيء وحمته وطهارته ونجاسته حاجة وما لا فلا تورعا
بلا ريبة وامارة ظاهرة على الحرمة والنجاسة كمن يريد ان يشتري شاة
فيسال مالكه وهو مستور او يهدي له رجل مستور او يدعوه الى ضيافة
فيسال عن اصل الهداية والطعام او ياتي به ماء في كوز ليشرب او ثوبا
او ليفرش له ثوبا او سجادة ليصلي وليس فيه علامة نجاسة فيسال
عن طهارته فهذا اذى له وسوء ظن او رياء او عجب او جهل وتجسس
وبدعة فعليك الا عتماد على الظاهر كما اعتمد عليه الصحابة وان يقبل
خان اليد دليل الملك والاصل في الاشياء الحل والطهارة واليقين
لا يزول بالشك وتحقيق هذا زيادة تفصيل في الباب الثالث
انشاء الله تع الخامس والخمسون تناجي اثنين عند ثالث وكونهما كذا
فانه نهى عنه خ عن ابن مسعود رضه ان النبي ﷺ قال اذا كنتم ثلثة
فلا يتناجى اثنان دون الاخر حتى تختلطوا بالناس من اجل ان ذلك يحزنه
ولا يباشر المراة المراة فتصفها لزوجها كانه ينظر اليها ط عن ابن عمر
رضه قال سمعت النبي ﷺ يقول لا يتناجى اثنان دون واحد

ومقابلته

وقيل لا بأس بالسلام على الفاسق لانه تحية المسلمين وهو منهم
كما في التوضيح قاتل الله حديث سلموا على اليهود والنصارى
ولا تسلموا على يهود امتي قيل ومن يهود امتك قال الذين
الصلوة قال السيوطي لم اقف عليه واورده في الموضوعات
بلفظ ولا تسلموا على شارب الخمر ويبصق له ولده في
مسنده ولم يذكر اسنادا كما في موضوعات
علي قاري رحمه الله

٢٢ اختلفوا في رد السلام في الخلاء فقال الشيخ زاده في شرح الملتقى
وفي الشرح للشيخ اسماعيل بن عباد رضي الله عنه ذكر
على اهل الخلاء ولو سلم عليه لا يجب عليه الرد وهو واجب بظاهر الرواية
وقال الحلواني يجب عليه الرد وقال بعضهم فان رد فسد
وقال الحلواني ليس بواجب ولا يفسد في الرد وقال بعضهم
قيل عليكم وقال بعضهم يقول في الرد وعليكم السلام
اذا رد تفسد صلاته وقال بعضهم لا تفسد وقال بعضهم
٢٣ والسلام عليك كما في الخانية وقيل لا يقول في الرد
والاشبه اذا عطس والا بدأه
بسلام ولا يجب سلامه هكذا في الكافي ويقول في الحمام
لا حاجة لي في ذلك لكون مبنيه
للكلام اه

٢٤ علامتي يقوله نفع واذا جيء بتحية فحيوا
باحسن منها او ردوها
٢٥ وفي الفتح يجوز الكلام مع المباح
قول الشافعي بهذا ما ذكره
انه يكون عند الضرورة
كما اشار اليه قائلي رحمه
٢٦ من الكفرة والعباد وغيرهما
اي بدؤه على الذمي والعابد
٢٧ ولا حاجة مكروه لما فيه من تنظيمهم
ولا حاجة مكروه والكفار ليسلم عليهم
جميع المسلمين ولو قال السلام على
من اتبع الهدى يجوز كما في الاختيار وشرح الوهبانية
اليهود والنصارى لتشبيه وخلفه النووي وقال
غير ما تبدئهم بالسلام لانه
قيل النهي للتنزيه
الصواب انه ابتدائهم
اغراء واغراء الكفار لا يجوز
٢٨ والدليل له ما ذكره ابو داود
فانتهى فيها بنص رد على الظلمة
اليها في رسائله المستثنى والمستثنى
٢٩ ومنع دلالة الصواب وقد رأيت بعضهم
خلاف الصواب على هذه الصفة لغة لهم
الاخوان على هذا تسليم العلم
منهم ومنها تسليم

٣٠ اذا سلم عليكم فردوا
جوابه بما هو احسن منه وهو ان تقولوا وعليكم
وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
او بما هو مثله بان تقولوا وعليكم
السلام كما روي ان رجلا قال
فقال السلام عليكم فقال له وعليكم
ودخل اخر فقال السلام عليكم ورحمة الله فرد عليه وقال
لك عشر ودخل اخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فرد عليه وقال لك
شرح المشكاة نقلا عن النووي ان افضل السلام
ان يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فانتهى
ان يقول السلام عليكم سواء كان المسلم واحدا او جماعة ويقول انتم وعليكم
بواو العطف في قوله وعليكم
انتهى كلامه رحمه الله

اخوه حق او للاخ عليها حق تخرج بالاذن ولغير الاذن والحق على هذا
ذكر الكمال واد انتهى
وفيما عدا ذلك من زيارة الاحانب وعيادتهم والوليمة لا
٣٩ يأذن لها ولو اذن وخرجت كانا عاصيين وتمنع من الحمام قال
لعدم حاجة لها
ان اردت ان تخرج الى مجلس العلم الغير رضا الزوج ليس لها ذلك
المراة
قال وفقت لها نازلة ان سئلها الزوج من العالم واخبرها بذلك
مسئلة مشكلة لصاحب العلم لا شك في حكمها
لا يسعها الخروج وان امتنع من السؤال يسعها الخروج من غير رضا الزوج
المحصول المتصور لها ما ذكر
وان لم يقع لها نازلة لكن اردت ان تخرج الى مسئلة العلم للتعلم
مسئلة من مسائل الوضوء والصلوة ان كان الزوج يحفظ المسائل
ويذكر عندها له ان يمنعها وان كان لا يحفظ الاولى ان يأذن لها
احيانا وان لم يأذن لا اثم عليه ولا يسعها الخروج ما لم تقع
٤٠ نازلة انتهى وقال ابن الهمام رحمه الله حيث ابحنا لها الخروج فانما
بشرط عدم الزينة وتغيير الهيئة الى ما لا يكون لها داعية لنظر
الرجال والاستمالة قال الله تعالى ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى
وقول الفقيه رحمه الله ومنع من الحمام خالفه فيه فاضيخان رحمه الله حيث
قال في فصل الحمام في فتاواه دخول الحمام مشروع للنساء والرجال
جميعا خلافا لما قاله بعض الناس روي ان النبي عليه السلام دخل الحمام
وابو بكر وخالد بن الوليد رضي الله عنهم دخل حمص لكن اذا علم ان
فيه النساء مكشوف العورة انتهى وعلى ذلك علامة في منعهن
من دخوله للتعلم بان كثيرا منهن مكشوف العورة وقد ورد احاديث

السادس والخمسون التكلم مع الشابة الاجنبية فانه لا يجوز بلا حاجة
حتى لا يشمت ولا يسلم عليها ولا يرد سلامها جهرا بل في قلبه وكذا
٤٥ العكس لقوله عم واللسان زناه الكلام وسيجيء تمامه قال
٤٦ الثامن والخمسون السلام على الذمي لحاجة عنده فانه
مكروه ومعناه ما نص ج وغرضنا انه لا يسلم على الفاسق المعلن
ولا على الذي يتغنى والذي ينظر الحمام كذا في الخانية بالمغنى الخ
غير العصابة ويرد سلام الذمي بقوله وعليكم ولا يزيد عليه كذا في الخانية
٤٧ وغيرها التاسع والخمسون السلام على من سقوط دول قد مر
٤٨ الستون الدلالة على الطريق ونحوه لمن يريد المعصية فانها
لا يجوز لانها اعانة على المعصية قال الله تع ولا تعاونوا على الاثم
والعدوان وفي الخلاصة ذمي سئل مسلما عن طريق البيعة لا ينبغي له
ان يدله انتهى ومنها الدلالة للسارق والظلمة اذا ذهبوا للظلم والغش
خزانة الظلمة
ومنها تعليم المسائل للمبطل في دعواه وتعليم الاقوال المجورة والضعيفة
٤٩ ونحو ذلك الستون والاجارة فيما هو معصية فان الاجارة
باطلة وصلة للجرم لكنه حرام
بالمعصية معصية كما لو استأجر الزوج لامرأته ان تخرج من بيته الى غير موضع
يجوز
مخصوصة وفي الخلاصة وفي مجموع النوازل يجوز للزوج ان يأذن لها
بالخروج الى سبعة مواضع زيارة الابوين وعيادتهما وتعزيتهما او
احدهما وزيارة المحارم فان كانت قابلة او غاسلة او كان لها على
للمولى من النساء وجه

٥٠ الحاكم عام للجميع المؤمنات
٥١ ما لم يكن الخروج لسوء ومن
٥٢ بناء الامور على الظاهر
٥٣ ان اذن لها مرة واحدة
٥٤ ان اذن لها في الخروج مرة
٥٥ من غير اذن عصت ودته
٥٦ ويجب ان يأذن لها بالخروج في كل جمعة
٥٧ الخروج الى مجلس العلم لغير رضا الزوج
٥٨ المراد بدليل المقابلة غير الحاجي
٥٩ الاستثناء في الحاجي راجع الى الكل
٦٠ ولا يقيم الزوج ما دامت في استعلام العلم
٦١ وان لم يأذن لها بناء
٦٢ الخروج لعيادة الابوين
٦٣ ان اذن لها مرة
٦٤ ان اذن لها في الخروج مرة
٦٥ ان اذن لها في الخروج مرة
٦٦ ان اذن لها في الخروج مرة
٦٧ ان اذن لها في الخروج مرة
٦٨ ان اذن لها في الخروج مرة
٦٩ ان اذن لها في الخروج مرة
٧٠ ان اذن لها في الخروج مرة
٧١ ان اذن لها في الخروج مرة
٧٢ ان اذن لها في الخروج مرة
٧٣ ان اذن لها في الخروج مرة
٧٤ ان اذن لها في الخروج مرة
٧٥ ان اذن لها في الخروج مرة
٧٦ ان اذن لها في الخروج مرة
٧٧ ان اذن لها في الخروج مرة
٧٨ ان اذن لها في الخروج مرة
٧٩ ان اذن لها في الخروج مرة
٨٠ ان اذن لها في الخروج مرة
٨١ ان اذن لها في الخروج مرة
٨٢ ان اذن لها في الخروج مرة
٨٣ ان اذن لها في الخروج مرة
٨٤ ان اذن لها في الخروج مرة
٨٥ ان اذن لها في الخروج مرة
٨٦ ان اذن لها في الخروج مرة
٨٧ ان اذن لها في الخروج مرة
٨٨ ان اذن لها في الخروج مرة
٨٩ ان اذن لها في الخروج مرة
٩٠ ان اذن لها في الخروج مرة
٩١ ان اذن لها في الخروج مرة
٩٢ ان اذن لها في الخروج مرة
٩٣ ان اذن لها في الخروج مرة
٩٤ ان اذن لها في الخروج مرة
٩٥ ان اذن لها في الخروج مرة
٩٦ ان اذن لها في الخروج مرة
٩٧ ان اذن لها في الخروج مرة
٩٨ ان اذن لها في الخروج مرة
٩٩ ان اذن لها في الخروج مرة
١٠٠ ان اذن لها في الخروج مرة
١٠١ ان اذن لها في الخروج مرة
١٠٢ ان اذن لها في الخروج مرة
١٠٣ ان اذن لها في الخروج مرة
١٠٤ ان اذن لها في الخروج مرة
١٠٥ ان اذن لها في الخروج مرة
١٠٦ ان اذن لها في الخروج مرة
١٠٧ ان اذن لها في الخروج مرة
١٠٨ ان اذن لها في الخروج مرة
١٠٩ ان اذن لها في الخروج مرة
١١٠ ان اذن لها في الخروج مرة
١١١ ان اذن لها في الخروج مرة
١١٢ ان اذن لها في الخروج مرة
١١٣ ان اذن لها في الخروج مرة
١١٤ ان اذن لها في الخروج مرة
١١٥ ان اذن لها في الخروج مرة
١١٦ ان اذن لها في الخروج مرة
١١٧ ان اذن لها في الخروج مرة
١١٨ ان اذن لها في الخروج مرة
١١٩ ان اذن لها في الخروج مرة
١٢٠ ان اذن لها في الخروج مرة

عن النبي ﷺ تؤيد قول الفقيه منها ما في النسائي والترمذي وحسنه
والحاكم وصححه على شرط مسلم عن جابر رضي عن النبي ﷺ من كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام وعن عائشة رضي قالت سمعت
النبي ﷺ يقول الحمام حرام على نساء أمتي رواه الحاكم وقال صحيح
الاسناد انتهى وقد يكون الأذن بالسكوت فهو كالقول لأن النهي
عن المنكر فرض وأما المنع والرد بالقول فيما يحب الأذن فداخل في
النهي عن المعروف ومن جملته منع امرأته من تمريض احد أبويه إذا
لم يوجد من يمرضه ويقوم بحوائجه غيرها ثم الزوج وعليها أن تخرج
بلا إذنه إن لم يمنعها بالفعل المبحث الثاني فيما الأصل فيه الأذن من
العادات التي لا يتعلق بها نظام المعاش وهو سنة الأول المزاح
ت عن أبي هريرة رضي أنه قالوا يا رسول الله إنك لتداعبنا قال
إني لا أقول إلا حقا د ت عن أنس رضي أن النبي ﷺ قال يا ذا
الأذنين يعني مازحه ك عن أبي هريرة رضي أنه ﷺ كان يتلطف
لسانه للحسن بن علي رضي ويرى الصبي لسانه فيهش إليه وشرط في
جوازه أن لا يكون فيه كذب أو لا روع مسلم د ت عن عبد الله
بن سابيت رضي عن أبيه عن جده أنه سمع رسول الله ﷺ يقول لا يأخذ
أحدكم عصا أخيه لعبا ولا جادا د عن أبي ليلى رضي أنه قال حدثنا
أصحاب محمد ﷺ أنهم كانوا يسيرون مع النبي ﷺ فنام
رجل منهم فانطلق بعضهم إلى حبل معه فأخذه ففزع بعد فقال رسول الله ﷺ

لا يحل لمسلم أن يروع مسلما والكشارة مذمومة منهي عنه لما سبق
في المراد من حديث ابن عباس رضي ووجه أن كثرته يسقط المهابة
والوقار ويورث الضغينة في بعض الأحوال والأشخاص وكثرة
الضحك يميت القلب ت عن أبي هريرة رضي قال النبي ﷺ
يا صاحبة من يأخذ هؤلاء الكلمات فيعمل بهن أو يعلم من يعمل بهن
قال أبو هريرة رضي أنا يا رسول الله فأخذ بيدي فعد خمسا فقال
اتق المحارم تكن أعبد الناس وارض بما قسم الله لك تكن أغنى
الناس وأحسن إلى جارك تكن مؤمنا وأحب للناس ما تحب لنفسك
تكن مسلما ولا تكثر الضحك فإن كثرة الضحك يميت القلب
ق عن أبي هريرة رضي أنه قال ﷺ إن العبد ليقول الكلمة لا يقولها
إلا ليضحك بها المجلس يهوي بها أبعد ما بين السماء والأرض وإن
الرجل ليزل عن لسانه أشد مما يزل عن قدميه الثاني المدح وهو جائز
عدي عن ابن عمر رضي أنه قال ﷺ لو وزن إيمان بكر بإيمان العالمين
لرجح ورواه هق موقوفا على عمر رضي ت عن عقبة بن عامر رضي
أنه قال ﷺ لو كان بعدي نبي لكان عمر بن الخطاب ولكن جوازه بشروط
خمسة الأول أن لا يكون لنفسه لأن تزكية النفس لا تجوز قال الله تعالى
فلا تزكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى وفي حكمها مدح ما تعلق بها من
الأولاد والآباء والتلامذة والتصانيف ونحوها بحيث يستلزم
مدح المادح قبيل الحكيم ما الصدق القبيح قال ثناء المرء على نفسه ألا أن

النفس وتطيب المجلس واضحاكهم ومثل مدح امراة زوجها اجنبية

وقد مر في حديث ابن مسعود رض ومثل مدح الامراء والقضاة

يتوسل به الى المال الحرام او التسلط على الناس وظلمهم ونحو ذلك

واما الذم المذموم فاكثره داخل في الكذب او الغيبة او التعيير

والله اعلم ومحاله يدخل ذم الطعام غ غزالي هريرة رضه انه

قال ما عاب رسول الله ﷺ طعاما قط ان اشتهاه اكل وان

كرهه تركه وكذا ذم اللباس والدابة والمسكن ونحوها وكل هذا

داخل في الكبر والثالث الشعر وهو جائز اذا خلا عن الكذب والزيادة

وبحو مالا يجوز بحوه وذكر النفس والتغني وافراط المدح والافتخار

منه والتجرد له حتى يشغل عن بعض الواجبات او السنن وقلما يخلو

عن هذه الافات قال اربع والشعراء يتبعهم الغاوون الى اخر السورة

ت غ ابو هريرة رضه ان النبي ﷺ قال لان يمتلئ جوف احدكم

قيحا حتى يريه خير له من ان يمتلئ شعرا والرابع التسجع والفصاحة

وبهما ان كانا بلا تكلف ولا تصنع فممدوحان وخصوصا اذا كانا

في الخطابة والله اعلم ثم التكلف اليسير لان فيهما تحريك

القلوب وتشويقها وقبضها وبسطها واما فيما عداهما فالتكلف

فيهما والتشدق مذموم ناش من الرياء وحب الثناء ت

غ عمرو بن العاص رضه ان النبي ﷺ قال ان الله يبغض البليغ من

الرجال الذي يتخلل بلسانه كما تتخلل البقرة م غ ابن مسعود رضه

يتبع

يتوصل به التحدث بنعمة الله او اعلام حاله من العلم والعمل ليأخذوا

عنه ويقتدوا به او ليعطوا حقه او يدفعوا عنه الظلم او نحو ذلك

محامل يقصد به التزكية والفخر ت م غ الغزالي سعيد رضه انه قال ع

انا سيد ولد ادم ولا فخر والثاني الاحتراز عن افراط المودي

الى الكذب والرياء والقول بما لا يحققه والتسبيل له الى الاطلاع عليه

كالتقوى والورع والزهد فلا يحرم القول بمثلها بل القول الحسن

والقول بما لا يحققه والثالث ان لا يكون الممدوح فاسقا ديانة غ انس رضه انه

قال ع ان الله ليغضب اذا مدح الفاسق وفي رواية يهتز عرشه اذا مدح الفاسق

والرابع ان تعلم ان

لا يحدث في الممدوح كبرا وعجبا وغرورا م غ انس رضه انه

اثنى رجل على رجل عند النبي ﷺ فقال ع ويلك قطعت عنق

صاحبك مرارا ثم قال من كان منكم مادحا اخاه لا محالة فليقل

احسب فلانا والله حسيبه ولا ازكي على الله احدا احسب كذا ان كان

ان يعلم ذلك منه م غ المقداد رض ان النبي ﷺ قال اذا رايتم

المداحين فاحثوا في وجوههم التراب مد ك عن يحيى بن جابر رضه

انه قال ع اذا مدحت اخاك في وجهه فكانما امررت على

حلقه موسى رضه ايضا والخامس ان لا يكون المدح لغرض حرام او

مفضيا الى فساد مثل مدح حسن شخص معين من المرد والنساء

بين الاجانب لتحريك شهوته وشهتهم الى اللواطة والزنا او تلذذ

عند سماع ذكر خلقه

الغش

انه قال ع هلك المتطعون ثلاث ت عن جابر رض انه قال ع ان ابغضكم الي وابعدكم مني مجلسا الثرثارون والمتشدقون المتفيهقون المشدقون في الكلام والخامس الكلام فيما لا يعني مثل حكاية اسفاري ومارأيت في اسفاري من جبال وانهار واطعمة وثياب ومنه السؤال عما لا يهتم وبذا اذا خلا عن الكذب والغيبة والاثار ونحوها من المحرمات لا يحرم بل قد يستحب اذا قارنه نية صالحة مثل دفع التهمة بالكبر والعجب بعدم التكلم واحتقار من في المجلس او دفع المهابة والحياء حتى يتكلم صاحبه تمام مراده من الاستفتاء وغيره او دفع الحزن من المحزون والمصاب او لتسلية النساء وحسن المعاشرة معهن او التلطف بالصبيان او لعدم ادراك الم الشغل او عمل ونحو ذلك وكذا يستحب المزاح في هذه المواضع نعم يذم هذه الثلاثة فيما لا يعني وكل ما لا يعني يستحب تركه ت عن ابن عمر رض ان النبي ع قال من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ت عن انس رض انه توفي رجل فقال رجل ابشر بالجنة فقال ع وما يدريك لعله تكلم بما لا يعنيه او بخل بما لا يغنيه دنيا يعلى عن انس رض انه استشهد رجل منا يوم احد فوجد على بطنه صخرة موضوعة من الجوع فمسحت امه التراب عن وجهه وقالت هنيئا لك يا بني فقال ع وما يدريك لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه ويمنع ما لا يضره ووجه ان البشارة والتهنئة الكاملتين لمن لا يحاسب اصلا اذ الحساب نوع عذاب ومن تكلم بما لا يعني يحاسب ويسئل

شيخ عن ابي هريرة رض انه قال ع اكثر الناس ذنوبا اكثرهم كلاما فيما لا يعني ووجهه انه يجره غالبا الى ما لا يحل من الكذب والغيبة ونحوهما والسادس فضول الكلام وهو الزيادة فيما لا يعني على قدر الحاجة وليس منه التفصيل في المسائل المشكلة خصوصا للافهام القاصرة والتكرار في الموعظة والتذكير والتعليم والتعلم ونحوها لانها للحاجة وفيما لا حاجة فيه يستحب الايجاز والاقتصار وقد سبق في القسم الاول حديث عمر وابن دينار والانس رض فتذكر المبحث الثالث فيما الاصل فيه الاذن من العادات التي يتعلق بها النظام وهي المعاملات كالبيع والاجارة والشركة والمضاربة والرهن والهبة والنكاح والطلاق والعتاق والايداع والاعارة ونحوها فهذه الامور مباحات في نفسها وان كان بعضها في بعض الحال واجبا او سنة او مستحبا وكل الشرع اعتبر فيها اركانا وشروطا يجب رعايتها عند المباشرة والا بصير باطلا او فاسدا او مكروها فيأثم صاحبه ويسبي فيكون آفة للسان فلهذا لما قيل لمحمد رحمه الله لم لا تصنف كتابا في الزهد قال صنفت كتاب البيوع اشارة الى ان الزهد والتقوى لا يحصل الا بالتحرز في المعاملات عن كل بطلان وفساد وكراهة وموضع معرفتها علم الفقه فلا بد لكل من باشر هذه الامور او لبعضها معرفة احوال ما باشره فانه فرض عين لما بينا في فضل العلم المبحث الرابع فيما الاصل فيه الاذن من العبادات

المتعدية مثل التعليم والتذكير والامامة والاذان ولصحتها واستحبابها
ووجوبها شرائط كما بد من معرفتها ورعايتها لمن باشرها حتى يحصل
المشروط فيصير عبادة يترتب عليها الثواب ولما ثم ان تركها
فان لم يراع صار اثما فلا يكون منفيا فكان آفة للسان الفاضل وهو
ايضا علم الفقه وهو علم الحال ايضا لمن يتصدى لها المبحث الخامس
فيما الاصل فيه الاذن من العبادات الظاهرة كالتلاوة والذكر والدعاء
ولهذه ايضا شروط وآداب تعرف في الفقه فان لم يراع يأثم
صاحبه فتكون آفة كالنسيان كالسابقين المتصلين بها كمن يقرأ
او يذكر او يدعو باللحن او التغني فهما حرامان فلا بد من التجويد وقد
صنفنا فيه رسالة تحتمنا ذرا يتيما فعليك بحفظها فانها تكفيك
في هذا الباب او بالاجازة والنفع الدنيوي فانه حرام في العبادة
البدنية الصرفة وفيه صنفنا انقاذا لها لكين وايقاظ الناعسين
فعليك بهما ومن ليستيح في مجلس المعصية لفعلها او البايع عند فتح
المتاع لتبه وتجه او الحارس فانهم يأثمون وكذا سائر الاذكار والفضلية
على النبي عم بخلاف من يقصد الاعتبار بانهم يشتغلون بالمعصية
او امور الدنيا وانا اشتغل بذكرها تبرا او الواعظ يقول صلوا او الغازي
كبروا فانهم يثابون كذا في الخلاصة وغيره وجملة ما ذكرنا الى هنا
افات اللسان من حيث النطق المبحث السادس في افات اللسان
من حيث السكوت كترك تعلم القرآن والتشهد والقنوت ونحوها

محاجب او ليس او ترك قرائته وترك الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر عند القدرة بلا عذر وظن التاثير وترك النصح والاصلاح
عند ظن القبول وترك التعليم والفتوى عند التعين وترك الحكم
من القاضي عما انزل الله وترك السلام ورده اذا كان مسنونا
عن ابي هريرة رض ان النبي عم قال اذا انتهى احدكم الى مجلس فليسلم
فان بدا له ان يجلس فليجلس ثم اذا قام فليسلم فليست الاولى
احق من الثانية م عن ابي هريرة رض انه مر على الصبيان فسلم عليهم
وقال كان النبي عم يفعله ط عن ابي هريرة رض مرفوعا اعجز
الناس من عجز في الدعاء وابخل الناس من بخل بالسلام م عنه مرفوعا
حق المسلم على المسلم ست قيل ما هن يا رسول الله قال اذا لقيته
فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك فانصح فاذا
عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وترك
التشميت اذا عطس وحمد اذا كان واجبا م عن ابي موسى رض
مرفوعا اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه وان لم يحمد الله فلا تشمتوه
د عن ابي هريرة رض مرفوعا اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله
د عن ابي هريرة رض ان النبي عم كان اذا عطس وضع يده
او ثوبه على فيه وخفض او غض بها صوته خ عن ابي هريرة رض
مرفوعا ان الله يحب العطاس ويكره التثاؤب فاذا عطس احدكم
فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه ان يقول يرحمك الله واما

ما يخطبه يفترض عليه ان يخبر حاله لمن يقدر على اعطائه فاذا
فعل البعض سقط عن الباقين وبالجملة السكوت عن كل كلام وجب
او سن ام او مكروه آفة اللسان وصاحبه شيطان اخرس وبه
الاربعة لو فصلت لزادت على مائة فمن كلها آفة وخطر يجب
تعلمها وتعليمها وتوقيها لمن باشرها ولا مخلص عن جميعها في هذا الزمان
الا بالعزلة وعدم اختلاط الناس الا في الجمعة والجماعات وضرورات
المعاش والمعاد فاذا ضممت هذه العشرة الى ما سبق تصير سبعين والذكر بها
جملة ليسهل حفظها كما فعلناه في آفات القلب • كفر • خوف كفر •
خطا • كذب • غيبة • نميمة • سخرية • سب • فحش • لعن •
طعن • نياحة • مراء • جدال • خصومة • تعريض • غناء •
افتراء • خوض في باطل • سؤال مال ومنفعة دنيوية • سؤال علوم
عما لا يليق فهمهم • سؤال عن الاغلوطات • خطاء في تعبير • نفاق
قول • كلام ذي لسانين • شفاعة سيئة • امر بالمنكر ونهي عن المعروف •
غلظة كلام • سؤال عن عيوب الناس • افتتاح ادنى عند الاعلى كلاما •
تكلم عند الاذان والاقامة • كلام في الصلوة • كلام في حال الخطبة •
كلام دنيا بعد طلوع الفجر • كلام في خلاء • كلام عند جماع • دعاء على مسلم •
دعاء للظالم بغير صلاح • كلام عند قراءة القرآن • كلام الدنيا في المساجد •
بنية بالقاب • يمين غموس • يمين بغير الله • كثرة يمين • سؤال امارة
وقضاء • سؤال تولية • سؤال صيانة • دعاء انسان على نفسه وتمنى موته

الشاوب فانما هو من الشيطان واذا تثاوب احدكم في الصلوة
فليكظم ما استطاع ولا يقل هاه هاه فانما ذلكم من الشيطان يضحك
به ومنها ترك الاذن في دخول دار الغير فان الاذن واجب قال الله
تع يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم الاية د عن ربعي بن
حراش رضه ان رجلا من بني عامر استاذن على النبي ع وهو
في بيت فقال ءالج فقال ع لخادمه اخرج الى هذا فعلمه الاستيذان
فقل له قل السلام عليكم ءادخل فسمع الرجل ذلك من رسول الله ع
فقال السلام عليكم ءادخل فاذن له رسول الله ع فدخل م
وعن ابي موسى رضه مرفوعا الاستيذان ثلث فان اذن لك والا فارجع د وعن ابي هريرة رضه مرفوعا اذا دعي احدكم فجاء مع الرسول
فان ذلك له اذن وفي رواية رسول الرجل الى الرجل اذنه ط
وعن عطاء بن يسار رضه ان رجلا سال رسول الله ع فقال استاذن
على امي فقال نعم وترك الكلام مع الوالدين وسائر المحارم وترك
انقاذ المظلوم بالقول عند القدرة وترك الشهادة والنكث
عند التعين وترك تعظيم اسم الله تع بمثل سبحان الله وتبارك الله
عند سماعه فانه واجب بخلاف الصلوة على النبي ع فانه يجب
في العمر مرة عند الاكثر وعند بعضهم يجب ايضا عند كل سماع وترك
السوال للعاجز عند المخمصة فانه فرض ولو عجز عن الخروج يفترض على
من علم حاله ان يعطيه بقدر ما يقوى على الطاعة فان لم يجد

وذكر الفقيه ابو الليث رحمه عن بعض الزيادة انه اشترى قطنا لامرأته

فقالت المرأة ان باعة القطن قوم سوء قد خانوك في هذا

القطن فطلق الرجل امرأته فسئل عن ذلك فقال اني رجل غيور

اخاف ان يكون القطانون خصماءها يوم القيمة فقال ان امرأة

فلان تعلق بها القطانون فلا جل ذلك طلقها

الصنف الثالث

في آفات الاذن فمنها استماع كل ما لا يجوز تكلمه بلا ضرورة دينية

كخوف الهلاك واخذ الحق وكسب المعاش او دينية كاقامة واجب

او سنة كتشييع جنازة معها نائحة بخلاف اجابة دعوة فيها منكر

كالغناء واللعب فان الداعي لما ارتكب المعصية لم يستحق الاجابة

فلم تكن سنة بل حراما وانما لم يحرم الاستماع لان المستمع شريك

القائل طب عن ابن عمر رضي الله عنهما انه نهى رسول الله عن الغيبة وعن الاستماع

الى الغيبة ومنها استماع الملاهي بلا اضطرار كذلك كما تجارة

والغزو والحج اذا لم يكن الامر استماع الملاهي لا يقصر قال قاضيخان

رحمه عن النسخ عم استماع الملاهي معصية والجلوس عليها فسق

والعلة فيها من الكفر انما قال ذلك على وجه التشديد والا سمع بغتة

فلا اثم عليه ويجب عليه ان يجتهد كل الجهد حتى لا يسمع لما روي ان

النبي عم ادخل اصبعيه في اذنه انتهى ومنها استماع الغناء بالة

قال في التاتارخانية التغني واستماع الغناء حرام اجمع عليه العلماء

وبالقوانية وفي الهداية ان المغني للناس لا يقبل شهادته لانه يجمعهم

رد عذر اخيه بقضية قرآن بالرأي اخافية مؤمن قطع كلام غيره ونفثه

وكوه رد تلبيج كلام متبوع سؤال عن خل وطهارة في غير محل

فواح مدح شعر جمع مفصاحه مالا يعني فضول كلام

تناجي اثنين تكلم مع ثالثة اجنبية سلام على ذمي وفاسق معلن

سلام على مغفوظ وبائل دلالة على طريق معصية اذن فيما هو معصية

آفات المعاملات آفات العبادات المتعدية آفات العبادات

القاصرة آفات اللسان فظهر ان آفة اللسان من اعظم الامور

وامرها كالقلب فلذا قيل آفات الرأس باصغريه ومما اكثر مجاري القوى

فلذا كثر اتهام السلف بهما من بين سائر الاعضاء وقتلنا بهما

بعض التفصيل وان كان بالنسبة الى مقتضى الحاجة غاية الايجاز فليك

انها التاكل بصيانة اللسان عن جميع هذه الآفات اذ لا تقوى

بدونها وخصوصا الكفر وقرينه والكذب والغيبة اما الثلاثة الاول

فلحافظ واما الكذب والغيبة فهما في آفات اللسان كالنار والكبريت في

آفات القلب فكما ان من نجا منهما بعد النجاة من الكفر والبدعة يرجى

ان يجوز من سائر آفات القلب كما ذكرنا سابقا فكذلك يرجى هنا

ايضا ان من نجا من الكذب والغيبة بالكلية قد نجا من تلفظ الكفر

وقرينه ان يجوز من سائر آفات اللسان باذن الله وتوفيقه فلذا

ورد فيهما من الاخبار والآثار والاهتمام من السلف ما لم يرد في غيرهما

روي عن عمر بن عبد العزيز انه قال ما كذبت كذبة منذ شددت على لساني

وذكر الغيبة

ومن صور صورة عذب وكلف ان ينفخ فيه الروح وليس بنافخ

فكل هذه افات الاذن من حيث الاستماع واما افاته من حيث
الاعراض عنه فكعدم استماع القرآن والخطبة وخطاب المتورع كالامير
والقاضي والاستاذ والوالدين والمحتسب والمعتذر والزوج والسيد
وكعدم استماع القاضي كلام الخصمين او احدهما والمفتي كلام المستفتي
واولى الاذن شكوى المظلوم والمسئول عنه كلام السائل المضطر والكبير
والاغنياء كلام الضعفاء والفقراء استكباراً واستحقاراً ونحو
ذلك مما يجب استماعه وليس

التصنيف الرابع في افات العين

اعلم ان غض البصر مأمور به قال الله تع قل للمؤمنين يغضوا من
ابصارهم الآيتين ففيه تأديب وايجاب لبعض غض النظر اعني
ما كان نحو المحرم وتنبيه على فائدة الغض وهي التزكية والطهارة
او لكثرة الخوف والطاعة اذ بالنظر يحصل خواطر تشغل عن ذكر الله تعالى
ويفوت حضور القلب وجمعية الخاطر ويدعوك الى امور محرمة
ويجد الشيطان فرصة وطريقاً الى الاضلال وربما القى بالوساوس
فينفتح الباب الشرور والمعاصي وتهدد بان الله تع جبر قوماً
يصنعون يعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور وكفى بهذا تحذيراً

طب حك عن عبد الله بن مسعود رض مرفوعاً قال الله تع النظرة
سهم مسموم من سهام ابليس من تركها من مخافتي ابدلته ايماناً يجد حلاوته
في قلبه حد عن ابي امامة رض مرفوعاً ما من مسلم ينظر الى محاسن

على الكبيرة وفي الثاني رخصة ايضاً والحاصل انه لا رخصة في باب
السماع في زماننا فان جنس السماع في زماننا وفي
الاحتجاج بالنبي ع انه كره رفع الصوت قراءة القرآن و
الخنارة والزخف والذكر اي للوعظ فما ظنك بوعند سماع
الغناء المحرم الذي يسمونه وجداً انتهى واقبح التغني ما كان
في القرآن والذكر والدعاء وقد مر شيء منه في آفات اللسان

ومنها استماع القرآن ممن يقرأ بلحن وخطأ لما يجوز فعله انتهى ان
ظن التأثير والا فعليه القيام والذهاب ان قدر بلا ضرر فلا تقعد
بعد الذكرى مع القوم الظالمين وهذا ان وان دخلا في الاولى صرحنا
بها لكثرة الابتلاء بها مع اعتقاد الجواز واشباههم من يقول الاكم
على القارئ لا السامع ومنها استماع كلام شابة اجنبية من غير
حاجة خم عن ابي هريرة رض مرفوعاً كتب على ابن آدم نصيبه من
الزنا مدرك ذلك لا محالة العينان زناهما النظر والاذنان
زناهما الاستماع واللسان زناه الكلام واليد زناها البطش والرجل
زناها الخطا والقلب يهوى ويتمنى ويصدق ذلك الفرج او يكذبه

ومنها استماع حديث قوم يكرهونه الا ان يكون في قصد اضراره
فقد مر حديث ح عن ابن عباس رض عن النبي ع انه قال من تحلم
بحلم لم يره كلف ان يعقد بين شعيرتين ولن يفعل ومن استمع
الى حديث قوم وهم له كارهون صب في اذنه الآنك يوم القيمة

امرأة ثم يغضّ بصره الّا احدث الله له عبادة يجد حلاوتها فى
قلبه ب ٢٠ غ ابى هريرة رض مرفوعا كل عين باكية يوم القيمة الّا
عينا غضت من محارم الله وعينا سهرت فى سبيل الله وعينا
خرج منها مثل رأس الذباب من خشية الله ط ٢١ غ معاوية بن
حيدة رض مرفوعا ثلثة لا يرى اعينهم النار عين حرست فى سبيل
الله وعين بكت من خشية الله وعين كفت عن محارم الله م
غ جرير رض انه قال سئلت رسول الله ٢٢ ص عن نظر الفجاءة فقال اصرف
بصرك ٢٣ د ت غ بريدة رض مرفوعا يا علىّ لا تتبع النظرة النظرة
فان لك الاولى وليست لك الثانية ثم ان اعظم آفات العين
النظر الى عورة انسان قصدا فقول المنظور اليه ان كان نفسه او صغيرة
او صغيرة لم يبلغا الشهوة وقد ربان لا يتكلم او مملوكة او منكوحة بكاح
صحيح او امة التى لم تحرم عليه بمضاهرة او رضاع او حرمة غليظة او
بكونها مشركة غير كتابية او مشتركة يجوز النظر من كل منها الى كل عضو
منها لكن قالوا الادب ان لا ينظر الى الفرج لقوله ع ٢٤ لا يتجرد الرجلان
البعيران ولقول عائشة رض ما رأى منى وما رأيت منه وقيل يورث
النسيان وقيل يورث العمى وروى فيه حديث لكن قيل انه موضوع
وروى انفيها ٢٥ عن ابن عمر رض انه قال الاولى ان ينظر الى فرج امرأة
ليكون ابلغ فى اللذة والمحدثون انكروا اشهوة وان كان المنظور اليه
غير هو لا فان كان النظر لعذر يجوز مطلقا والا فان كان لشهوة

او بشك ٢٦ فيحرم مطلقا والا فان كان المنظور اليه ذكرا يحرم النظر
اليه من تحت السرة الى تحت الركبة مطلقا وان انثى فان كان
ان نظر ايضا انثى فكالنظر الى الذكر والا فان كان المنظور اليها اجنبية
غير محرم للناظر يحرم اليها النظر سوى وجهها وكفيها ٢٧ مطلقا حتى قالوا
لا يجوز النظر الى عظم امرأة بائنة فى القبر والنظر الى وجهها وكفيها
من غير حاجة مكروه والا فكالنظر الى الذكر مع زيادة البطن والفخذ
والعذر تسعة ا تحمل الشهادة كما فى الزنا ب ادا الشهادة ج
حكم القاضى د الولادة للقابلة ٢٨ ه البكارة فى العنة والزنا ٢٩
و الختان والخفض ٣٠ ز المداواة منها الا حتقان للمرض والهزال
لا الجماع ح ارادة النكاح ط ارادة الشراء ففى هذه الاعذار يجوز
النظر وان خاف الشهوة لكن لا ينبغى ان يقصدها وفى حكم النظر الى
البدن النظر فوق ثيابها ان كانت رقيقة او ملتزقة بصفحها
او المجرد غ الشاب الاجنبية
ومن اثار العين النظر الى الفقراء والضعفاء بمطارق الاستخفاف
فانه كبيرة حرام ومنها مشاهدة المعاصى والمنكرات بغير ضرورة ومنها
اتباع البصر الى انقضاض كوكب فانه منهى عنه وكذا ارسال النظر الى
من فوقه فى امر الدنيا على وجه الرغبة والى من دونه فى امر الدين ومنها
النظر الى بيت الغير من شق الباب او من ثقب او كشف سترة فانه
منهى عنه م غ ابى هريرة رض مرفوعا من اطلع فى بيت قوم بغير
اذنهم فقد حل لهم ان يفقئوا عينه م غ انس رض ان رجلا اطلع

من بعض حجر النبي فقام ثم مشقصا او بمشاقص فكاني انظر
اليه يحتل الرجل ليطعنه **حد** عن ابي ذر رض مرفوعا اذا رجل كشف
ستره فادخل بصره قبل ان يؤذن فقد اتى حدا لا يحل له ان يأتيه ولو
ان رجلا فقأ عينه لهدرت وكو ان رجلا قم على باب لا ستر له
فرأى عورت اهله فلا خطيئة عليه انما الخطيئة على اهل المنزل **طب**
عن عبد الله بن بسر رض مرفوعا لا تأتوا البيوت من ابوابها ولكن اتوها
من جوانبها فاستأذنوا فان اذن لكم فادخلوا والا فارجعوا **واما**
افاك العين من حيث التغميض وعدم النظر في الصلوة فانه مكروه
وكذا في كل موضع يجب النظر وانما يجب اذا لم توقف عليه واجب
كحضور الجمعة والجماعات اذا لم يمكن بدون النظر وكالحكم القاضي والشهادة
ونحوها **الصنف الخامس** من افات اليد وهي القتل والجرح بلا داع
او غيره بالحق ويجوز قتل النملة بغير الاقرار في الماء اذا ايذاء
بالأذى وبدونه يكره وقتل القملة يجوز بكل حال وكذا الحداة والهرة
اذا كانت مؤذية تذبح بسكين ولا تنتف ولا يفوك اذنها لانه
ويكره احراق كل حي قملة او نملة او عقرب ونحوها والغيظ لو القى
في الشمس يموت الدبدان لا بأس به وفي السراجية لا بأس باحراق
قمل والنملة مرض الوجه مطلقا والضرب لغير حق والغصب
والفضول والسرقة واخذ الزكوة والعشر والنذر والحفظ والمفاتيح واللقطة
وما وجب تصدقه من المال الخبيث ان كان غنيا غنيا لا ضحية وهو من يملك

مائتي درهم او قيمتها فارغ عن الدين والحوائج الاصلية او هاشميا
او كان المعطي اصله او فرعه فيما عدا الاخيرين واخذ الصدقة والهدية
ممن يعلم او يظن انه انما يعطيه لنقله على صفة من الفقر او العلم او الصلاح
او التقوى او الكرامة والولاية او نحوها وهو خال عنها والاخذ من الوقف
الباطل كواقف الدراهم والدنانير بدون الاضافة الى الموت ولو
كان مسجلا وسيجيء انشاء الله تع او من الوقف الصحيح على خلاف
شرط الواقف ومن بيت المال لمن لم يكن من مصارفه او اكثر من
كفايته ومن مملوك الغير بلا اذن مولاه والمال الذي من مال من به
جنة او عته او اغماء او صغر ولو كان المعطي وليه الا بطريق المعاوضة
بمثل قيمة او اكثر واخذ الميتة والدم والخمر ونحوها مما يحرم عينه وثمنه
ولو لاطعام الهرة ونحوها او للتخليل او للتطهير ان امكن او الاراقة وتصوير
صور الحيوانات **خم** عن ابن مسعود رض مرفوعا ان اشد الناس عذابا
يوم القيمة المصورون وفي رواية ابن عمر رض يقال لهم احيوا ما
خلقتم ولمس ما يحرم نظره او يكره من ذكر او انثى بلا ضرورة غيرانه
يجوز مصافحة العجائز وعمزها رجلا اذا امنا الشهوة بخلاف مصافحة
الذمي فانه مكروه واهلاك المال او نقصه او تعييبه بلا غرض مشروع
بالقطع او الكسر او الحرق او الغرق او الالقاء الى ما لا يمكن الوصول اليه
لانه ان كان لغيره فظلم ويتعدد به وجب الضمان وان كان لنفسه
فاسراف وهو حرام للسبق والاعطاء للزنا والمعصية والنزاع

غرهم انسان من يده فانه ظلم يستحق التعذير لا القصاص ورفعها الذلة
فانه حرام بكل حال الا بادية كذا في الخلاصة وغمز الاعضاء بلا
ضرورة في الحمام فانه مكروه وكل لعب وهو سوى ملاعبة الزوج والامة
وهو من جلس الاستعداد للحرب كالتردد م غر بريدة رض رفوعا
من لعب بالنرد شير فكانما غمس يده في لحم خنزير ودمه وفي رواية
د غر ابي موسى رض فقد عصى الله ورسوله والشطرنج وضرب العصب
والطنبور وجميع المعازف والملاهي الا الدف بلا جلاجل في ليلة العرس
والا طبل الغزاة والحجاج والقافلة ولعب المحامة د غر ابي هريرة رض
ان النبي ع م رأى رجلا يتبع الحمامة فقال شيطان يتبع شيطانة
والتحريش بين البهائم د ت غر ابن عباس رض انه نهى رسول الله ع م
غر التحريش بين البهائم واتخاذ ذي الروح غرضا وقتل صبرا م غر ابن
عباس رض مرفوعا لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا وفي رواية له خ
ان النبي ع م لعن من اتخذ ذا الروح غرضا م غر جابر رض انه نهى
رسول الله ع م ان يقتل شيئا من الدواب صبرا والتشبيك في المسجد
وفي الذهاب اليه حد غر كعب بن عجرة رض مرفوعا اذا توضأ احدكم
ثم خرج عامدا الى الصلوة فلا يشبكن بين يديه فانه في صلوة وفي
رواية يا كعب اذا كنت في المسجد فلا تشبكن بين اصابعك فانت
في صلوة ما انتظرت الصلوة وكتابة ما يحرم تلفظه فان القلم احد
اللسانين وكتابة القرآن بالجنابة والحيض والنفاس والحدث والجواب

مس هو آلات المصحف والتفسير وماكث فيه انه ويكره تصغير المصحف
واخذ مال الغير بلا اذنه لينتفع به مدة ثم يرده وكولم يلحقه نقص
وعيب لانه تصرف في ملك الغير بلا اذنه فهو حرام وليجتنب غضب
صاحبه جدا او هزلا وروع المسلم واخافته بسد السلاح ونحوه ولو
فراغا ز طب شيخ غ عامر بن ربيعة رض ان رجلا اخذ نعل رجل فغيبها
وهو يمزح فذكر ذلك لرسول الله ع م فقال النبي ع م لا تروعوا المسلم
فان روعة المسلم ظلم عظيم خم غ ابي موسى رض ان النبي ع م
قال من حمل علينا السلاح فليس منا د ت غ جابر رض ان النبي ع م
نهى ان يتعاطى السيف مسلولا والقزع وحلق رأس المرأة وحيث
الرجل وقص اقل من قبضة منها ولوبالاذن لا للاذى والقاء قلامة
الظفر او الشعر الى الكنيف والمغتسل فانه مكروه لورث داء كذا في
الخلاصة وقلع الشوكة والخشيش الرطبين على القبر فانه مكروه بخلاف
اليابس وفرش القبر وان دفنت مع ان الولد يتحرك في بطنها ثم ثوبت
في المنام وقالت ولدت لا ان كانت دفنت في ملك الغير
فصاحبه مخير ان شاء اخرج وان شاء سوى وزرع فوقه واخذ الخاتم
الاصبع في الدبر والفرج ولو عند الاستنجاء لا للاذى ولا استنجاء
والا متخاط باليمين فانه مكروه وينبغي ان يكون بالشمال وكذا كل ما فيه
رفع اذى وخسة فان اليمين للامور الشريفة كاخذ المصحف و
والاكل والشرب وكذا يقدم يمينه في لبس القميص والقباء ويوخر في الخلع

او الغرق والسقوط او نحوها مما يوجب التلف او النقصان عند القدرة
للضرر وغرق الصبيان والمواشي في اول الليل واغلاق الباب
واطفاء السراج وتخمير الاناء وايكاء السقاء ع م غ جابر رض ان النبي ع م
قال اذا استجنح الليل او كان جنح الليل فكفوا صبيانكم فان الشياطين
تنتشر فاذا ذهبت ساعة من الليل العشاء فخلوهم واغلقوا بابك
واذكر اسم الله وأطفئ مصباحك واذكر الله وأوك سقاءك
واذكر اسم الله وخمر انائك واذكر الله ولو بعرض عليه شيئا وزاد
في رواية م فان الشيطان لا يحل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف
اناء وفي اخرى فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر بانا ليس
ليس عليه غطاء او سقاء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء
وفي اخرى لا تدعوا عليكم فويسقتكم وصبيانكم اذا غابت الشمس حتى تذهب
فحمة العشاء **الصنف السادس** في آفات البطن هي ادخال الحرام
لعينه او لغيره كما تقدم ومما علمك جنبا بالعقد الفاسد ونحوه
مما يوجب فسخه او تصدقه والاكل فوق الشبع بلا قصد صوم غد
وعدم استحباب ضيف واكل كل ما يضر البدن كالتراب والطين
ونحوها وشربه واما اكل كل ما فيه نجس كلحم الحية وخرمان للبدن او
اذا انحصر فيه فقد اختلفوا فيه وجوز بعضهم عليه بلا انحصار ايضا اذا
عرف فيه الشفاء والاحوط الاجتناب مطلقا وينبغي للسالك
ان يقلل الاكل ويجتنب عن كثرته ويداومة الشبع قال في الاول

هذا عند عدم العذر ومنها التختم بغير فضة للرجال والعبرة للحلقة لا
للفص فيجوز ان يكون من عقيق او ياقوت او فيروزج ت
عن بريدة رض انه جاء رجل الى النبي ع م عليه خاتم من حديد فقال ع م
مالي اري عليك حلية اهل النار ثم جاءه وعليه خاتم من صفر
فقال مالي اجد منك ريح الاصنام ثم اتاه وعليه خاتم من ذهب فقال مالي اري عليك حلية اهل الجنة قال من اي شيء اتخذه
قال من ورق ولا تتمه مثقالا د عن ابن عمر رض ان النبي ع م
كان يختم في يساره وكان فصه في باطن كفه ت س عن انس رض
ان النبي ع م اذا دخل الخلاء نزع خاتمه خ عن انس رض انه كان
ينقش الخاتم ثلثة اسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر ومنها
اخذ الرشوة واعطاؤها الا لدفع الظلم واخذ الهدية والصدقة والبيع
ونحوه اذا علم انها بعينها مغصوبة او حرام واما المعاصي العدمية
فكقبض اليد واماكها عن انقاذ المظلوم عند القدرة وعن الزم بعد
تعلم م عن عقبة رض مرفوعا من تعلم الرمي ثم تركه فليس منا وعن قصد
الاظفار حتى تطول فانه مكروه سبب لضيق الرزق كذا في الخلاصة
وعن كسر الطنبور وسائر آلات اللهو خصوصا اذا لم تصلح
لغيره واراقة خمر المسلم اذا رآها وعن محو صور الحيوانات الكبيرة عند
بلا ضرر وعن اخذ اللقيط واللقطة عند خوف الضياع وعن دفع الظالم
والحيوان عند قصد اخذ المال او اتلافه واضرار النفس وعن انقاذها عن الحرق

الجسم وجودة الحفظ وصفاء القلب والزكاء وخفة المؤنة و
قلة الطعام وقلة النوم وقلة الكلام والسؤال عما لا يعنيه
وقلة الشهوة للدنيا وحبها وكثرة التفكر والاعتبار
وكثرة ذكر الموت وذكر ما بعده من البعث والحساب
والعقاب والجنة والنار وتيسر المواظبة على العبادة
والتصدق بما فضل من الاطعمة وغير ذلك فان في
الصدقة تطهير القلب وتنقية الاعضاء
لانه اذا جاع البطن شبع سائر الاعضاء وسكن وان شبع جاع
سائر الاعضاء وهاج وقلة الفهم والعلم فان البطنة تذهب الفطنة
وقلة العبادة وفقد حلاوتها وخطر الوقوع في الشبهة والحرام
وكثرت شغل القلب والبدن بتحصيل اولا ثم بالتهيئة ثانيا
ثم بالاكل ثالثا ثم بافراغه والتخلص عنه بالاحتلاب الى الخلاء
رابعا ثم بالسلامة عن الامراض المتولدة عن الشبع خامسا والسؤال
والحساب يوم القيمة وخوف الدخول في وعيد قوله تعالى اذهبتم
طيباتكم في حياتكم الدنيا وشدة سكرات الموت افورد في
الاخبار ان شدة سكرات الموت على قدر لذات الحيوة وللكبر
بعض ما ورد في ذم الشبع وكثرة الاكل والتنعم دنيا عن عائشة
رض انها قالت اول ما حدثت في هذه الامة بعد نبيها الشبع
فان القوم لما شبعت بطونهم سمنت ابدانهم وضعفت
قلوبهم وجمحت شهواتهم ت عن ابن عمر رضه انه تجشأ رجل عند
النبي عم فقال كف عنا جشاءك فان اكثرهم شبعا في الدنيا
اطولهم جوعا يوم القيمة خم عن نافع رحمه انه كان ابن عمر رض لا يأكل

حتى يؤتى بمسكين يأكل معه فادخلت عليه رجلا يأكل معه فاكل
كثيرا فقال يا نافع لا تدخل هذا علي سمعت رسول الله عم يقول
المسلم يأكل في معى واحد والكافر والمنافق يأكل في سبعة امعاء
ت عن مقداد بن معدي كرب رضه انه قال سمعت رسول الله
عم يقول ما ملأ ابن ادم وعاء شرا من بطن بحسب ابن ادم لقيمات
يقمن صلبه فان كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث
لنفسه طب دنيا عن جعفر رضه ان النبي عم راى رجلا عظيم البطن
فقام باصبعه لو كان هذا في غير هذا لكان خيرا لك دنيا عن ابن
بجير رضه انه قال اصاب النبي عم جوع يوما فعمد الى حجر فوضعه
على بطنه ثم قال آلا رب مهتم لنعت وهو لها مكرم م عن جابر رض
انه قال سمعت رسول الله عم يقول طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام
الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية دنيا طب ط
غ ابو امامة رض رفوعا ستكون رجال من امتي ياكلون الوان
الطعام ويلبسون الوان الثياب ويلبسون الوان اللباس
ويتشدقون في الكلام فاولئك شرار امتي ويكره الاكل في السوق
بمرأى الناس وفي الطريق وعند المقابر والضحك ايضا عندها وعند
الجنازة واكل طعام الميت وقد بيناه في جلاء القلوب والاكل
في اواني الذهب والفضة والشرب منهما للرجال والنساء وكذا
الاكل بملعقة الذهب والفضة وكذا الاكتحال بميل الذهب والفضة

رسول الله ﷺ وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال لي ﷺ يا غلام
سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك فما زالت تلك طعمتي بعد

ت عن عكراش رضـ مرفوعا كل من حيث شئت فانه غير لون واحد

قال ﷺ حين أتي بطبق فيه ألوان التمر والرطب وقطع اللحم ونحوه
بالسكين عند عدم الحاجة د عن عائشة رضـ ان النبي ﷺ قال لا تقطعوا
اللحم بالسكين فانه من صنيع الاعاجم وانهشوه نهشا فانه أهنأ وأمرأ

د عن صفوان بن امية رضـ انه قال كنت آكل مع رسول الله ﷺ فاخذ
اللحم بيدي من العظم فقال ادن اللحم من فيك فانه أهنأ وأمرأ ويكره
رمي ما في الفم والانف من الطعام والبزاق والمخاط ونحو القملة وفي
المسجد والشرب من ثلمة القدح والنفخ فيه د عن ابي سعيد رضـ ان النبي
ﷺ نهى ان يشرب من ثلمة القدح وان ينفخ في الشراب وعطاوه
بعد الشرب الى من في يساره ولا اذن من في اليمين لقوله ﷺ الايمنون
ثلثا خ جه م عن انس رضـ والشرب بنفس واحد والتنفس في الاناء

عن ابن عباس رضـ مرفوعا لا تشربوا واحدا كشرب البعير ولكن اشربوا
مثنى وثلاث وسموا الله اذا انتم شربتم واحمدوا الله اذا رفعتم م ت

عن ابي قتادة رضـ مرفوعا اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا
اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه واذا مسح فلا يتمسح بيمينه ويكره وضع الملحة
على الخبز والخبز تحت القصعة وتعليق الخبز على الخوان وانما يوضع بحيث
لا يتعلق كرامة ولا بأس بالاكل متكئا او بمكشوف الرأس وقبل صلوة العيد

وكذا احراق العود في المجمر الذهب والفضة واما المذهب المفضض
فجائز عند الامام ان لم يضع فمه على الذهب والفضة وكذا المكرسج
اذا لم يجلس على موضع الذهب والفضة وكذا حلقة المرآت وحلية
المصحف واما التمرج المفضض فعن ابي حنيفة لا بأس به وكذا
المفضض واللجام والركاب المفضضين واما التمويه الذي لا يخلص
منه شئ فلا بأس به بالاجماع وكره ابو حنيفة رحمه الله الاكل على خوان
الذهب والفضة كله في الخلاصة واكل طعام ضيافة عند لعب
او لهو او غناء او غيرها من المنكرات واكل طعام للرياء والسمعة
والمباحات اذا علم ذلك او غلب على ظنه بالقرائن ويجب
الاكل على السفرة لا الخوان خ عن انس رضـ ما علمت ان النبي ﷺ اكل على
سكرجة قط ولا خبز له رقيق قط ولا اكل خوان قط قيل لقتادة فعلام كانوا يأكلون قال على السفر ت عن عائشة
رضـ انه قال ﷺ اذا اكل احدكم طعاما فليقل بسم الله فان نسي في الاول
فليقل في الاخر بسم الله في اوله واخره والاكل باليمين م عن ابن عمر رضـ
مرفوعا لا يأكلن احدكم بشماله ولا يشربن بها فان الشيطان يأكل بشماله
ويشرب بها وكان نافع يزيد فيها ولا يأخذ بها ولا يعطي بها والاكل
من وسط الطعام ومحاذاته يكره اذا كان لونا واحدا ت عن ابن عباس
رضـ مرفوعا البركة تنزل وسط الطعام فكلوا من حافتيه ولا تأكلوا
من وسطه خم عن عمرو بن ابي سلمة رضـ انه قال كنت غلاما في حجر

في المختار ويكره مسح السكين واليد بالخبز ويعضهم جوز ان اكل بعده
واذا اكل اكثر من حاجته ليتقيا قال الحسن البصري لأن يبقر بطني احب الي
النس بن مالك رض يأكل الوانا من الطعام ويكثر ثم يتقيا ويتغوط
ذلك ولا يأكل طعاما حارا ولا يشم كل ما ذكر بعد الحديث الشريف
في الخلاصة ولا يجمع بين الفاكهة والبقل في طبق واحد لنهيه عم عنه
كذا في اختيار خانية واما اكل طعام الفسقة واهل الريا والامراء اذا
لم يعلم انه مغصوب بعينه ولم يوجد منكر فلا يحرم قبل لا يستحب واما المغصوب
بعينه فحرم الاكل والشرب حتى يموت ويحرم ضرا ويضعف فلا يقدر
على الجمعة والجماعات ونحوها من الواجبات والسنن وغيرها
كان فيه عقوق الوالدين او احدهما او نحوها مما حرم او كره
الصنف
الرابع في افات الفرج وهي الزنا واللواطة ولو بزوجته او امته او عبده
فانها حرام مطلقا ويكفر مستحل ما عدا المذكورات من اتيان البهيمة
والحائض والنفساء واستمتاع بها تحت الازار فلا بد من موتها
برسالتنا المسماة بدفع المثالبين والنساء في تعريف الاطباء والاماء
فان احوالها مستقصاة فيها ولا كفاية في المتون المشهورة وشروحها
فيهما د حد عن ابي هريرة رض مرفوعا ملعون من اتى امراته في دبرها
س مج د حد عن ابي هريرة رض مرفوعا من اتى حائضا او امراة
في دبرها او كاهنا فصدقه كفر بما انزل على محمد عم ت مج هق عن ابن
عباس رض مرفوعا من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول

ومن اتى بهيمة فاقتلوه واقتلوها معه واتى الاستمناء باليد فحرام الا
عند ثلثة احدها ان يكون عزبا وبه شبق وفرط شهوة وان يريد به
تسكين الشهوة لا قضاءها ومن المعاصي ان يأتي زوجته الصغيرة
التي لا تحتمل الجماع او المريضة المتضررة بالجماع وكذا امة او يجامع عند
احد يعرفه او يجامع قبل الاستبراء من يجب عليه استبراؤها او يغفل
وداعيه فانها حرام ايضا قبله ومن المكروهات ان يستقبل القبلة عند
قضاء الحاجة او الشمس او القمر اذا لم يكونا محجوبين وكذا استدبار القبلة
والاستنجاء بما له قيمة او وجوب تعظيم من ما كول انسان او دابة او نحوه
او ضرر لمقعد كالزجاج او نجاسة كالروث والتخلي في الطريق او
في ظل الناس او في موارد هم م عن ابي هريرة رض مرفوعا اتقوا
اللاعنين قالوا وما اللاعنان يا رسول الله قال الذي يتخلى في طريق
الناس او في ظلهم د عن معاذ رض مرفوعا اتقوا الملاعن الثلث البراز
في الموارد وقارعة الطريق والظل والبول قائما بلا عذر ونحو البول في
الماء الراكد والجاري والمغتسل ونقع البول م عن جابر رض انه
عم نهى ان يبال في الماء الراكد طط عنه انه عم نهى ان يبال في
الماء الجاري طط حك عن عبد الله بن يزيد رض مرفوعا لا ينقع بول
في طست في البيت فان الملائكة لا تدخل بيتا فيه بول منقع ولا
يتبول في مغتسلك ت س عن عبد الله بن مغفل رض ان النبي عم نهى
ان يبول الرجل في مستحمه وقال ان عامة الوسواس منه د س

Bibliothèque nationale de France

عن عبد الله بن سرجس رضـ انه نهى النبي عم ان يبال في الجحر قال
قتادة رضـ انها مساكن الجن وبكره اختصار بني ادم فلذا كره بولهم
واستخدامهم وسبهم ايضا واتيان المعاصي العديمة فان لا يجامع زوجته
اصلا اذ يجب البتوتة والمجامعة احيانا ان طلبت من غير تقدير
زمان وان يغسل بلا اذنها في ظاهر الرواية بخلاف انه فانه لا يجب
الجماع معها اصلا ويجوز الغسل بغير اذنها وعدم التسوية بين الضرتين في الوقت
في غير الجماع في ظاهر الرواية وروي وجوب التسوية فيه ايضا وعدم
الاجتناب من البول فرحك عن ابن عباس رضـ مرفوعا عامة عذاب
القبر في البول فاستنزهوا من البول وترك الخنان بلا عذر المصنف
الثامن في افات الرجل بسبب الاياب الى مجلس المعصية اما بفعلها
او النظر اليها والخروج الى جهاد بغير اذن والديه وكونهما كافرين
الا ان يغلب على ظنه انهما انما كرها لمقاتلة اهل دينهما لا للشفقة
فيجوز وكذا كل سفر يخاف فيه الهلاك كركوب البحر او المفاوز
او كانا محتاجين الى النفقة او الخدمة وحكم احدهما كحكمهما والفرار
من الطاعون والدخول عليه خم عن عبد الرحمن بن عوف رضـ مرفوعا
اذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم فيها فلا
تخرجوا فرارا منه وبعضهم حمل هذا النهي على صيانة الاعتقاد فيجوز
الدخول والفرار لمن علم عدم تغير اعتقاده وبرده ان عمر رضـ لم يدخل
الشام بعد المشورة فرجع فالصحيح ان النهي على طاهره والمشي في

الغير بلا اذنه دارا او بستانا او كرما او ارضا مزروعة او مكروثة
وان ارضا جوزا بلا حائط ولا خندق وكان المرور لحاجة من غير ضرر
يرجى الجواز لوجود الاذن دلالة وعادة ويدخل فيه الدخول الى
ضيافة بلا دعوة وفي حديث يستحيي ويستثنى الدخول المخوف
ضياع ماله كما اذا اخذ رجل ثوبه فدخل داره جاز ان يدخل صاحبه
ايضا ياخذه وكذا اذا وقع الف درهم من ماله في دار رجل وخاف
ان علم صاحب الدار منعه له ان يدخل بغير اذن لكن يعلم الصلح انه
يدخل داره لهذا او يمشي على المقابر واتباع النساء الجنائز وزيارتهن
القبور عن ابي هريرة رضـ ان النبي عم لعن زوارات القبور ولو
وجد طريقا في المقبرة ان وقع في قلبه انهم احدثوه لا بأس
والقعود على القبر كالمشي ودخول الجنب والحائض والنفساء المسجد
وتدارج رجل نحو القبلة والمصحف وكتب الشريعة في النوم واليقظة اذا
كانا في حذائها دون احد الجانبين او الفوق ووضعها عليها وعلى الخبر
وضرب احدهما او توجيوانا بغير ذنب وحق وتفاره ذنب عشاره
ويجتنب كل المجهد من حق الحيوان فان الفقهاء قالوا العذاب فيه
متعين وكذا الذمي ان لم يستحل في الدنيا واتلاف مال بها واتيان الظلمة
وامراء زمانا فاقضاء من غير ضرورة مج عن ابن عباس رضـ مرفوعا ان
ناسا من امتي سيتفقهون في الدين يقرؤن القرآن يقولون نأتي
الامراء فنصيب من دنياهم ونعتزلهم بدينا ولا يكون ذلك كما لا يجتنى

شر الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك المساكين ومن لم
بات الدعوة فقد عصى الله ورسوله م د ع عبد الله بن عمر رفوعا اذا
دعي احدكم اخاه فليجب عرسا كان او غيره وفي رواية م اذا دعي
احدكم اخاه الى كراع فاجيبوا خ ع ابي هريرة رضي ان النبي عم قال
حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز
واجابة الدعوة وتشميت العاطس د ع عبد الله بن عمر رضي رفوعا من دعي
فلم يجب فقد عصى الله ورسوله ومن دخل على غير دعوة دخل سارقا
وخرج مغيرا وان علم ان ثمة لعبا او غناء او نحوهما من المنكرات
لا يجوز الذهاب مطلقا وان لم يعلم فوجده ثمة فان لم يقدر على تغييره وكان
مقتدى يجب ان يخرج مطلقا ولا يقعده ايضا وان لم يكن مقتدى فان
كان على المائدة او على دابة مثلا لا يقعد والا فلا يقعد والاكل وان كان
الداعي فاسقا معلنا يجوز ان لا يجيب ثم الاجابة تتحقق بالدخول والقعود
فان لم يأكل فلا بأس والافضل ان يأكل غير صائم لكنه في الخلاصة والقعود
عن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واعانة المظلوم والسعي في حاجة العاجز
وغسل الميت ودفنه وانقاذ انسان او مال يقصد اهلاك بالسقوط او الغرق
او الحرق ونحوها للقادر من غير ضرر للمقيس اما لعدم غيره او لعدم قدرته
او لاشغاله وعدم مبالاته لدينه ولمشي لصلة الرحم والعيادة والزيارة
والتهنية والتعزية من السنن المستحبة ومنها قعود الاجير عن خدمة
والمملوك عن خدمة المالك والزوجة عن خدمة داخل البيت والولد عن خدمة

من القضاء الا الشوك كذلك لا يجتنى من قربهم الا قال ابن الصباح
يعني الخطايا حد ع ابي هريرة رضي مرفوعا من يد اجفا ومن تبع الصيد
غفل ومن اتى ابواب السلطان افتتن وما ازداد عبد من السلطان
قربا الا ازداد من الله بعدا ت س ع كعب بن عجرة رضي مرفوعا
اعيذك يا كعب بن عجرة رضي من امراء يكونون من بعدي من غشي
ابوابهم فصدقهم في كذبهم واعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه
ولا يرد على الحوض ومن غشي ابوابهم او لم يغش فلم يصدقهم في كذبهم
ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وانا منه وسيرد على الحوض ويكره الدخول
في المواضع الشريفة كالمسجد والدار بالرجل اليسرى والمواضع الخسيسة
كالحلاء والحمام باليمنى والسنة عكس هذا والخروج عكس الدخول والنعل
والخف واخراجهما على هذا فالرجل كاليد وقد ذكرنا والدخول على الاهل
بغتة عند القدوم من السفر خ عن جابر رضي ان النبي عم قال اذا جئت
من سفر فلا تدخل على اهلك حتى تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة
بالكيس وفي رواية اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرقن اهله ليلا ويتخطى
رقاب الناس في المسجد اذا لم ير في الصفوف الاول فرجة ت
مج عن معاذ بن انس رضي مرفوعا من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ
جسرا الى جهنم واما المعاصي العدمية فالقعود عن الجمعة والجماعات
والتعليم والحج والجهاد الفرضين والدعوة التي ليس فيها منكر فان الاجابة
واجبة عند البعض وسنة مؤكدة عند آخرين خ عن ابي هريرة رضي مرفوعا

اذا رأى رقص صوفية زماننا في المساجد والدعوات بالحان ونغمات
مختلطا بهم المرد واهل الاهواء والقوى من جهال العوام والمبتدعة الطغام
لا يعرفون الطهارة والقرآن والحلال والحرام بل لا يعرفون الايمان
والاسلام لهم زعيق وزير ونهاق كنهاق الحمير يدّعون كلام
الله وتغبر ول ذكر الله ثم يتلفظون بالفاظ مهملة وهذيانات كريهة
مثل هاي وهوي وهي وهيا يقول لا محالة هو لاء اتخذوا دينهم
لهوا ولعبا وان لم يكن له ممارسة في الفقه وعلم تفصيلي بحكم فالاول
للقضاة والحكام حيث يعرفون هذا ولا يشاهدون ولا ينكرون ولا
يغيرون مع قدرتهم عليهم بل يخافون منهم ويلتمسون الدعاء
الذكر قياما وقعودا وعلى جنوبهم جائز اذا كان بادب وسكون
بلا حنين ولغين واما تحريك الرأس فقط يمنة ويسرة تحقيقا لمعنى
النفي والاثبات في لا اله الا الله فالظن الغالب جوازه بل استحبابه اذا
كان مع النية الصالحة فيخرج عن حد العبث واللعب فيكون فعلا دالا على
التوحيد مقارنا للقول الدال عليه فيكون كلمة كلتين واصله رفع سبحة
في الصلوة في التشهد عند اشهد ان لا اله الا الله وقد ورد في الصحاح
عن النبي عم مع ان الصلوة موضع سكون ووقار حتى كره فيها
الالتفات ومنها كشف العورة عند غيره الا لعذر وقد مر في افاغ
العين وفي الخلوة ايضا الا لعذر حلق العانة والغسل في زمان يسير والتخلي
والاستنجاء والتداوي بعد الحاجة ومنها لبس الحرير والذهب والفضة

الوالدين والرعية عن امره الوالي محاليس بمعصية الا بعذر المصنف
التاسع في افاغ بدن غير مختصة ببعض معين مما ذكر وهذه كثيرة
جدا منها الرقص وهو الحركة الموزونة والاضطراب وهو غير الموزونة
فكل من لعب غير مستثنى ويدخل فيها ما يفعله بعض الصوفية في زماننا
بل هو اشد من كل ما عداه منها لانهم يعتقدونه على اعتقاد العبادة فيخالف
عليهم امر عظيم قال الامام ابو الوفا بن عقيل رحمه فقد نعى القرآن على
النهي عن الرقص فقال ولا تمش في الارض مرحا وذم المختال والرقص
اشد المرح والبطر وقال البطر طوشي رحمه حين سئل عن مذهب الصوفية
انما الرقص والتواجد فاول من احدثه اصحاب السامري لما اتخذ لهم
عجلا جسدا له خوار فاموا به يقفون عليه ويتواجدون فهو دين الكفار
وعباد العجل وقال في اثناء رخانية الرقص في السماع لا يجوز في
الذخيرة انه كبيرة وقال الامام الزاهدي في فتاواه قال الغزنوي ان
هذا الغنى وضرب القضيب والرقص حرام بالاجماع عندنا
وابي حنيفة والشافعي واحمد رحمهم الله في مواضع من كتابه وسيد
الطائفة احمد النسوي رحمه صرح بحرمته ورأيت فتوى شيخ
الاسلام جلال الملة والدين الكيلاني رحمه ان مستحل هذا الرقص كافر
ولما علم ان حرمته بالاجماع لزم ان يكفر مستحله وللشيخ الزمخشري في
كشافه كلمات فيهم يقوم بها عليهم طامة ولصاحب النهاية والامام
المجبوبي ايضا اشد من ذلك انتهى قلت من له انصاف وديانة واستقامة طبع

سوى اربع اصابع للذكر بالغا او صبيا غير ان الاثم للصبي يكون على الملبس
والذي حمته حرير في حكم الخالص الا في الحبة واما القعود والاضطجاع
عليه وتوسده فجائز عند الامام خلافا لهما ويكره ان يلبس الرجل الثياب
المصبوغة بالعصفر او الزعفران او الورس ولا بأس بحلية المنطقة
وحمائل السيف بالفضة ويكره بالذهب ويكره الخرقة لمسح العرق والاقتطاع
ان كانت مقومة لانه دليل الكبر ويكره ستر الحيطان بالثوب ونحوها
للزينة لا للحر والبرد ولا بأس بان يكون في بيت الرجل ثياب وحاجة
لا يلبس واواني من الذهب والفضة للتجمل لا للاكل والشرب كذا في
الخلاصة واما تطويل الثوب الى ما تحت الكعب فان كان كبرا فمكروه
تحريما والا فتنزيها واما لبس الثياب الرفيعة فان لم يكن للكبر والرياء
فجائز بل مستحب في الاعياد والجمع ونحوها واما الخشنة والمرقعة
فمستحبة في اكثر الاوقات ان لم يقصد الرياء وليس المخيط وستر الرأس
بالقباء المتصل للمحرم والوجه للمحرمة وليس ثوب الغير الا باذنه ومنها
مباشرة بدن الاجنبية مطلقا بلا عذر الا كف العجوز نعم وعورة الغير
مطلقا بلا عذر والمباشرة بشهوة غير زوجته وامته ويدخل في المباشرة
المصاحبة والمعانقة والتقبيل ومباشرة ما تحت السترة الجامعة
الا بضطباع
الركبة بلا حائل من وجه الجانبين او النفاسين وقال في الخلاصة
تقبيل يد العالم والسلطان العادل جائز وتكلموا في تقبيل يد غيرهما
قال بعضهم ان اراد به تعظيم المسلم لاسلامه فلا بأس به والاولى ان

لا يقبل بذا مع ما تقدم في الخانية وفي الجامع الصغير يكره ان يقبل
الرجل فم الرجل او يده او شيئا منه او يعانقه وقال ابو يوسف رحمه الله
لا بأس به ومنها السكنى في المسكن المغصوب ومنها عقوق الوالدين
او احدهما قال الله تع وقضى ربك ان لا تعبدوا الا اياه والى صغيرا
ووصينا الانسان بوالديه حملته الآية خ ت س غ ابن عمر وابن العاص
رض ان النبي ع م قال الكبائر الاشراك بالله تع وعقوق الوالدين
وقتل النفس واليمين الغموس ط ك غ ثوبان رض غ النبي ع م انه قال
ثلثة لا ينفع معهن عمل الشرك بالله وعقوق الوالدين والفرار من
الزحف ح ك ص ب غ ابي بكرة رض مرفوعا كل الذنوب يؤخر الله منها
ما شاء الى يوم القيمة الا عقوق الوالدين فان الله يعجل لصاحبه
في الحيوة قبل الممات ط ط غ جابر رض مرفوعا ايا كم وعقوق الوالدين
فان ريح الجنة توجد من مسيرة الف عام والله لا يجدها عاق ولا قاطع
رحم ولا شيخ زان ولا جار ازاره خيلاء انما الكبرياء لله رب العالمين
اعلم ان العقوق انما يكون بالمخالفة في غير المعصية اذ لا طاعة للمخلوق
في معصية الله واليه اشار بقوله تع وان جاهداك الآية وان الكفر
لاجل العقوق حتى يجب على المسلم نفقة الوالدين الكافرين وحد منعهما
وبرهما وزيارتهما الا ان يخاف ان يحملاه الى الكفر فيجوز ان لا يزور
حينئذ كذا في الخلاصة ولا يقودهما الى البيعة ويقودهما منها الى المنزل
ومنها قطع الرحم م غ ابي هريرة رض مرفوعا ان الله خلق الخلق حتى

الزوج على زوجته ان لا تصوم تطوعا الا باذنه فان فعلت لعنتها ملائكة
السماء وملائكة الرحمة وملائكة العذاب حتى ترجع اعلم ان على المراة ان
تطيع زوجها في الاستمتاع متى شاء الا ان تكون حائضا او نفساء
فلا تمكنه من الاستمتاع تحت الازار وعليها خدمته داخل البيت ديانة
ان امكنت من القدرة على المنع فالاثم عليها والا فعلى الزوج ضمنا
من الطبخ والكنس والغسل والخبز ولو لم تفعل اثمت ولكن لا يجبر عليها قضاء
ومنها العكس ذ عن حكيم بن معاوية رض قال قلت يا رسول الله ما حق
زوجة احدنا عليه قال ان تطعمها اذا طعمت وتكسوها اذا اكتسيت
ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر الا في البيت قال الفقيه ابو الليث
عليه ضربها لانه اثر بنشوز الا عضاء ولان الشيخ يظلم فيه
رحمه حق المراة على الزوج حمن ان يحجها من وراء الستر ولا يدعها
ان تخرج من البيت فانها عورة وخوجها اثم وترك للمرة وان تعلمها
ما تحتاج اليه من الاحكام كالوضوء والصلوة والصوم وما لا بد لها منه
وان يطعمها من الحلال وان لا يظلمها وان يحتمل تطاولها نصحة لها
ومنها اضاعة الرجل اولاده وما يجب عليه نفقته من الاقارب
والارقاء والدواب فانه راع فهذه رعاياه يسئل عنهم يوم
القيمة خصوصا الاولاد فانه يجب على الاب نفقة اولاد الصغار
وكسوتهم وتقليمهم وتاديبهم قال الله تعالى قوا انفسكم واهليكم نارا وان
لا يلبس الحرير ولا يخضب ايدي الذكور وارجلهم بالحناء ولا يفيد قوله
امتهم فعلت وانا غير راض لان الرجال قوامون على النساء والنهي
عن المنكر فرض ومنها الخلوة مع الاجنبية فانها حرام خم عن عباس ٢

اذا فرغ منهم قامت الرحم فاخذت بحقو الرحمن فقال مه قالت
هذا مقام العايذ من القطيعة قال الم ارض ان اصل من وصلك
واقطع من قطعك قالت بلى قال فذلك لك ثم قال النبي ع
اقراوا ان شئتم فهل عسيتم ان توليتم الى اقفالها صب ع عبد الله
بن ابي اوفى رض مرفوعا ان الرحمة لا تنزل على قوم فيهم قاطع رحم طب
غر الاعمش رحمه الله كان ابن مسعود رض جالسا بعد الصبح في حلقة فقال
انشدكم الله قاطع رحم لما قام عنا فانا نريد ان ندعو ربنا وان ابواب
السماء مرتجة دون قاطع رحم اعلم ان قطع الرحم حرام ووصلها واجب
ومعناه ان لا ينسها ويتفقدها بالزيارة او الاهداء او الاعانة باليد
او القول واقله التسليم او ارسال السلام او الكتوب ولا توقيت فيه
ويجب لكل ذي رحم محرم وخلف في غير المحرم منه ويدل على عدم
وجوبه جواز النكاح او الجمع بين امراتين لو فرض كل منهما ذكرا لم يحرم
عليه الاخوى اذ علة عدم جواز النكاح والجمع لزوم قطع الرحم في الجواز
ومنها ايذاء الزوجة زوجها ومخالفتها اياه وعدم رعاية حقوقه ت
غر ابي هريرة رض مرفوعا لو كنت آمرا احدا ان يسجد لاحد لامرت
الزوجة ان تسجد لزوجها مج عنه رض مرفوعا اذا دعا الرجل امراته
الى فراشه فابت ان تجي لعنتها الملائكة حتى يصبح
زجك غر ابي هريرة رض مرفوعا من حقه ان لو سال منخراه دما وقيحا
فلحسته بلسانها ما ادت حقه طب غر ابن عباس رض مرفوعا حق

رضـ مرفوعاً لا يجلدن احدكم بامرأة الا مع ذات محرم ومنها شبه
الرجل بالمرأة والعكس خ غ ابن عباس رضـ انه لعن رسول الله ﷺ
المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء وقال اخرجوهم من
بيوتكم فاخرج رسول الله ﷺ فلانة واخرج عمر رضـ فلاناً وفي رواية
لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات
من النساء بالرجال ومنها اباق المملوك وعصيانه لمولاه م
غ جرير رضـ مرفوعاً ايما عبد ابق فقد برئ منه الذمة وفي رواية
اذا ابق العبد لم يقبل له صلوة ط غ ابي هريرة رضـ مرفوعاً اول
سابق الى الجنة مملوك اطاع الله واطاع مواليه ومنها سوء الملكة
ت غ ابي بكر رضـ مرفوعاً لا يدخل الجنة سيئ الملكة غ ابن عمر رضـ
انه جاء رجل الى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله كم اعفو عن الخادم
فقال اعف عنه كل يوم سبعين مرة خ غ ابي هريرة رضـ مرفوعاً
اذا اتى احدكم خادمه بطعامه فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين
او اكلة او اكلتين فانه ولي حره وعلاجه م عنه مرفوعاً للمملوك طعامه
وكسوته ولا يكلف من العمل الا ما يطيق اعلم انه يجب على المولى تعليم
مملوكه القرآن بقدر ما يقرأ في الصلوة وسائر ما وجب ان كان
مسلماً ويأمره بالصلوة والصوم ولا يستخدمه زمان اداءها حتى
قالوا يجب على المولى ان يوضئ عبده وجاريته اذا مرضا ولم يقدرا
على الوضوء بنفسهما ومنها اذى الجار خ م عن عائشة رضـ مرفوعاً ما زال

جبرئيل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه خ م غ ابي هريرة رضـ
مرفوعاً والله لا يؤمن ثلثاً قيل من يا رسول الله قال الذي لا يأمن
جاره بوائقه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره
لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبة في جداره شيخ عن انس رضـ مرفوعاً
من اذى جاره فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله ع ط ب ز
عن انس رضـ مرفوعاً من بات شبعاناً وجاره جائع الى
جنبه وهو يعلم خ ط ع عمر وبن شعيب عن ابيه عن جده رضـ مرفوعاً
اتدري ما حق الجار اذا استعانك اعنته واذا استقرضك
اقرضته واذا افتقر عدت عليه بالصدقة واذا مرض عدته واذا
اصابه خير هنأته واذا اصابته مصيبة عزيته واذا مات
اتبعت جنازته ولا تستطيل عليه بالبناء فتحجب عنه الريح الا
باذنه ولا تؤذيه بقتار ريح قدرك الا ان تغرف له منها قال
اشتريت فاكهة فاهد له فان لم تفعل فادخلها سراً ولا يخرج بها
ولدك ليغيظ بها ولده ومنها مجالسة السوء خم غ ابي موسى رضـ
ان النبي ﷺ قال انما مثل الجليس الصالح وجليس السوء كحامل المسك
ونافخ الكير فحامل المسك اما ان يحذيك واما ان تبتاع منه
واما ان تجد منه ريحاً طيبة ونافخ الكير اما ان يحرق ثيابك واما
ان تجد منه ريحاً خبيثة د غ ابي هريرة رضـ مرفوعاً المرء
دين خليله فلينظر احدكم من يخالل د غ ابي سعيد رضـ مرفوعاً

سمرة رضه انه قال كنا اذا اتينا النبي ﷺ جلس احدنا حيث ينتهي د
في المجلس الشريف
عمرو بن شعيب رضه عن ابيه عن جده ان النبي ﷺ قال لا يجلس
بين رجلين الا باذنهما وفي رواية لا يحل لرجل ان يفرق بين اثنين
الا باذنهما ومنها القعود في المسجد للمعصية فانه مكروه وكذا للتجارة
والكتب في الكتابة بالاجرة وفي الخلاصة وينبغي ان يكون للسقاية اذا لم يكن
ومنها الانحناء في السلام ت عن انس رضه انه قال سمعت رجلا يقول يا رسول
الله ﷺ يا رسول الله الرجل منا يلقى اخاه وصديقه اينحني له قال لا قال افيلتزمه
ويقبله قال لا قال افيأخذ بيده ويصافحه قال نعم اقول هذا
الحديث قال الفقهاء يكره الانحناء فيه ومنها المسح فهو حرام قال
اعتقد الناس منه فهو كافر س عن ابي هريرة رضه مرفوعا من عقد عقدة
ثم نفث فيها فقد سحر ومن سحر فقد اشرك ومن تعلق بشيء وكل اليه
ز عن عمران بن الحصين رضه مرفوعا ليس منا من تطير له او تطير
له او تكهن او تكهن له او سحر او سحر له ومن اتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل على
محمد ﷺ ومنها تعليق التمائم ونحوه د عن ابن مسعود رضه مرفوعا ان
الرقى والتمائم والتولة شرك حد يعلى حك عن عقبة بن عامر رضه
مرفوعا من علق تميمة فلا اتم الله له ومن علق ودعة فلا ودع الله له
حك عن عائشة رضها انها قالت ليست التميمة ما تعلق به بعد البلاء
انما التميمة ما تعلق قبل البلاء واما تعليق التعويذ فلا باس به ولكن
ينزعه عند الخلاء والقربان كذا في الخانية ومنها الوشم ونحوه

لا تصاحب الا مؤمنا ولا ياكل طعامك الا تقي ت عن ابي سعيد رضه
لا بد عن الاتقى غالبا
جندب رضه مرفوعا لا تساكنوا المشركين ولا تجامعوهم فمن ساكنهم
او جامعهم فهو منهم ومنها فحش النوم عند الشاوب وعدم دفعه
م عن ابي سعيد رضه مرفوعا اذا تثاوب احدكم فليمسك بيده
على وجهه وفي رواية فليكظم ما استطاع فان الشيطان يدخل ومنها
الجلوس في الطريق اذا لم يعط حقه خم عن الخدري رضه مرفوعا اياكم
والجلوس في الطرقات فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث
فيها فقال رسول الله ﷺ فاذا ابيتم الا المجلس فاعطوا الطريق حقه قالوا
وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر وكف الاذى ورد السلام
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وزاد د في رواية ابي هريرة رضه
ارشاد السبيل وفي رواية عمر رضه وتعينوا المكروف وتهدوا الضال
ومنها الجلوس بين الظل والشمس حد عن رجل من اصحاب النبي ﷺ ان النبي
ﷺ نهى ان يجلس الرجل بين الضح والظل وقال مجلس الشيطان ومنها
القعود وسط الحلقة د عن حذيفة رضه ان النبي ﷺ لعن من جلس
وسط الحلقة ومنها الجلوس مكان غيره والتفريق بين اثنين خم
عن ابن عمر رضه ان النبي ﷺ قال لا يقيمن احدكم رجلا من مجلسه ثم يجلس فيه
ولكن توسعوا وتفسحوا د عن انه جاء رجل الى النبي ﷺ فعام له رجل
من مجلسه فذهب ليجلس فيه فنهاه رسول الله ﷺ م عن ابي هريرة رضه
مرفوعا اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع اليه فهو احق به د عن جابر رضه

نساؤهم كاسيات عاريات على رؤسهن كأسنمة البخت العجاف
الْعَنُوهُنَّ فإنهن ملعونات قالوا هذا إذا كانت شابة وقدرت
للتبرج والتفرج فأما إذا كانت عجوزا أو كانت شابة وقدرت مع
زوجها لعذر بأن ركبت للجهاد وقد وقعت الحاجة إليهن للجهاد
أو الحج أو العمرة فلا بأس به إذا كانت مستترة كذا في التاتارخانية
ومنها ترك الوليمة خ ج عن أنس رض أولم ولو بشاة ومنها
البيتوتة وفي يده ريح غمر ت غ ابي هريرة رض مرفوعا ان الشيطان
حساس لحاس فاحذروه على أنفسكم من بات وفي يده ريح غمر
فأصابه شئ فلا يلومن إلا نفسه وفي رواية طب غ ابي سعيد رض فأصابه
وضح ومنها الانبطاح بلا عذر ج غ ابي ذر رض انه قال مر بي رسول
الله ع وأنا منبطح على بطني فركضني برجله وقال يا جنيدب إنما
هذه ضجعة أهل النار وفي رواية د غ حذيفة رض أن هذه ضجعة يبغضها
الله تع وفي رواية ت غ ابي هريرة رض أن هذه ضجعة لا يحبها الله
ومنها النوم على سطح ليس بمحجور عليه ت غ جابر رض نهى رسول الله
ع أن ينام الرجل على سطح ليس بمحجور عليه وفي رواية د غ علي بن
شيبان رض بات على ظهر بيت ليس عليه بحجار أو حجاب فقد
برئت منه الذمة وفي رواية طب غ عبد الله بن جعفر رض من نام
على سطح لا جدار له فمات فدمه هدر ومنها استصحاب الكلب والجرس
للسفر م غ ابي هريرة رض مرفوعا لا تصحب الملائكة رفقة فيها

خم غ ابن مسعود رض مرفوعا لعن الله الواشمات والمستوشمات
والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله تع وزاد س
والواصلة والموصلة وآكل الربوا وموكله والمحلل والمحلل له وزاد في رواية
ابي ريحانة الوشر والنتف وفي رواية ابن مسعود رض عنه تغيير
والمراد بالنتف نتف البياض من اللحية على وجه التزيين ت
عمر بن شعيب رض ان النبي ع نهى عن نتف الشيب وقال
انه نور المسلم ومن شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيامة
سيجئ قوم في آخر الزمان يخضبون بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون
رائحة الجنة م غ جابر رض مرفوعا واجتنبوا السواد ومنها توفير الشارب
ت س غ زيد بن ارقم رض مرفوعا من لم يأخذ من شاربه فليس منا ولا
في قص الشارب أن يجعل كالمحاجب ويظهر الاطار وقد قص النبي ع
اذا لم يزد على قبضته وحلقها خم غ ابن عمر رض مرفوعا انهكوا الشوارب
واعفوا اللحى ت غ ابن عمر العاص رض ان النبي ع كان يأخذ من لحيته
من عرضها وطولها وكذا حلق رأس المرأة بلا عذر س غ علي رض انه
قال نهى النبي ع أن تحلق المرأة رأسها وكذا التقزع خم غ ابن عمر رض
ان النبي ع نهى غ التقزع وزاد في رواية قلت لنافع وما القزع
قال يحلق بعض رأس الصبي ويترك بعضه ومنها ركوب النساء على السرج
بغير عذر حب غ عبد الله بن عمر رض مرفوعا يكون في آخر امتي نساء
يركبن على سروج كأشباه الرجال ورجال ينزلون على أبواب المساجد

نساؤهم

الصحابة الى كونه كفرا منهم عمر بن الخطاب وابن مسعود وابن عباس
ومعاذ بن جبل وجابر بن عبد الله وابو الدرداء رضوان الله عليهم
اجمعين ومن غير الصحابة احمد بن حنبل واسحق وابو داود وعبد الله
بن المبارك والنخعي والحكم بن عيينة وايوب السختياني وغيرهم
رحمهم الله ومنها ترك الوضوء والغسل الغرضين ومنها ترك الجماعة
فانها واجبة على القول الاقوى عند الحنفية وقال الامام المنذري
رحمه وممن قال بفرضية الجماعة من الصحابة ابن مسعود وابو موسى الاشعري
رضه ومن غيرهما احمد بن حنبل وعطا وابو ثور ومنها ترك تعديل
الاركان وترك التصوية التصفوف وموافقة الامام وقد صنفنا في هذه
الثلثة معدل الصلوة فعليك به ومنها ترك كل سنة مؤكدة كالاعتكاف
العشر الاواخر من رمضان وتراويح والجماعة فيها فانها سنة على الكفاية
والختم فيها والتسواك وفعل كل مكروه تحريما ومنها ترك الجمعة
لمن لا عذر له ومنها ترك الزكوة وانه من الكبائر ومنها ترك صوم
رمضان بلا عذر ومنها ترك الكفارة والعشار والنذور ومنها
ترك صدقة الفطر والاضحية للغني فانهما واجبتان ومنها ترك
الحج الفرض ت عن علي رضه مرفوعا من ملك زادا وراحلة يبلغه
الى بيت الله الحرام فلم يحج فلا عليه ان يموت يهوديا او نصرانيا
ومنها ترك الجهاد وهو فرض عين ان كان النفير عاما والا فهو فرض
كفاية ومنها الفرار من الزحف اذا لم يزد الكفار على ضعف المسلمين

كلب او جرس وفي رواية الجرس منها مزامير الشيطان ومنها
سفر المرأة بلا زوج ولا محرم خم عن المخدري رضه مرفوعا لا يحل لامرأة
تؤمن بالله واليوم الاخر ان تسافر ثلثة ايام فصاعدا الا ومعها ابوها
او زوجها او ابنها او اخوها او ذو رحم محرم منها وفي اخرى لا تسافر
المرأة يومين من الدهر الا ومعها ذو رحم محرم منها او زوجها وفي
اخرى غراب هريرة رضه مرفوعا لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر
ان تسافر مسيرة يوم وليلة الا مع ذي رحم محرم عليها وفي اخرى
مسيرة يوم وفي اخرى مسيرة ليلة فنى مدة السفر حرام باتفاق الحنفية
واختلفوا فيما دونها ومنها الركوب عند الوقوف الطويل وعلم
النزول جد عن سهل بن معاذ رضه مرفوعا لا تتخذوا ظهوركم
كراسي ومنها سفر واحد واثنين خ عن ابي عمر رضه مرفوعا لو ان الناس
يعلمون من الوحدة ما اعلم ما سار راكب بليل وحده ط عن سعيد بن
مسيب رضه مرفوعا الشيطان يهم بالواحد وبالاثنين واذا كانوا
ثلثة لم يهموا بهم ومنها عدم التأمير د عن ابي سعيد رضه مرفوعا
اذا خرج ثلثة في سفر فليؤمروا احدهم ومنها ذهاب مال المرء
كريمة الى المسجد والجماعة حم عن جابر رضه مرفوعا من لوث
او بصلا فليعتزلنا او فليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته
وزاد في رواية لم والكراث وزاد ط فطص والفجل وثوب من الافات
عمدا وهو من كبائر قال الامام المنذري رحمه ذهب جماعة من

خم عن ابي هريرة رض اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول
الله وما هن قال عم الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله
الا بالحق واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف
المحصنات الغافلات المؤمنات ومنها العينة د عن ابن عمر رض مرفوعا
اذا تبايعتم بالعينة واخذتم اذناب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم
الجهاد سلط الله عليكم ذلا لا ينزعه حتى ترجعوا الى دينكم قال
الفقهاء اياكم والعينة فانها لعينة وصرح بكراهتها صاحب الهداية
وغيره ومنها نسيان القرآن بعد تعلم د ت عن انس رض مرفوعا
عرضت علي اجور امتي حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد وعرضت
علي ذنوب امتي فلم ار ذنبا اعظم من سورة من القرآن او اية نسيتها
ثم نسيها ومنها الربوا وتلقي الجلب وبيع الحاضر للبادي والنوم
على النوم والخطبة على الخطبة ان وجد دليل الرضا للاول والاحتكار
والتفريق بين مملوكين صغيرين او صغير وكبير بينهما قرابة محرمية
ومنها مطل الغني خم عن ابي هريرة رض مرفوعا مطل الغني ظلم ومنها
الرجوع في الهبة خم عن ابن عباس رض مرفوعا الذي يرجع في هبته
كالكلب في قيئه ومنها اقتناء كلب لغير صيد او ماشية وخوف
من اللصوص وغيرهم خ م عن ابن عمر رض مرفوعا من اقتنى كلبا الا كلب
صيد او ماشية ينقص من اجره كل يوم قيراطان فان ارسل صاحبه
في السكة فلا جبران المنع فان ابى يرفع الى الحاكم فيمنع وكذا الدجاجة

والحشيش والعجول ومنها القاد الشموع في القبور فانه اسراف وبدعة
ضلالة واتخاذ المساجد فيها د ت عن ابن عباس رض ان النبي عم
لعن زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج ومنها
افتضاء امراة لا تصلي في الخلاصة رجل له امراة لا تصلي يطلقها
قال الامام ابو حفص الكبير رحمه ان لم تع ومهرها في نفقة
احب الي من ان يلتي ومعه امراة لا تصلي ومنها تو سد كتب
الشريعة من غير قصد حفظ وفي الخلاصة ومن توسد بحريطة فيها
اخبار النبي عم ان قصد الحفظ لا يكره وان لم يقصد يكره
وفي المحيط وكذلك ان كان للرجل حوائج وفيها دراهم مكتوب
فيها شيء من القرآن او كان في الحوائج كتب الفقه او كتب التفسير
او المصحف فجلس عليها او نام فان كان من قصده الحفظ فلا بأس به
وقد مر جنس هذا فيما تقدم واذا كتب اسم الله تع على كاغد ووضع
تحت طنفسة يجلسون عليها فقد قيل لا يكره قال الا يرى لو وضع
في البيت لا باس بالنوم على سطحه كذا هنا وان حمل المصحف
او شيء من كتب الشريعة على دابة في الحوائج وركب صاحب
الحوائج على الحوائج لا يكره انتهى ومنها جعل شيء في قراطيس فيه
اسم الله تع وفي الخلاصة ويكره ان يجعل شيئا في قراطيس فيه اسم الله تعالى
سواء كانت الكتابة في ظاهره او في باطنه بخلاف الكيس يكتب عليه
اسم الله تع لان الكيس يعظم والقراطيس يستهان انتهى وكذا بساط

كوصف الشيء بنما كتب عليه اسم الله عفا

وان كان لا يمكنه دفع الغرق لا يحل له الركوب انتهى ومنها اقراض
البقال دراهم ثم يأخذ منه ما يشاء شيئاً فشيئاً فانه مكروه كالمفاليح
وينبغي ان يستودعها البقال ثم يأخذ منه ما يشاء فاذا اضاع فلا شئ
على البقال ومنها حبس البليل ونحوه في القفص فانه لا يجوز كذا في التاتارخانية
وجملة ما ذكرنا في هذا الصنف فالنون بعضها داخل في الالفاظ السابقة
في اجمالها لكن ذكرناه ههنا لشهرة بين الناس واعتيادهم فلنعدها
مجتمعة كالاولين ليسهل ضبطها للطالب • رقص • كشف عورة •
لبس حرير ونحوه • مس حرام • سكنى حرام • عقوق • قطع رحم •
عدم رعاية حقوق الزوج • عدم رعاية حقوق الزوجة • اضاعة الاولاد •
خلوة مع اجنبية • تشبه الرجل بامرأة وعكسه • عصيان مملوك
لمولاه • اذى الملكة • اذى الجار • مصاحبة اشرار • فتح الفم عند التثاؤب
جلوس في الطريق • جلوس بين الظل والشمس • قعود في وسط الحلقة
جلوس مكان غيره • عمل دنيا في المسجد • الختان في السلام • سحر بتعليق
تميمة ونحوها • وشم ونحوه • توقير شارب • سفر المرأة بلا محرم • عدم
النزول عن الدابة • عدم تأمير • ركوب نساء على سرج • ترك الوليمة •
انبطاح • نوم على سطح ليس محجوراً عليه • بيتوتة مع غير • كلب وجرس
في سفر • سفر واحد واثنين • اختلاط من اكل لثوم ونحوه • ترك
صلوة • ترك وضوء ترك غسل • ترك جماعة • ترك تعديل ركان
ترك تسوية صفوف • مخالفة امام • ترك جمعة • ترك زكوة •

او مصلى كتب عليه في النسيج الملك له يكره بسطه والقعود عليه
والاستعمال فلو قطع حرف من الحروف او خط على بعض الحروف
حتى لم يبق الكلمة متصلة لا ينتفي الكراهة كذا في الخلاصة اقول
وينبغي ان يكون حكم السفرة او الخرقة للوضوء ونحوه التي يكتب
عليها بيت او مصراع او كلمة او حرف كذلك ومنها امساك
المعازف في البيت وان كان لا يستعملها فانه اثم لان امساك
هذه الاشياء يكون للهو عادة كذا في الخلاصة وغيره ومنها التصدق
على السائل في المسجد الا ان يكون محتاجاً ولا يتخطى رقاب الناس
ولا يمر بين يدي المصلي خلافاً بسرخ على المختار ومنها التصدق على
من علم انه يصرف او صارف الى معصية ومنها الانتفاع ببدل مال اخذ
غلطاً علم صاحبه او لم يعلم فيكون لقطة فالانتفاع به حرام على
التقديرين كمن يلبس ثوب غيره او نعله سهواً ويترك ماله ومنها
الاشتراء ممن باع بكره او ببيع لا يرضاه ويخاف لو نقض ضره السلطان
فانه لا يحل وكذا الاكل والانتفاع به والحيلة في مسئلة الشعر ان يقول
المشتري بعني كما تحب كذا في الخلاصة وغيره ومنها اخذ الوكيل بالتصدق
منه لنفسه فانه لا يجوز الا اذن الموكل ومنها ركوب البحر لمن لا يعد
على دفع الغرق بلا ضرورة في الذخيرة اذا اراد ان يركب السفينة
في البحر للتجارة او لغيرها فان كان بحال لو غرق السفينة امكنه دفع
الغرق غرف بكل سبب يدفع الغرق به حل له الركوب في السفينة

ترک صوم رمضان • ترک قضاء • ترک کفارة • ترک منذور •
ترک صدقة فطر • ترک اضحیة • ترک حج • ترک جهاد • اقتناء
کلب • اقتناء آمرأة لاتتقی • توسد کتب • امساک معازف •
رکوب بحر • حبس طیر فی قفص • اقراض بقال • اشتراء من مکره •
تصدق علی مسرف • تصدق علی سائل فی مسجد • عدم رعایة ما
فیه کلمة اوحرف • عینة • نسیان قرآن • ربوا • احتکار • تفریق
تلقی جلب • بیع حاضر لبادی • سوم علی سوم • خطبة علی خطبة •
مطل غنی • اخذ وکیل بالتصدق • انتفاع بدل اما اخذ غلطاً • القاد
شموع فی القبور • رجوع فی الهبة • فرار عن الزحف • هذا تمام القول
فی التقوی فعلیک ایها السالک بهذه الثلثة تصحیح الاعتقاد وعلم
الحال والتقوی فانها جامعة لکل مالزم وکافیة فی النجاة من عذاب
وعقابه وغضبه وسخطه تع فی الدنیا والقبر ومابعده وفی الفوز برضاء
الله ومحبته ودخول جنته تع وغیر هذه الثلثة من الطاعات انما یعتد به
بعدها وفی زیادة الدرجات فقط ثم ان تصحیح الاعتقاد داخل فی علم
الحال کما بینا فی فصل العلم وهو داخل فی التقوی لانه فرض عین فترکه
حرام یجب الصیانة عنه فی تحقق التقوی فآل الامر الی التقوی وحدها
فهی الکافیة الوافیة بالمقصود شیخی فی الدین فلذا کثر جداً الامر
والوصیة بها فی کتاب الله تع وسنة حبیبه ﷺ وفی کلام الانبیاء
والاولیاء والصالحین وسن ذکرها مرتین فی الخطبة عندنا وفرض

عند الشافعی رحمه وکان اهتمام السلف واجتهادهم فیها خصوصاً
فیما یتعلق بحقوق العباد والبهایم غرابراهیم بن ادهم رحمه انه
استاجر دابة الی عمان فبینما هو یسیر اذ سقط سوطه فنزل عن
الدابة فربطها وذهب راجلاً واخذ السوط فقیل له لوحولت رأسک
وابتک فقال انما استاجرتها لاذهب ولم استاجرها لارجع
وهکذا روی عن النخعی وغرابن المبارک انه کان فی الشام یکتب
الحدیث فانکسر قلمه فاستعار قلماً فلما فرغ نسی القلم فجعل القلم
فی مقلمته فلما رجع الی مرو رأی القلم وعرفه فتجهز بالخروج الی الشام
لیرد القلم وغرابی یزید رحمه انه اشتری بهمدان حب الفوطم فغفل
منه شیئاً فلما رجع الی البسطام رأی فیه نملتین فرجع الی همدان
ووضع النملتین وغنه ایضاً غسل ثوبه فی البصرة مع صاحبه
فقال صاحبه تعلق الثاب من جدران الکروم فقال لا تغرنک الورقة
فی جدار النهاس فقال تعلقه من الشجر فقال لا انه یکسر الاغصان فقال
تبسطه علی الاذخر فقال لا انه علف الدواب لا نسیئه عنها
فولی ظهره علی الشمس حتی جف جانبه ثم قلبه حتی جف جانبه
الاخر وغرابحنیفة رحمه انه کان لا یجلس فی ظل شجرة غیرهم ویقول
فی الخبر کل قرض جر نفعاً فهو ربوا وغرابعضهم استاجر دابة الی
موضع فاعطاه رجل مکتوباً لیوصله الی رجل فی ذلک الموضع فقال
سوف استاذن المکاری فان اذن احمله فانظر الی دقة هولاء

والتابعين والسلف الصالحين رحمهم الله وانهم كان على سعة ورخصة
وفتوى بهما فيه بل على منع غالب وهو صنفان **المصنف الاول**
فيما ورد عن النبي ﷺ وخير القرون د عن ابي سعيد رضه انه قال بينا
رسول الله ﷺ يصلي باصحابه في نعليه اذ خلعهما فوضعهما عن يساره
فلما رأى ذلك اصحابه القوا نعالهم فلما قضى رسول الله ﷺ صلوته
قال ما حملكم على خلع نعالكم قالوا رأيناك خلعت فخلعنا فقال
رسول الله ﷺ ان جبريل اتاني فاخبرني ان فيهما قذرا وقال اذا
جاء احدكم المسجد فلينظر فان رأى في نعليه قذرا او اذى فليمسحه
وليصل فيهما وفي رواية خبثا في الموضعين د عن ابي هريرة رضه
ان النبي ﷺ قال اذا وطئ احدكم بنعله الاذى فان التراب له طهور وذكر
خم عن سعيد بن يزيد رضه انه قال سألت انس ابن مالك رضه اكان
النبي ﷺ يصلي في نعليه قال نعم د عن شداد بن اوس رضه ان
النبي ﷺ قال خالفوا اليهود فانهم لا يصلون في خفافهم ولا نعالهم
خم عن انس رضه ان امة ملكية دعت رسول الله لطعام صنعته
فاكل منه ثم قال قوموا فاصلي لكم قال انس رضه فقمت الى حصير لنا
قد اسود من طول ما لبس فنضحته بماء فقام عليه رسول الله ﷺ وصففت
انا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى لنا رسول الله ركعتين
ثم انصرف خد انه ﷺ اضافه اليهودي بجبز وابانه واثبت اكله عليه
في بيت اليهودية التي سمتة وتوضوه من فرادة المشركة خ د ع عمرو بن

الائمة الاعلام ومسايلة اكثر مشايخ هذا الزمان حتى لا تغتر بزيهم
واقوالهم والله المستعان وعليه التكلان **الباب الثالث**
في امور يطيش انتهاك من التقوى والورع بسبب نوع مناسبة ومشابهة
واكباب بعض الزهاد في زماننا عليها وليست منها في شئ
بل هي بدع حدثت بعد الصدر الاول معدودة من الوسوسة
والورع البارد وتلك كثيرة ولكن اعظمها ثلثة نبين كلا في
فصل على حدة ان شاء الله تع **الفصل الاول** في الدقة في امر
الطهارة والنجاسة فنقول وبالله التوفيق اعلم ان مرادنا
بالدقة فيها كثرت صب الماء ومجاوزة الحد في عدد الغسل
والعصر في طهارة الاخباث والاخباث وغسل الاشياء
الطاهرة وعد الماء الطاهر نجسا والاحتراز عن استعماله واضافته
بمجرد الوهم وترك بعض المهمات الدينية بسبب الاشتغال بها
كالتلاوة والذكر والتكبير للجماعة والصلوة وفعل بعض
المكروهات كتاخير الصلوة الى الوقت المكروه وتعيين اناء للوضوء
لا يتوضأ من اناء وغيره وللاغرفة منه وسجادة لا تصلي على غيره
وللاغرفة عليها والسؤال عن طهارة الماء والاناء والمكان والبساط
واللباس بلا امارة طاهرة على نجاستها ونحو ذلك فلابد لنا
من اربعة انواع **النوع الاول** في كون الدقة في امر الطهارة والنقيش
والتعمق فيه بدعة لم يقصد عن النبي ﷺ والصحابة رضوان الله عليهم

يعتدون في الطهور والدعاء وقال الامام الغزالي رحمه الله في الاحياء
ما يجاوز ذون الحد المشروع في الطهارة والدعاء هو التعمق والتنطع
ما يحصل او مختصره سيرة الاولين استغراق جميع الهم في تطهير القلوب
والتساهل في تطهير الظاهر حتى ان عمر رض مع علو منصبه توضأ بجارة
في جرة نصرانية وقال مج قال ابو هريرة رض وغيره من اهل الصفة
رض كنا نأكل الشواء ثم نقام للصلوة فندخل اصابعنا في الحصباء ثم نوكبها
بالتراب ثم نكبره وكانوا يقتصرون على الحجارة في الاستنجاء وقال
الاذرعي ما نصه وغسل اليد قبل ادخالها الاناء غير مشروع لها بالكلية
مج قال عمر رض ما كنا نعرف الاشنان على عهد رسول الله ﷺ وانما
كان مناديلنا بواطن ارجلنا حتى قال بعضهم الصلوة في النعلين افضل
لفعل عمر وانكاره خلعهما وقال النخعي رحمه الله في الذين يخلعون نعالهم
ودوت لو ان محتاجا جاء واخذها منكرا لخلع النعال وكانوا يمشون
في طين الشوارع خفاتا ويجلسون عليها ويصلون في المساجد على الارض
ويأكلون من دقيق البر والشعير ويهدي اس بالدواب ويسول عليه
ولا يحرزون عن عرق الابل والخيل مع كثرة تمرغها في النجاسة وقد انتهت
النوبة الآن الى طائفة يسمون الرعونة يظافة ويقولون هل مني
الدين فاكثروا وقاحتهم في تزيينهم الظواهر كفعل المكاشحة بعوراتها
والباطن خراب مشحون بخبائث الكبر والعجب والرياء والنفاق
ولا يستنكرون ذلك ولا يتعجبون منه ولو اقتصر مقتصر على الاستنجاء
بالحجر او مشى على الارض خافيا او صلى على الارض او على نواري المسجد

شعب رص عن ابيه عن جده رضانه توضأ رسول الله ﷺ ثلثا ثلثا وقال
من زاد على هذا فقد ظلم واساء خم عن انس رضانه كان النبي عليه السلام
يغتسل بالصاع الى خمسة امداد ويتوضأ بالمد م عن ابي هريرة رض
انه قال النبي ﷺ اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج ام لا
فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتا او يجد ريحا وفي رواية د قال
اذا كان احدكم في الصلوة فوجد حركة في دبره احدث او لم يحدث فاشكل
عليه فلا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا ط عن يحيى بن عبد الرحمن
رض ان عمر رض خرج في ركب فيهم عمرو بن العاص رض حتى ورد حوضا
فقال عمر يا صاحب الحوض هل ترد حوضك السباع فقال عمر يا
الخطاب يا صاحب الحوض لا تخبرنا خ عن ابن عمر رض انه كان يكلم
يتقبل ويدبر في المسجد في زمان رسول الله ﷺ فلم يكونوا يرشون شيئا
من ذلك د عن وابصة بن معبد رض عن ابيه رض ان مولاة له ارسلتها
الى عائشة رض قالت فوجدتها تصلي فاشارت الي ان اضعها
فجاءت بهرة فاكلت منها فلما انصرفت عائشة رض من صلوتها اهوت
من حيث اكلت الهرة وقالت ان النبي ﷺ قال انها ليست بنجسة
انما هي من الطوافين عليكم او الطوافات د عن ابي رافع رض ان النبي ﷺ
غسل عبدالله بن مسعود رض انه سمع ابنه يقول اللهم اني اسألك
القصر الابيض عن يمين الجنة قال اي بني سل الله الجنة وتعوذ به
من النار فاني سمعت النبي ﷺ يقول انه سيكون في هذه الامة قوم

من غير سجادة او توضأ من اٰنية عجوز او اٰنية رجل غير متحشف
لا قاموا من غير القيامة وشدد وا عليه النكير وتعقبوه بالعذر واخرجوه
من فرنهم واستنكفوا من مواكلته ومخالطته فسموا النداذة التي هي
من الايمان قذارة والعونة نظافة فانظر كيف صار المنكر معروفا
والمعروف منكرا وكيف اندرس من الدين رسم كما اندرس
بحقيقة انتهى كلام الغزالي وقال الامام الخبازي رحمه في شرح الهداية
عن محمد بن الباقر او علي بن الحسين زين العابدين انه راى في الحلاء
ذبابا يقعن على النجاسة ثم يقعن على الثياب فامر بثياب فغسلت
فلما مضى على ذلك زمان رجع عن ذلك واستغفر الله فسئل عن ذلك
فقال احدثت ذبانا فاستغفرته فقيل وماذا فعلت قال فعلت
شيئا لم يفعله الصالحون ولا خير في البدعة واصل هذا الكلام ما روي
النبي عن عمر بعثت بالحنيفية السمحة السهلة ولم ابعث بالرهبانية
الضعيفة انتهى كلام الخبازي رحمه في الخلاصة التصنيف الثاني
ويكره للرجل ان يستخلص لنفسه اناء يتوضأ منه ولا يتوضأ غيره
وفيه التوضأ في الحوض افضل من التوضأ في النهر وفيه يتوضأ
بماء الحوض الذي يخاف ان يكون فيه قذر ولا يستيقنه وليس عليه
ان يسئل ولا يدع التوضؤ منه حتى يستيقن انه قذر وعلى هذا
الضيف اذا قدم الطعام ليس للضيف ان يسئله من اين ذلك
هذا الطعام من الغصب او من السرقة وكذلك لا باس بالوضوء من

جب يوضع كوزه في نواحي البيت ويشرب منه ما لم يعلم انه قذر
وفيه ماء الثلج اذا جرى على الطريق وفي الطريق نجاسة ان لم تغيب
النجاسة فيها واختلطت بحيث لا يرى لونها ولا اثرها يتوضأ منه
وفيه اذا تنجس طرف من اطراف الثوب وليس فغسل طرفا من الثوب
من غير تحر يحكم بطهارة الثوب هو المختار وفيه رجل وضع رجله
رطبا على ارض نجسة او ابتد نجس ان كان يابسا وهو لم يقف عليه
بل مشى لا يتنجس رجله ولو كان رطبا والرجل يابسة وظهرت الرطوبة
في قدمه يتنجس انتهى كلام الخلاصة وفي فتاوى قاضيخان رحمه اذا نام الكلب على
حصير المسجد ان كان يابسا لا يتنجس وان كان رطبا ولم يظهر اثر النجاسة
فيه فكذلك وفيه اذا وجد الشعير في بعر الابل او الغنم يغسل ثم شاة ويؤكل
وان كان في اخثاء البقر لا يؤكل وفيه خف بطانه سافه من الكرباس
فدخل في خوضه ما نجس غسل الخف وذلك بالدلك ومثله ثوب
مر به على الطريق اصاب الكرباس ماء قليل ثم جف ثم مر به على الطريق
مرات وابرق الماء يصير طاهرا لانه في حكم الممكن وفيه الطين النجس
يجعل منه الكوز او القدر وطبخ يكون طاهرا وفيه اذا غسل رجله ومشى
على ارض نجسة بغير مكعب فابتل الارض من بلل رجله واسود وجه الارض
لكن لم يظهر اثر بلل الارض في رجله فصلى جازت صلوته وفيه اذا انجى
الرجل وجرى ماء الاستنجاء على رجله وهو متخفف ان لم يدخل ماء الاستنجاء
في خفه لا باس به ويطهر خفه تبعا لطهارة ماء الاستنجاء وفيه بعر الفارة
اذا وقعت في حنطة فطحنت الحنطة لا باس باكل الدقيق الا ان يكون

كثيرا يظهر اثره بتغير الطعم او غيره جيفة وجد في خلاله بعد الفارة
ان كان البعر على صلوبته يبقى البعرة وبوكل الجيفة وفيه ذباب
المستراح اذا جلس على ثوب لا يفسده الا ان يغلب ويكثره
وفيه لو كانت الارض نجسة فخلع نعليه وقام على نعليه جاز اما اذا
كان النعل ظاهره وباطنه طاهرا فظاهره وان كان مايلي الارض منه
نجسا فكذلك وهو بمنزلة ثوب ذي طاقين اسفله نجس وقام
على الظاهر انتهى وفي التاتارخانية الصلوة في النعلين تفضل على صلوة
الحافي اضعافا مضاعفة مخالفة لليهود وفيه لو اشترى من مسلم
ثوبا او بساطا صلى عليه وان كان بايعه شارب خمر وفيه وفي المنتقى
عن محمد رحمه انه سئل عن المتيقن بالوضوء اذا لم يتذكر حدثا وقال
رجل انك بلت في موضع كذا فشك الرجل فقد صلى بعد ذلك صلوات
فقال اذا شهد عنده عدلان قضاها وان شهد واحد عدل لم يقض وفي
الامالي عند محمد رحمه اذا وقع في قلب المتوضي انه احدث وكان على
ذلك اكبر رايه فالافضل ان يعيد الوضوء وان صلى بوضوئه الاول
كان في سعة من ذلك عندنا وفيه من شك في اصابة ثوبه او ثوبه اوبدنه
اصابة نجاسة ام لا فهو طاهر مالم يستيقن وكذلك الاباريق والجباب
التي يستسقى منها الصغار والكبار والمسلمون والكفار وكذلك
السمن والجبن والاطعمة التي يتخذها اهل الشرك والبطالة وكذلك الثياب
التي ينسجها اهل الشرك او الجهلة من اهل الاسلام وكذلك الجباب

الموضوعة او الممكنة في الطرقات والسقايات التي يتوهم فيها
اصابة النجاسة كل ذلك محكوم بطهارته حتى يتيقن نجاستها
وفيه ماء المطر الذي يجري في السكك وفي السكك نجاسات ثم
يجري الماء في النهر وليس في النهر غيره اذا الماء لا يابس اذا لم يتلون
النجاسة وفيه سئل الجندي رحمه عن بئر كبيرة وجد فيها خف لا يدري
متى وقع فيها وليس عليه اثر النجاسة هل يحكم بنجاسة الماء قال لا
وفيه والفتوى في الثوب المصبوغ بالنيل ودهن السراج انه طاهر
لان الاصل هو الطهارة حتى يتيقن نجاسته وفيه وقد وقع عند بعض
الناس ان القصابون نجس لانه يتخذ من دهن الكتان ودهن الكتان نجس
لان دهنه يكون مفتوح الرأس عادة والفارة تقصد شربها وقد
وقع فيها غالبا ولكنا لا نفتي بنجاسة القصابون لانا لا نفتي بنجاسة
الدهن ومع هذا لو انا نفتي بنجاسة الدهن لا نفتي بنجاسة القصابون
لان الدهن قد تغير وصارت شحما اخر وفيه سئل ابو نصر رحمه
عمن يغسل الدابة يصيبه من مائها او من عرقها قال لا يضره ذلك
قيل له فان كانت تمرغت في بولها وروثها قال اذا جف تناثر
وذهب عينه لا يضره ايضا وفي الغاية فعلى هذا اذا جرى الفرس
في الماء وابتلت ذنبه فضرب به راكبه ينبغي ان لا يضره وفيه
السخلة اذا خرجت من امها فذلك الرطوبات طاهرة لا تتجس
الثوب ولا الماء وكذا البيضة وفيه الرطوبة التي على الولد عند الولادة

فقد روى ابن سماعة عنه في الثوب يصيبه مثل قد الدرهم من البول
فصب عليه الماء صبة واحدة وعصره طهر وكذلك اذا غمسه غمسة واحدة
في اناء او نهر جار وعصره فان ذلك يطهره فان غمسه غمسة واحدة
سابقة لم يطهره قال الحاكم الشهيد رحمه الله بريد به اذا لم يعصره وبعض
مشايخنا قالوا على قياس قول ابي يوسف رحمه الله اذا كانت النجاسة
رطبة لا يشترط العصر وان كانت يابسة يشترط انتهى وفي التجنيس
قال بعض مشايخنا يكره الصلوة في ثياب الفسقة لانهم لا يتوقون نجوسة
الا ان الاصح انه لا يكره لانه لم يكره من ثياب اهل الذمة الا التأويل مع انهم
يستحلون الخمر وفيه رجل اصابه طين او مشى على طين والغسل قدميه
وصلى بخفه ما لم يكن فيه اثر النجاسة انتهى وفي الفوائد الظهيرية كان والدي
يقول اذا اثر نشش البول على ظاهر الخف فمشى عليه الثراب وتركه حتى جف
ثم حكه اجزاه انتهى وفي محيط السرخسي النجس اذا اصاب شيئا فالا يشترط
فيه النجاسة كالحجر والحديد ونحوه فانه يطهره بالغسل ثلثا من غير عصر وكذلك
اذا كان نشا يشترط فيه التقيل كالبدن والخف والنعل لان الماء يستخرج
ذلك التقيل من غير عصر انتهى وفي الفتح القدير يوضأ من البئر التي يدلى
فيها الدلاء والجرار الدنسة يحملها الصغار والعبيد لا يعلمون الاحكام وغالبها
الرشا قيون بالايدي الدنسة مالم يعلم النجاسة وفيه في يده نجاسة
رطبة فجعل يضع يده على عروة الاباريق كلما صب على اليد فانه يغسل
ثلثا طهرت العروة مع طهارة اليد لان نجاستها بنجاسة وطهارتها

طاهرة وفيه واما القسم الذي يستحب نزح بعض الماء فان وقعت
في البئر فارة او عصفور او دجاجة او شاة او سنور وخرجت
منها حية لا تنجس الماء ولا يجب نزح شيء منه وهذا استحسان لان
هذه الحيوانات ما دامت حية طاهرة والقياس ان تنجس البئر لوقوع
واحد من هذه الحيوانات فيه وان خرج حيا لان سبيل هذه الحيوانات
نجس فتحمل النجاسة في الماء فيوجب تنجس الماء لكنا تركنا القياس
بحديث رسول الله عليه السلام وآثار الصحابة رضي الله عنهم لم يعتبروا النجاسة
السبيل حتى امر وا بنزح بعض الماء البئر بعد موت الفارة فيه ولو
اعتبروا النجاسة السبيل لامروا بنزح جميع الماء ولكن مع هذا ان كان
الواقع فارة يستحب لهم ان ينزحوا اربعين دلوا وان كان سنورا
او دجاجة مخلاة يستحب لهم ان ينزحوا اربعين دلوا لان سنور هذه
الحيوانات مكروه على ما بيانه والغالب ان الماء يصيب فم الواقع
حتى لو تيقنا ان الماء لم يصب فم هذه الحيوانات لا ينزح شيء من الماء
وفيه اذا غمس الرجل يده في نجس نجس ثم غسل اليد في الماء الجاري
بغير حوض فاثر النجس باق على يده طهرت يده لان نجاسة النجس
باعتبار المجاورة وقد زال المجاور عنه فبقي على يده نجس طاهر وفيه
ثم يشترط العصر ثلث مرات في رواية الاصل وانه احوط وفي رواية
يكتفى بالعصر مرة وانه اوسع وارفق بالناس وفي النوازل وعليه
الفتوى وفيه وفي المنتقى شرط العصر مرة على قول ابي يوسف رحمه الله

بطهارتها انتهى وفي مجمع النظامي والعينية الجلود التي تدبغ في بلادنا ولا
يغسل بعد دبغها ولا يتوقى النجاسات في دبغها ويلقونها على الارض
النجسة ولا يغسلونها بعد تمام الدبغ فهي طاهرة يجوز اتخاذ الخفاف
وغلاف الكتب والقرابة والادلاء رطبا او يابسا وفيها صلى ومعه عتق
شاة غير مغسول خاز لان الدم المسفوح ما سال منه وما بقي لا بأس به
وفيها غرابي نصر الدبوسي رحمه طين الشوارع ومواطئ الكلاب قوطا
وكذا الطين المستقر ورد غلة طريق فيه نجاسات طاهرة الا اذا راى
عين النجاسة قال رحمه وهو الصحيح من حيث الرواية وقريب من المفتوح
غرابي صحابنا من منية المفتي انتهى وفي مجمع النظامي غسل الثوب النجس
بالاشنان والصابون ثلث مرات وقد بقي فيه شئ من الصابون و
الاشنان ملتصقا به طهر وفيه وفي فتاوى ظهير وما يصيب الثوب
من نجاسات النجاسات قيل ينجس بها وقيل لا ينجس الثوب وهو الصحيح
وفيه وفي المنية سئل نور الائمة عمن استقى من الوادي وصب في الحب
وكان في الماء بعرة الغنم قال لا ينجس الماء لان الاواني تنزه البئر قال
نور الائمة قلت لشهاب الائمة لو تفتت في الحب قال ناخذ بالاوسع
فلا ينجس وفيه الاتاء كالبئر في حكم البعرة والبعرتين فيما روى غرابي
حنيفة رحمه وفيه وقال ظهير الدين وقاضيخان رحمه يكون نجسا وفيه
وفي التفريد غرابي يوسف رحمه لو صب الماء على ازار نجس طهر وان لم
يعصره وكذا الجنب لو اترز فاغتسل ثم صب الماء على الازار طهر

وان لم يعصره وفي شرح الحلواني وكذا لو كان في ازاره وبدنه نجاسة
فاستكشه وصب الماء عليه طهر وان لم يعصره ولم يدلكه انتهى وفي
التتمة رعاة يشدون ضرع الشاة بخرقة ملطخة بطين مخلوط ببعرها
كيلا يرضعها ولدها ويجف ثم يحلبها بعد الحل يبد رطبة فيصبها بقية
ذلك الطين على الضرع فهو عفو انتهى والحاصل ان وجوب الاحتراز
عن النجاسة ليس لذاتها بل لوضعها المنفر من ريح المنتن والطعم البشع
واللون القبيح فاذا لم يوجد ولم يتيقن لوجوده فانه مفيد ايضا فلا يجب
ومع التيقن يعفى القليل في مواضع الضرورة والحاجة لان الحرج منتف
بخلاف امراض القلب من الرياء والكبر ونحوها فان قليلها كذاتها فلذا
ورد ان من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر لا يدخل الجنة وقد مر تحقيقه
هذا التفصيل والتضبط واعمل به فانه ينفعك في دفع الوسوسة
وافاتها غرابي بن كعب رضي ان النبي عليه السلام قال ان للوضوء شيطانا
يقال له الولهان فاتقوا وساوس الماء وقال الحسن رحمه الله ان شيطانا
يضحك بالناس في الوضوء يقال له الولهان وروي انه دخل
يوما من الايام فقير فقال للشيخ ابي عبد الله بن خفيف في وسوسة فقال
الشيخ عهدي بالصوفية انهم يسخرون من الشيطان والان الشيطان
يسخر بهم وكفى للعاقل زجرا ان يكون ضحكة للشيطان ومسخرة لاوهده
احدى افات اتباع الوسوسة وثانيها ترك الامر قال الله تعالى ان الشيطان
لكم عدو فاتخذوه عدوا والمتابعة للوسوسة اتخاذ الشيطان صديقا

عفوك فسمعته يقول العفو في العلم فزال عني ذلك وان
يعرف ان الاحتياط والورع والتقوى بل سعادة الدارين في الاقتداء
بسيد المرسلين واصحابه والمجتهدين رحمة الله عليهم اجمعين وان يعرف
مساهلتهم في امر الطهارة وعدم دقتهم فيه وافعالهم واقوالهم وفتاواهم
في الرخصة والتوسعة وقد ذكرنا بعضها وان المقصود الاصلي من العبادة
تطهير القلب عن الاخلاق المذمومة وتحليته بالاخلاق المحمودة فلذا
كان دأب السلف فيه وفي الاحتراز عن حقوق العباد والحيوانات
وفي حفظ اللسان والسمع والبصر واما العمل فان يداوم على العمل
بالاقوال التي فيها رخصة وسعة في امر الطهارة ولو كانت مرجوحة بعد
ان لم يكن مهجورة الى ان يزول عنه الوسوسة ثم يعود الى الاحتياط
والعمل بالاقوى اذ الامراض تتداوى بالاضداد روي عن بعض الزهاد انه قال
اعياني وسوسة وكنت اغسل غير ثوبي كل ما اصاب من طين الشوارع
فخرجت يوما الى صلوة الفجر فاصاب ثوبي من طين الطريق فان
ذهبت الى غسله يفوت عني الجماعة فلما تممت الى غسلها فاني الله تع
فالقى في قلبي ان تمتع في الطين ثم صل مع الجماعة بلا غسل ففعلت
فزال عني الوسوسة ومن الاعمال المزيلة لبعض الوسوسة نضح الماء
فرجه بعد الوضوء فان حس بلا حمل عليه ت عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
النبي عم قال جاءني جبريل عم فقال يا محمد اذا توضأت فانضح ومنها
ان لا يبول في المغتسل ت س عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه ان النبي عليه السلام

بل اخا قال الله تع ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين وقال عم
فاتقوا وسواس الماء والاصر للوجوب فالاتباع معصية ودلائها اسراف
الماء وهو حرام لقوله تع ولا تسرفوا وقد سبق حقيقة الاسراف في الوضوء
وهو على شطوط انهر ورابعها افضاؤه الى تاخير الصلوة الى الوقت المكروه
او ترك الجماعة او ترك الصلوة او ترك التعليم او الذكر او الفكر او نحو
ذلك من الفضائل والفواضل وتضيع العمر والاوقات وخامسها
تاديتها الى امور محدثة مكروهة كاتخاذ اناء للوضوء واللباس والتجاوز
عما يقابل فضائلها تنتفي بعد العصر الفاضلة وعدم رجوعها الى اصلها
وعدم التوضوء من اناء غيره وعدم الصلوة على بساطه ولباسه او سؤاله
عن طهارته والاحتراز عن طعامه لتوهم النجاسة ونحو ذلك وفيها اذى
الناس وسادسها سوء الظن للمسلمين بعدم التوقي عن النجاسات
في الوضوء والغسل والاكل والشرب بل بعدم صحة صلوتهم وسابعها
التكبر على الناس والانحاف بنفسه حيث انفرد من بين الناس بالاحتياط
البالغ في الدين والنظافة والطهارة التي هي لباس الدين الثوع
الثالث في علاج الوسوسة وطريق التوقي عنها لمن يخاف عليه عنها
بالاستعداد الطبعي وبمقارنة اصحاب الوسوسة ولو بهما خيرا
وورعا وتقوى اعلم ان علاجها بالعلم والعمل اما الاول فان يعرف
الافات السابقة ويكرر ملاحظتها قال عبد العطار الزوزباري رحمه
الله قال كان في استسقاء في الطهارة وضاق صدري ليلة
لكثرة ما صببت من الماء ولم يسكن قلبي فقلت يا رب عفوك

قال لا يبولن احدكم في مستحمه ثم يتوضأ منه النوع الرابع في اختلاف النهار في امر الطهارة والنجاسة والقول الصحيح والقاعدة الكلية فيه عند الحنفية اما الاول ففيه اربعة مذاهب الاول مذهب الظاهرية ان الماء لا يتنجس اصلا جاريا او راكدا قليلا او كثيرا تغير لونه او طعمه او ريحه او لم يتغير لقوله ع الماء طهور لا ينجسه شئ خرجه د ت س ق ط ك حق هق طح عن ابي سعيد الخدري رضه مرفوعا وصححه احمد ويحيى وقال ابن حزم في المجلى ومن روى عنه القول مثل قولنا ان الماء لا ينجسه شئ عائشة وعمر وابن مسعود وابن عباس وحسن بن علي وميمونة وابو هريرة وحذيفة رضه اجمعين والاسود بن يزيد وعبد الرحمن اخوه وابن ابي ليلى وسعيد بن جبير وابن المسيب وقاسم بن محمد ابن ابي بكر الصديق وحسن البصري وعكرمة وجابر بن زيد وعثمان البتي رضه اجمعين وغيرهم اقول الظاهر ان مرادهم طهارته ان بقي على طبعه من الرقة والسيلان اذ عند خروجه عن طبعه لا يسمى ماء وحكى ابن حزم رحمه عن داود ان الابوال كلها والارواث كلها طاهرة من كل حيوان الا الادمي والثاني مذهب مالك رحمه ومن تبعهم ان الماء طاهر الا ما تغير احد اوصافه بالنجس جاريا او راكدا قليلا او كثيرا الا ان يكون التغير يسيرا بالتراب ونحوه وبه قال الاوزاعي والليث بن سعد وعبدان بن وهب واسمعيل بن اسحق ومحمد بن بكير وحسن بن صالح واحمد في رواية اختارها الخرقي من متقدمي اصحابه بالشام لقوله ع ان الماء طاهر الا ان تغير ريحه او طعمه او لونه بنجاسة خرجه هق مج عن ابي

امامة رضه وخرجه رزاق قط طح عن راشد بن سعد رضه مرسلا ووجهه المعقول ان الماء في طبعه احالة كل شئ الى لغته فاذا لم يظهر اثر النجاسة يظهر انها انقلبت ماء مطهرا كالخمر تنقلب خلا فانها طاهرة عند غيره ايضا لانقلاب الحقيقة واصله الخمر اذا صارت خلا وقال مالك وابن ابي ليلى الزوث والخنى طاهران وقال مالك وعطاء والثوري والنخعي واحمد بن حنبل ما يوكل لحمه وروثه طاهران والثالث مذهب الشافعي رحمه ومن تبعه ان الماء اذا بلغ قلتين وهي خمسمائة رطل لا يتنجس الا بتغير احد اوصافه كقول مالك رحمه وان لم يبلغ يتنجس بنجس ولو كان قليلا وقال الامام حجة الاسلام الغزالي في اول الاحياء وكنت اود ان يكون مذهب الشافعي مثل مالك رحمه لسعة ادلته الاول عدم وقوع السؤال من اول عصر رسول الله ع الى آخر عصر الصحابة رضه عن كيفية حفظ الماء وحاله وكانت اواني مياههم يتعاطاها الصبيان والاماء والذين لا يحترزون عن النجاسة والثاني توضوء عمر رضه بماء في جرة نصرانية وهذا كالصريح في انه لم يقل الا بتغير الماء والا فمجانبة النصرانية وانيتها غالبة والثالث اصغاء رسول الله ع الاناء للهرة وعدم تغليظه الاواني منها والرابع ان الشافعي رحمه نص على ان غسالة النجاسة طاهرة اذا لم يتغير واي فرق بين ان يلاقي الماء النجاسة بالورود عليها او بورودها عليه والخامس انه بالخلاف مذهب الشافعي انه اذا وقع نجس في ماء جار ولم يتغير انه يجوز التوضوء به وان كان قليلا

وهو ما عفو عنها وخرما لا يؤكل لحمه من الطيور وبيان طهارة
ومحه بعضهم ونجاسة خفيفة ومحه بعضهم وقالوا انتضح البول
مثل رؤس الابر فليس بشئ والغبار النجس اذا وقع في الماء او الطعام لا يفسد
واذا تنجس بعض ثيابه او بدنه فقسمه او غسل بعضه حكم بطهارة كل قسم
حتى يحل اكله وكذا في اللباس وقد جوز الاخذ في باب الطهارة بمذهب
الغير حكي ان ابا يوسف رحمه اغتسل يوم جمعة وصلى ببغداد فوجدوا
في البئر فارة ميتة فاخبر بذلك فعال ناخذ بقول اخواننا من اهل المدينة
تمسكا بالحديث المروي عن النبي عم انه قال اذا بلغ الماء قلتين لا يحمل خبثا
كذا في الخانية وغيره ولعل حكمة التقليد للمجتهد معتدة بما اذا
لم يكن ما قلده حكما قويا موافقا للقياس داخلا في ظاهر النصوص او في الامور
المقصودة كالوسائل فاذا جاز للمجتهد التقليد فيه فللمقلد اولى واما
الثاني فالاصل في الاشياء الطهارة لما ذكر في عامة الفتاوى واليقين
لا يزول بالشك والظن بل يزول يقين مثله وهذا اصل مقرر في الشرع
منصوص عليه في الاحاديث مصرح في كتب الفقه من الحنفية والشافعية
ولم ار مخالفا فيه فاذا شك او ظن في طهارة ماء او ارض او ثوب او
بساط او بدن او طعام او اناء او غير ذلك مما ليس بنجس العين فذلك
الشيء طاهر في حق الوضوء والغسل وحل الاكل وسائر التصرفات وكذا
اذا غلب الظن على نجاسته لكن هنا يستحب الاحتراز عنه ويكره تنزيها
استعمال الكسر اويل الكفرة وسؤر الدجاجة المخلاة والماء الذي ادخل الصبي

وامي فرق بين الجاري والراكد والسادس انه اذا وضع رطل من البول
في قلتين ثم فرقناه فكل كوز يغترف منه طاهر ومعلوم ان البول
منتشر فيه وهو قليل والسابع ان الحمامات لم تزل في الاعصار الخالية
يتوضأ فيها المتقشفون ويغتسل الايدي والاواني في تلك الحياض
مع قلة الماء ومع العلم بان الايدي النجسة والطاهرة كانت تتوارد
عليه فهذا مما تعم به البلوى والحاجة الشديدة يقوي في النفس انهم كانوا
ينظرون الى عدم التغير انتهى ملخصا والرابع مذهب الحنفية قال بعضهم
الماء الجاري لا يتنجس بوقوع النجاسة مالم يتغير طعمه او لونه او ريحه مطلقا
وفي النصاب وعليه الفتوى وبعضهم حمل هذا قول ابي يوسف رحمه
واما عندهما فان كانة النجاسة غير مرئية فكذلك وان كانت مرئية
فان لاقى اكثر الماء النجاسة او نصفه فنجس وان اقل فطاهر واما
ماء البئر فله تفصيل معروف واما ما عداهما فان كان كثيرا فكالماء
الجاري والا فيتنجس بقليل النجاسة واختلفوا في حد الكثير والمجهور
على انه عشر في عشر وقال صاحب الهداية وبه يفتي وقال ابن همام
في ظاهر الرواية يعتبر فيه اكبر راي المبتلى ان غلب على ظنه انه بحيث
يصل النجاسة الى الجانب الاخر لا يجوز الوضوء والا جاز وهذا اصح
عند الكرخي وصاحب الغاية والينابيع وهو الاليق باصل ابي حنيفة
رض انتهى ملخصا وقال محمد نزل ما يؤكل لحمه طاهر وقالوا خرء ما يؤكل
لحمه من الطيور طاهر سوى الدجاجة والبط والاوز وبول الخفافيش

يده فيه وطين الشوارع اذا لم ير فيه عين النجاسة ولا اثرها وواني
المشركين والدليل على هذا ما ذكرنا في النوع الاول من اكل النبي ﷺ
من ضيافة اليهودي واليهودية وما روي عن جابر رضي الله عنه قال كنا
نغزو مع النبي ﷺ فنصيب من آنية المشركين واسقيتهم ونستمتع
بها فلا يعيب ذلك علينا وفي الناس من جانبه وفي الاصل الصبي
اذا ادخل يده في كوز ماء او رجله فان علم ان يده طاهرة بيقين يجوز
التوضوء بهذا الماء وان علم ان يده نجسة بيقين لا يجوز التوضوء
به وان كان لا يعلم انه طاهر او نجس فالمستحب ان يتوضأ بغيره لان
الصبي لا يتوقى عن النجاسات عادة ومع هذا لو توضأ به اجزاه انتهى
وقال في الذخيرة ويكره الاكل والشرب في اواني المشركين قبل الغسل
لان الغالب النجاسة من حال اوانيهم فانهم يستحلون الخمر
والميتة ويشربون ذلك ويأكلون في قصاعهم واوانيهم فيكره
الاكل والشرب فيها قبل الغسل اعتبارا للنجاسة كما كره التوضوء بسور
الدجاجة الخلاة لانها لا تتوقى عن النجاسة في الغالب والظاهر وكما
كره التوضوء بما ادخل الصبي يده فيه لانه لا يتوقى عن النجاسة في
الظاهر والغالب وكما كره العلوة في ثوب او على بساط المشركين اعتبارا للنجاسة
فانهم لا يستنجون وكان الظاهر من حال ثوبهم النجاسة ومع هذا
لو اكل او شرب فيها قبل الغسل يجوز ولا يكون اكلا ولا شاربا حراما
لان الطهارة في الاشياء اصل والنجاسة عارضة فيجري على الاصل

حتى يعلم بحدوث العارض وما يقول ان الظاهر النجاسة قلنا نعم ولكن
الطهارة ثابتة بيقين واليقين لا يزول الا بيقين مثله انتهى ثم
قال ولا بأس بطعام اليهود في النصارى كلهم من الذبائح وغيرها لقوله
تع وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم من غير تفصيل بين الذبيحة
وغيرها ويستوي الجواب بين ان يكون اليهودي والنصراني من اهل
الحرب او من غير اهل الحرب وكذا يستوي الجواب بين ان يكون
اليهودي والنصراني من بني اسرائيل وغير بني اسرائيل كنصارى العرب
لظاهر ما تلونا من النص فانه لا يفصل بين كتابي وكتابي ولا بأس
بطعام المجوس كلها الا الذبيحة فان ذبيحتهم حرام انتهى وقال في
موضع آخر روى عن ابن سيرين رحمه الله ان اصحاب رسول الله ﷺ
كانوا يظهرون على المشركين وكانوا يأكلون ويشربون في اوانيهم
ولم ينقل انهم كانوا يغسلونها قبل الاكل والشرب معنى يظهرون
ويستولون قال الله تع فاصبحوا ظاهرين وقال تع فما اسطاعوا
ان يظهروه ومعناه ما قلنا وروي ان اصحاب رسول الله ﷺ لما
هجموا على باب كسرى وجدوا فيها مطبخة قدورا فيها الوان الاطعمة
فسألوا عنها فقيل انها رقت فاطعموه فاكلوا وتعجبوا من ذلك
وبعثوا بشيء من ذلك الى عمر رضي الله عنه وتناول اصحابه فاصحابه
اكلوا من الطعام الذي طبخوا وطبخوا في قدورهم قبل الغسل والمعنى في
ذلك ان الطهارة في الاشياء اصل والنجاسة عارضة وقد وقع

والكلوا منه وكذا بيت المال يحل لمن كان مصرفا له اذا اخذه بقدر الكفاية

وقد اخذ الخلفاء الاربعة سوى عثمان رضي فلا فرق بين الوقف

وبيت المال وبين غيرها من المكاسب في الحل والطيب اذا روعي

شرائط الشرع وفي الجرمة والخبث اذا لم تراع بل الاولان اشبه واشمل

في زماننا اذ اكثر بيوع اسواقنا واجارتهم باطلة او فاسدة او مكروهة

فنعم التورع من الشبهات في الحلال والحرام ليس كالتورع في امر الطهارة

والنجاسة بل هو اهم في الدين وسيرة السلف الصالحين ولكن في

زماننا لا يمكن بل لا يمكن الاخذ بالقول الاحوط في الفتوى وهو ما اختاره

الفقيه ابو الليث رحمه الله ان كان اكثر مال الرجل حلالا جاز قبول

هديته ومعاملته والا فلا قال الامام قاضيخان رحمه الله في فتاواه

قالوا ليس زماننا زمان الشبهات وعلى المسلم ان يتقي الحرام المتعين

وكذا قال صاحب الهداية في التجنيس وزماننا قبل ثمانمائة وقد بلغ

التاريخ اليوم ثمانمائة وثمانين ولا خفاء ان الفساد والتغير يزداد

بزيادة الزمان بعد عهد النبوة فالورع والتقوى في زماننا

في حفظ القلب واللسان وسائر الاعضاء والتحرز عن الظلم وايذاء الغير

بغير حق ولو بالسؤال والاستخدام بغير اجر وان يجعل ما في يد كل انسان

ملكا له مالم يتيقن كونه بعينه مغصوبا او مسروقا وان علم يقينا ان في

ماله حراما قال في فتاوى قاضيخان رحمه الله لو ان فقيرا اخذ جائزة

مع علمه ان السلطان يأخذها غصبا ايحل له ذلك قال فان كان

في هذا العارض ولا يرتفع الطهارة الثابتة بيقين الاصل وبما يقول

بان الظاهر هو النجاسة فلنا نعم ولكن الطهارة كانت ثابتة بيقين

واليقين لا يزول الا بيقين مثله الا ترى انه اذا اصاب عضو انسان

او ثوبه من سؤر الدجاجة الخلاة او من الماء الذي ادخل البقية يده فيه

وصلى مع ذلك جازت صلوته واذا صلى في سراويل المشركين جازت

الصلوة لان الطهارة في هذه الاشياء اصل وقد تيقنا الطهارة

وشككنا في النجاسة فلم يثبت النجاسة بالشك كذا انتهى ثم

قال وروى محمد رحمه الله في الكتاب ان عليا رضي سئل عن ذبائح النصارى

من اهل الحرب فلم ير به بأسا انتهى وما تيقنا سابقا من المسائل

المتعلقة بالرخص مبني على هذا الاصل وبالجملة ان الالتزام في امر الطهارة

ليس من سنة السلف رحمه الله فمن طبع مستقيم خال عن الوسوسة

واستعدادها فلان يتحرى الاقوى والاحوط بحيث لا يفوت به اهم

منه كالجماعة والتلاوة والذكر والفكر والتصنيف واما الموسوس او

فعليه ان يتحرى الرخصة والسعة الى ان ينقطع عنه احتمال الوسوسة

الفصل الثاني في التورع والتوقي من طعام اهل الوظائف من

الاوقاف او بيت المال مع اختلاط الجهلة والعوام والكل طعامهم

وهذا ناش من الجهل او الزيادة فكما ان الكسب بالبيع والاجارة ونحوهما

اذا روعي فيها شرائط الشرع حلال طيب كذلك الوقف اذا صح

وروعي شرائط الواقف فلا شبهة فيه اصلا اذ الصحابة رضي وقفوا

الاصل العدم وانما كان كما كان

الاصل الطهارة

اي قوى من ظهور النجاسة

من قبل احتمال

رجيعة الخنثى

الا ترى فيه الاشتراك

الاصل والغالب والحكم للاصل

لانها الاصل

وشكهم اليهود

بالشفعة

الا ترى الى قوله

وهو جواب

الجائزة

السلطان خلط الدراهم بعضها ببعض فانه لا يأخذ به وان دفع عين
المغصوب عينه
الغصب من غير خلط لم يجز اخذه قال الفقيه ابو الليث رحمه هذا الجواب
يستقيم على قول ابي حنيفة رحمه الله اذا غصب دراهم من قوم
وخلط بعضها ببعض يملكها الغاصب وقال في الخلاصة السلطان
اذا قدم شيئا من المأكولات الى الشواء يحل وان لم يشتره ولكن
الرجل لا يعلم ان في الطعام شيئا مغصوبا بعينه يباح اكله انتهى وهكذا قال
الامام قاضي خان وزاد ولان الاصل في الاشياء الاباحة وفي بستان
العارفين اختلف الناس في اخذ الجائزة من السلطان قال بعضهم
يجوز ما لم يعلم انه يعطيه من حرام وقال بعضهم لا يجوز اذا بان من اجازه
فقد ذهب الى ما روي عن علي رضي الله عنه قال ان السلطان يصيب من الحلال
والحرام فما اعطاك فخذ فانما يعطي من الحلال وروي عن عمر رضي الله عنه انه
قال من اعطي شيئا من غير مسئلة فليأخذه فانما هو رزق رزقه
الله تع وروي الاعمش رحمه الله عن ابراهيم انه لم ير بأسا بالأخذ من الامراء
وعن حبيب بن ابي ثابت رحمه الله انه قال رأيت هدايا المختار تأتي الى
ابن عمر رضي الله عنهما فيقبلها وعن الحسن انه كان يأخذها ايا
الاموال وروى محمد بن الحسن عن ابي حنيفة عن حماد ان ابراهيم النخعي خرج
الى زهير ابن عبد الله الازدي وكان عاملا على حلوان يطلب جائزته
هو ابو ذر الهمداني رحمه الله قال محمد رحمه الله وبه نأخذ فالم نعرف شيئا
من عطائه حراما بعينه وبهذا قول ابي حنيفة رحمه الله انتهى وهكذا في الظهيرية

وزاد وأصحابه بعد ابي حنيفة ولعلك يختلج في قلبك ما سبب امتناع
يعني وزاد صاحب الظهيرية قول اصحابه بعد قول ابي حنيفة وقول محمد يعلم
الورع عن الشبهات والاخذ بالقول الاحوط في هذا الزمان فنقول سبب
اربعة اشياء الاول غلبة الجهل على التجار والصناع والاجراء والشركاء
في الاصل والغلبة فلا يعول شرط الشرع في معاملاتهم فيفسد او يبطل
او تكره فيكون مكسوبهم حراما او خبيثا والثاني غلبة الظلم من الغصب
والسرقة والخيانة والتزوير ونحوها والثالث والرابع ان قوام البدن
وانتظام المعاش بالنقود والحبوب ونحوها مما يخرج من الارض والغالب
المستعمل في العقود والمعاملات الدراهم وقد صعروها حتى لا يبلغ ازيد
منها وزن درهم واحد شرعي والطاعون من حشا الفسقة والكفرة
يقطعونها حتى صار المقطوع في الدراهم غالبا على غيره وجعلوها من
المعدودات في التبايع والاستقراض وبنجروا وزنها والفضة
وزنية ابدا النص الشارع عليه فلا يتبدل بالعرف اذ شرط اعتباره
عدم النص وبهذا مذهب ابي حنيفة ومحمد رحمهما الله ورواية طاهره
لكون الفضة وزنية ابدا وعدم تبدلها بالعرف
عن ابي يوسف رحمه وعنه اعتبار العرف فقط مطلقا فاذا كانت وزنية
وقضى العرف وخالفها
ابدا يلزم بيان وزنها في التبايع والاستقراض لان بيان مقدار الثمن
اذا لم يكن مشارا اليه شرط صحة البيع ونحوه ومقدار الوزني لا يعلم
بالعد كالعكس فاذا لم يبين وزنه يفسد البيع والاستقراض والاجارة
ونحوها ولا مخلص ولا حيلة في هذا الا التمسك بالرواية الضعيفة عن
نهلك بتلك النقود الفاسدة الثمن هلاكا خبيثا
ابي يوسف رحمه والامر الراضي في زماننا مشوش جدا اذا احتجنا يتعرفون

فيها تصرف الملاك من البيع والاجارة والمزارعة ونحوها ويؤدون
خراجها من الموظف والمقاسمة الى المقاتلة او غيرها ممن عينه السلطان
الا انهم اذا باعوا اخذ بعض الثمن ممن عينه السلطان لاخذ الخراج
واذا ماتوا فان تركوا اولادا ذكورا يرثونها فقط دون سائر الورثة
او لا يقضى منها ديونه ولا ينفذ وصاياه والا فيبيعها ممن عينه السلطان
فاذا اعتبرنا بالبيد وقلنا ان الارض ملك لذي اليد يلزم ان يكون
ميراثا لكل الورثة بعد ان يقضى منه ديونه وينفذ وصاياه فحرمان
ما عدا الاولاد الذكور وعدم القضاء والتنفيذ ظلم وتضرر فيهم فيها
وتصرف من عينه السلطان ان لم يكن في الورثة اولاد ذكور تصرف
في ملك الغير فيكون الحاصل منها خبيثا قال في الخانية رجل
غصب ارضا فاجرها واخذ غلتها او زرع الارض زرعا فخرج منه ثلثة
اكرار ما خذ راس ماله الكر ويتصدق بالغلة والكرين يضمن النقصان
وبهذا في قولهم جميعا انتهى ويكون اخذ بعض الثمن او كله في البيع حراما
لمن عينه السلطان وبمرور الازمان يخرج الاراضي او اكثرها عن ملك
ذي اليد بالكلية وفيه فساد عظيم وان قلنا ان الاراضي ليست
بمملوكة لاصحابها ورقبتها لبيت المال اذ المعهود في زماننا وما تقدم
مما يعرف اباؤنا واجدادنا ان السلطان اذا فتح بلدة لا يقسم اراضيها
بين الغانمين وبهذا جاز اذ الامام مخير بين القسمة والاقرار للمسلمين
الى يوم القيمة بوضع الخراج ويكون تصرف ذي اليد فيها باخذ طريق

قال في الخانية السلطان اذا دفع اراضي لاملاك وهي التي
تسمى اراضي المملكة الى قوم ليعطوا الخراج جاز وطريق الجواز احد الشيئين
اما اقامتهم مقام الملاك في الزراعة واعطاء الخراج او الاجارة بقدر الخراج
ويكون الماخوذ منهم خراجا في حق الامام اجرة في حقهم انتهى فعلى
هذين الوجهين لا يجري فيه البيع والهبة والشفعة والوقف والارث
ونحوها اما على الاول فلان اقامتهم مقام الملاك لضرورة صيانة حق
المقاتلة عن الضياع عن الخراج فيتقدر بقدرها ولا يتعدى الى غيرها واما
على الثاني فظاهر فيكون بيع ذي اليد باطلا وشراؤه حراما ورشوة وبهذا اصلح
الاحتمالين واقل مخالفة الشرع الشريف وضررا للناس فيجعل عليه
فيكون انتقالها للاولاد الذكور راجعا الى الطريقين ايضا لا بالارث واما
جعل بيعها اجارة فاسدة فيجعل مقدار اجر المثل للبايع فاسد جدا لاوجه له
اصلا اما اولا فلان الاجارة لا تنعقد بلفظ البيع في القول المختار
للفتوى خصوصا اذا لم يوجد التوقيت قال الامام قاضيخان رحمه الله
والفتوى على ان الاجارة لا تنعقد بلفظ البيع والشراء وفي العتابية
والاظهر انها تنعقد بلفظ البيع اذا وجد التوقيت واما ثانيا فلانه
قد سبق ان الاقامة مقام الملاك ليس من كل جهة بل بقدر ضرورة فلا
يملك ذو اليد بالاجارة في الطريق الاول وكذا في الثاني في الوجهين
الاول ان كون الخراج اجرة في حق ذي اليد لضرورة عدم تحقق
ومعناه ههنا لانه مؤنة الارض والمؤنة لا تجب الا على المالك فجعل

اجرة في حق ذي اليد لهذه الضرورة فقط ولهذا سقط وجوب

بيان قدر الاجرة وجاز مع جهالتها في خراج المقاسمة فهو في الحقيقة

خراج ولذا لا يجوز صرفه الا الى مصارف الخراج فاذا لم يكن اجرة حقيقة

لكونه خراجا في الحقيقة ومن كل وجه لا يجوز لصاحبها اجارتها والثاني ان الخراج يؤخذ من المتصرف

فاذا كان شاؤه استجارا وثمنه اجرة معجلة لا يمكن ان يجعل الخراج اجرة

بالنسبة الى المتصرف بل يجب ان يجب الخراج على البائع ويؤخذ منه

واما ثالثا فلان البائع او المشتري قد يموت في مدة قريبة فينفسخ

الاجارة فيجب رد الاجرة المعجلة فالحق ان بيعها باطل وانما يؤخذ شيوعه

يجب رد ثمنها الى معطيها فاذا لتقرر هذا فالاحوط بالقول الاحوط فضلا عن

الورع عن الشبهات يستدعي ان لا يعامل مع الناس لانه كما لا يجوز اخذ

الحرام بالصدقة والهبة لا يجوز بالبيع والاجارة ونحوهما ولا يصير بها

حلالا والخبيث يجب على مالكه تصدقه فيما لم يجزه من البيع ونحوه ومن

يجوز لاحد اخذه بالشراء ونحوه الا ان يتصدق عليه وهو فقير فيلزم الوكيل

ان لم يعلم حقيقة الحال ان يدفع اليه على انه فقير ويتصدق به عليه

غرائب ويسكن المغارات وفي بطون الاودية ويرتع الكلاء والعشب

ولبسها والانسان مدني بالطبع وفي هذا حرج عظيم وتكليف بما

لا يطاق وكلاهما منتفيان بالنص فتعين الاخذ لا محالة في هذا الزمان

بما قال محمد رحمه ومن تبعه من المشايخ وهو قول ائمتنا الثلثة من جواز

اخذ مال الغير بادنى رضاه بعوض وبلا عوض مالم يعلم انه بعينه حرام

تمسكا باصول مقررة في الشرع من ان اليد دليل الملك وان الاصل في

الاشياء الاباحة وان اليقين لا يزول الا بيقين مثله وانا لا نعلم ان المقبوض

لا تتعين في العقود والفسوخ لا سيما الصحيحين بل الثمن يثبت في

الذمة اولا وحالا ومنجما بخلاف المبيع وبما قال الكرخي رحمه قد صرحوا بكون

الفتوى عليه في زماننا ان المشتري لجام بعينه حلال طيب الا ان يشار

اليه حين العقد وسلم فيكون ملكا خبيثا وبما ذهب اليه ابو حنيفة رحمه

من ان الخلط الرافع للتمييز استهلاك موجب للملك والضمان وبما روي

عنه ان سبب الطيب وجوب الضمان لا اداؤه نعم ما لا يدرك كله

لا يترك كله فالاولى والاحوط الاحتراز عن بعض الشبهات كما في اماره

طاهرة للحرمة ومن له شهوة تامة بالظلم والغصب او السرقة او الخيانة

او الشزور او نحوها مما يمكن الاحتراز عنه من غير ترك ما فعله اولى من

او فعل ما تركه كذلك فاذا لم يمكن الورع عن الشبهات المالية في زماننا

فالمرجو من فضل الله تعالى ان من اتقى وتورع في غيرها يحصل له ثواب المتقي

والمتورع في الكل لان الطاعة بحسب الطاقة

الفصل الثالث

في امور مبتدعة باطلة اكب الناس عليها على ظن انها قرب مقصودة

وهذه كثيرة فلنذكر اعظمها منها وقف الاوقاف سيما النقود للتلاوة

القرآن العظيم او لان يصلي نوافل او لان يسبح او لان يهلل او يصلي على

النبي عم ويعطوا ثوابها لروح الواقف او لروح من اراده ومنها

الوصية باتخاذ الطعام والضيافة يوم موته او بعده وباعطاء دراهم

معدودة لمن يتلو القرآن لروحه او يسبح له او يهلل او بان يبيت عند قبره

رجال اربعين ليلة او اكثر او اقل وبان يبنى على قبره بناء وكل هذه
بدع منكرات والوقيف والوصية باطلان والماخوذ منها حرام للاخذ
وهو عاص بالتلاوة والذكر لاجل الدنيا وقد بينا ذلك في رسالتنا
السيف الصارم وانقاذ انها لكيس وايقاظ اولي همم وجلاء القلوب
فعليك بها وطالعها حتى تعلم حقيقة مقالنا وتقول الحمد لله الذي
هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ربنا لا تزغ قلوبنا
بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب
اللهم صل على محمد وسلم على محمد سيد المرسلين وعلى اله واصحابه
اجمعين قال المؤلف ثم تصنيفه بعون الله تع وتوفيقه ليلة الاربعاء تاسع
عشر من شعبان سنة ثمانين وتسعمائة ثم تسويده بعون الله
تع يوم الجمعة بعد العصر من شهر صفر الخير
سنة اربع وعشرين ومائة
والف من الهجرة الشريف
امين يارب
العالمين
٢